

البيجاري

لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن إبراهيم
أبي المعيرة بن بزربة البخاري الجعفي
رضي الله تعالى عنه ونفعنا به
أمين

الجزء الثاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الجمعة

بابُ فَرَضِ الْجُمُعَةِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١) ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرَيْرَةَ الْأَعْرَجَ مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِ أَنْهَمُ أَوْ تَوَا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ (٢) عَلَيْهِمْ فَأَخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ فَالْتَأَسُّ لَنَا فِيهِ (٣) تَبِعَ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ بِابِ فُضِّلِ النَّسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهَلْ عَلَى الصَّبِيِّ شُهُودٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، أَوْ عَلَى النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَنَسٍ

- (١) (كتاب الجمعة)
 (٢) إِلَى قَوْلِهِ تَعْلَمُونَ
 (٣) فَاسْعَوْا فَاْمْضُوا
 (٤) فَرَضَ اللَّهُ
 (٥) لَنَا تَبِعَ

قال أخبرنا^(١) جويرية^(٢) عن مالك عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن
 ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة
 إذ دخل^(٣) رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي ﷺ فتأذاه عمر آية
 ساعة هذه قال إني شعيت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد^(٤)
 أن توصت ، فقال والوضوء^(٥) أيضا ، وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر
 بالنسب^(٦) حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن صفوان بن سليم عن
 عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال غسل
 يوم الجمعة واجب على كل محتلم^(٧) باب الطيب للجمعة^(٨) حدثنا علي قال
 حدثنا^(٩) حريز بن عمار قال حدثنا شعبة عن أبي بكر بن المنكدر قال
 حدثني عمرو بن سليم الأنصاري قال أشهد علي أبي سعيد قال أشهد علي رسول
 الله ﷺ قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وأن يستن وأن يمس طيبا إن
 وجد قال عمرو ، أما الغسل فأشهد أنه واجب ، وأما الاستن والطيب فألله أعلم
 وأوجب هو أم لا ولكن هكذا في الحديث * قال أبو^(١٠) عبد الله هو أخو محمد
 ابن المنكدر ولم يسم أبو بكر هذا رواه^(١١) عنه بكير بن الأشج وسعيد بن
 أبي هلال وعدة ، وكان محمد بن المنكدر يكنى بأبي بكر وأبي عبد الله
 باب فضل الجمعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن سمي
 مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله
 عنه أن رسول الله ﷺ قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما
 قرب بدنة ، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ، ومن راح في
 الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما

- (١) حدثنا
- (٢) جويرية ابن اسماء
- (٣) إذا جاء
- (٤) علي أن الوضوء
- (٥) علي بن عبد الله بن
- (٦) جعفر
- (٧) أخبرنا
- (٨) وهو عند ابن عساكر في نسخة في الحاشية ٥١ من اليونانية
- (٩) روى من الفتح

قَرَبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ
 الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ **بَابُ حَدِيثِ أَبِي نُعَيْمٍ** قَالَ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ^(١) عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَيْنَمَا هُوَ
 يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ عُمَرُ ^(٢) لِمَ تَحْتَسِبُونَ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَقَالَ
 الرَّجُلُ مَا هُوَ إِلَّا ^(٣) سَمِعْتُ النَّدَاءَ تَوَضَّأْتُ ، فَقَالَ أَلَمْ تَسْمَعُوا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ^(٤)
 إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ **بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ** حَدَّثَنَا آدَمُ
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْقُبَيْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ
 سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ
 مِنْ طَهْرٍ ^(٥) وَيَدَّهْنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُّ ^(٦) مِنْ طِيبٍ بَيْنَهُ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ
 بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ
 وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخَرَى **حَدِيثُ أَبُو الْيَمَانِ** قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 طَاوُسٌ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَغْسِلُوا
 رُؤُوسَكُمْ وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَمَا الْغُسْلُ
 فَتَمَّ ، وَأَمَا الطِّيبُ فَلَا أَذْرَى **حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى** قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ
 ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقُلْتُ لِابْنِ
 عَبَّاسٍ أَيُّ طِيبٍ أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ ، فَقَالَ لَا أَعْلَمُهُ **بَابُ يَلْبَسُ**
 أَحْسَنَ مَا يَجِدُ **حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ** قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٧) مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً ^(٨) سِيرَاءَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ

(١) هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ

(٢) ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ

(٣) إِلَّا أَنْ (٤) يَقُولُ

(٥) الطَّهْرُ (٦) وَيَمَسُّ

(٧) عَنْ مَالِكٍ (٨) حُلَّةٌ

رسول الله ﷺ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مِنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ فَأَعْطَى مُعَمَّرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ مُعَمَّرُ (١) بَارِسُؤَلُ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتِ فِي حُلَّةِ غُطَّارِدٍ مَا قُلْتِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَمْ أَكْسُكُمَا لِتَلْبَسَهَا فَكَسَاهَا مُعَمَّرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَا لَهُ بِعِكَّةَ مُشْرِكًا **بَابُ السُّؤَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ** ، وَقَالَ أَبُو سَمِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَنُّ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ (٢) عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّؤَالِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَتْ عَلَيْكُمْ فِي السُّؤَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ وَحُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَأَهُ **بَابُ مَنْ تَسَوَّكَ (٣) بِسُؤَالِ غَيْرِهِ** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سُؤَالٌ يَسْتَنُّ بِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ أَعْطَيْتَنِي هَذَا السُّؤَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَضَيْتُهُ (٤) ، ثُمَّ مَضَتْهُ فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْتَنُّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَسْنِدٌ (٥) إِلَى صَدْرِي **بَابُ مَا يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ** حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ (٦) قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ (٨) ابْنُ هُرَيْرَةَ عَنْ (٧) أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ (١٠) فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ أَلَمْ تَنْزِيلُ السُّجْدَةَ (١١) وَهَلْ أُنِيَ عَلَى الْإِنْسَانِ (١٢) **بَابُ الْجُمُعَةِ فِي الْقُرَى وَالْمَدِينِ (١٣)** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

- (١) ابْنُ الْخَطَّابِ
- (٢) أَوْ لَوْلَا أَنْ أَشَقُّ عَلَى النَّاسِ
- (٣) بِتَسَوَّكَ
- (٤) فَقَضَيْتُهُ
- (٥) قَالَ الْقِسْلَانِيُّ فِي رِوَايَةٍ مُسْتَدْبِقِينَ وَاحِدَةً أَوْ هُوَ كَذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَهْوَالِ
- (٦) فِي الْأَصْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ فِي هَامِشِ النَّخْلِ كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ هُوَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ أَوْ كَمَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَالْمَدِينَةِ يَأْتِي فِي بَابِ سَجُودِ الْقُرْآنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بِهَذَا السُّنَدِ
- (٧) هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ
- (٨) سَقَطَ لَفْظُ هُوَ عِنْدَ س س ط
- (٩) الْأَعْرَجِ
- (١٠) فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ
- (١١) سَقَطَ لَفْظُ السُّجْدَةَ عِنْدَ س س ط
- (١٢) حِينَ مِنَ الدَّهْرِ
- (١٣) وَالْمَدِينِ (١٤) حَدَّثَنَا

الْمُنْتَهَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ
 الضَّبْعِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةٍ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجُوَانِي مِنَ الْبَحْرَيْنِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١) قَالَ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢) سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ^(٣) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كُلُّكُمْ رَاعٍ * وَزَادَ اللَّيْثُ
 قَالَ يُونُسُ كَتَبَ ^(٤) رَزِيْقُ بْنُ حَكِيمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي
 الْقُرَى هَلْ تَرَى أَنْ أُجْمَعَ وَرَزِيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّوْدَانِ
 وَغَيْرِهِمْ وَرَزِيْقُ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْتَلَةٍ فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَمْرِهِ أَنْ يُجْمَعَ
 يُخْبِرُهُ أَنْ سَأَلْنَا حَدَّثَهُ أَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ ^(٥) سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ
 كُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ،
 وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِيهِ وَهُوَ ^(٦) مَسْئُولٌ ^(٧) عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ
 زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ
 وَحَسِبْتُ أَنَّ ^(٨) قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ ^(٩) عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ ^(١٠)
 رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابٌ** هَلْ ^(١١) عَلَى مَنْ لَمْ ^(١٢) يَشْهَدْ الْجُمُعَةَ غُسْلُ
 مِنَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ وَغَيْرِهِمْ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنَّمَا الْغُسْلُ عَلَى مَنْ ^(١٣) تَجِبَ عَلَيْهِ
 الْجُمُعَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٤) شُعَيْبُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ
 مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ

(١) اللروى (٢) أخبرنى
 (٣) قال سمعت رسول الله
 (٤) وكتب (٥) قال
 (٦) سقط لفظ وهو عند
 (٧) ومسؤل (٨) أنه قال
 (٩) وهو بسؤل
 (١٠) فكلكم راع مسؤل
 (١١) رعية فكلكم راع وكلكم
 مسؤل وكذا الأصل لكنه
 قال وكلكم بالواو بدل الراء
 (١٢) من لا يشهد
 (١٣) في البروتينة مكتوب في
 ماذاة قوله على من تجب عليه
 الجمعة وقع في بعض الاسون
 على من يجب عليه الغسل
 (١٤) حدثنا

ابن إبراهيم قال حدثنا ^(١) وهيب قال ^(٢) حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ نحن الآخرون السابقون يوم القيامة أو ثواب الكتاب من قبلنا وأوتينا ^(٣) من بعدهم ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه ، هذان ^(٤) الله فنداً ^(٥) لليهود وبعد غد للنصارى فسكت ثم قال حق على كل مسلم أن يتنسل في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده * رواه أبان بن صالح عن مجاهد عن طاوس عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ ^(٦) لله تعالى على كل مسلم حق أن يتنسل في كل سبعة أيام يوماً حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا شعبة حدثنا وزقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال أنذروا للنساء بالليل إلى المساجد حدثنا يوسف بن موسى حدثنا أبو أسامة حدثنا ^(٧) عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، قال كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد ، فقيل لها لم تحرجين ، وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار ، قالت وما ^(٨) يمنعه أن ينهاني ، قال يمنعه قول رسول الله ﷺ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله **باب الرخصة** إن لم ^(٩) يحضر الجمعة في المطر حدثنا مسدد قال حدثنا اسمعيل قال أخبرني عبد الحميد صاحب الزبدي قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين قال ابن عباس لمؤذني يوم مطير إذا قلت أشهد أن محمداً رسول الله ، فلا تقل حتى على الصلاة ، قل صلوا في بيوتكم فكان الناس استنكروا ، قال ^(١٠) فعلة من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين واللخض **باب من أين تؤتى الجمعة** وعلى من تجب ، لقول الله جل وعز : إذا تؤدى للصلاة من يوم الجمعة ^(١١) ، وقال عطاء إذا كنت في قرية جامعة فنودي ^(١٢) بالصلاة من يوم

(١) حدثني (٢) عن ابن طاوس

(٣) وأوتينا

(٤) وهذان (٥) فنداً

(٦) رسول الله

(٧) أخبرنا

(٨) فما (٩) لمن لم

(١٠) فقال

(١١) فاستمعوا إلى ذكر الله

(١٢) نودي

الْجُمُعَةِ حَقٌّ عَلَيْكَ أَنْ تَشْهَدَهَا سَمِعْتَ التَّدَاءُ أَوْ لَمْ تَسْمَعْهُ ، وَكَانَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 فِي قَصْرِهِ أَخِيَانًا يُجْمَعُ وَأَخِيَانًا لَا يُجْمَعُ وَهُوَ بِالرَّأْوِيَةِ عَلَى فَرْسَخَيْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(١)
 قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٢) عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
 النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَدْتَابُونَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي
 الْعُبَارِ يُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ وَالْعَرَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُمْ الْعَرَقُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ
 وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لَيَوْمِكُمْ هَذَا **بَابٌ** وَقْتُ ^(٣)
 الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَذَلِكَ يُرْوَى ^(٤) عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَعَمْرٍو
 ابْنِ حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥)
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَرَ عَنِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا كَانَ النَّاسُ مَهْتَةً ^(٦) أَنْفُسِهِمْ وَكَانُوا إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هَيْئَتِهِمْ
 فَقِيلَ لَهُمْ لَوْ أَغْتَسَلْتُمْ **حَدَّثَنَا** سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ
 عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّيْمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ حِينَ تَمِيلُ الشَّمْسُ **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ ^(٧) قَالَ كُنَّا نُبْكَرُ بِالْجُمُعَةِ وَتَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ **بَابٌ**
 إِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ
 ابْنُ عِمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ هُوَ ^(٨) خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ
 يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَشْتَدَّ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ ، وَإِذَا أَشْتَدَّ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلَاةِ
 يَعْنِي الْجُمُعَةَ * قَالَ ^(٩) يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ فَقَالَ ^(١٠) بِالصَّلَاةِ وَلَمْ
 يَذْكَرِ الْجُمُعَةَ * وَقَالَ بَشْرُ بْنُ تَابِتٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا أَمِيرِ الْجُمُعَةِ ،

- هـ ص م
 (١) ابْنُ صَالِحٍ
 (٢) أَخْبَرَنَا
 (٣) وَقْتُ
 هـ هـ كذا بالضبطين في البروتينة
 هـ هـ ص م
 (٤) يَذْكَرُ
 هـ
 (٥) حَدَّثَنَا
 هـ
 (٦) مَهْتَةً
 هـ ص م
 (٧) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 هـ م
 (٨) وَهُوَ
 هـ
 (٩) وَقَالَ
 هـ ص م
 (١٠) وَقَالَ

ثُمَّ قَالَ لِأَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِأَبِ الْمَشْيِ إِلَى
 الْجُمُعَةِ ، وَقَوْلٍ ^(١) اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ، وَمَنْ قَالَ السَّعْيُ الْعَمَلُ
 وَالذَّهَابُ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْرُمُ
 السَّبْعُ حِينَئِذٍ ، وَقَالَ عَطَاءٌ تَحْرُمُ الصَّنَاعَاتُ كُلُّهَا ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ مُسَافِرٌ فَمَلَيْهِ أَنْ يَشْهَدَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ^(٢) قَالَ حَدَّثَنَا
 عَبَّادُ بْنُ رِفَاعَةَ قَالَ أَدْرَكَنِي أَبُو عَبَّاسٍ وَأَنَا أَذْهَبُ إِلَى الْجُمُعَةِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَقُولُ مَنْ أَغْبَرَتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا أُقِيمَتِ
 الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعُونَ وَأَتُوهَا تَمْشُونَ عَلَيْكُمْ ^(٣) السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ
 فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتِمُوا حَدَّثَنَا صَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٤) أَبُو قَتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ^(٥) أَعْلَمُهُ إِلَّا
 عَنْ ^(٦) أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ^(٧) *
بَابُ لَا يُفْرَقُ ^(٨) بَيْنَ اثْنَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٩) ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ وَدِيعَةَ عَنْ سَلْمَانَ ^(١٠)
 الْفَارِسِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَتَطَهَّرَ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ
 طُهْرٍ ، ثُمَّ أَدْهَنَ أَوْ مَسَّ مِنْ طَيِّبٍ ، ثُمَّ رَاحَ فَلَمْ ^(١١) يُفْرَقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَلَّى مَا
 كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَنْصَتَ غَيْرَ لَهُ مَا يَبْنُوهُ وَيَبْنُو الْجُمُعَةَ الْآخَرَى *

(١) وَقَوْلٍ

كذا بالضبطين في البرينية

(٢) الْأَنْصَارِيُّ

(٣) رَسُولُ اللَّهِ

(٤) وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ

رفع السكينة لابي ذويه

والنصب لغيره

(٥) حَدَّثَنَا

(٦) قَالَ أَبُو عَبَّادٍ

لأعلمه

(٧) رِوَايَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرَّمَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ

(٨) وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ

(٩) لَا يُفْرَقُ ضَبْطُهُ فِي

المصايح بالبناء للفاعل

وللمفعول وقال في الفتح

لَا يُفْرَقُ أَي الدَّخَلُ اهـ

(١٠) حَدَّثَنَا

(١١) حَدَّثَنَا سَلْمَانُ

(١٢) وَكَمْ

باب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَقْعُدُ فِي مَكَانِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ** (١) قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ (٢) أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ * قُلْتُ لِتَفَاعِجِ الْجُمُعَةِ (٣) قَالَ الْجُمُعَةُ وَغَيْرَهَا **باب** الْأَذَانِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ كَانَ النَّدَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوَّلَهُ إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النَّدَاءُ الثَّلَاثَ عَلَى الزُّورَاءِ (٤) **باب** الْمُؤَذِّنُ الْوَاحِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ الَّذِي زَادَ التَّأْذِينَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَلَمْ يَكُنْ لِلنَّبِيِّ ﷺ مُؤَذِّنٌ غَيْرٌ وَاحِدٍ وَكَانَ التَّأْذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ يَعْنِي (٥) عَلَى الْمُنْبَرِ **باب** مُؤَذِّنٌ (٦) الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ **حَدَّثَنَا** ابْنُ (٧) مِقَاتِيلٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمُنْبَرِ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ ، قَالَ (٨) اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ (٩) مُعَاوِيَةَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، قَالَ (١٠) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ (١١) مُعَاوِيَةَ وَأَنَا ، فَقَالَ (١٢) أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ (١٣) مُعَاوِيَةَ وَأَنَا ، فَلَمَّا أَنْ قَضَى (١٤) التَّأْذِينَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا الْجُلُوسِ حِينَ أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ يَقُولُ مَا تَسْمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَاتِلِي **باب** الْجُلُوسِ عَلَى الْمُنْبَرِ عِنْدَ التَّأْذِينَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ

(١) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ
 كَذَا بِتَشْدِيدِ اللَّامِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 (٢) أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ
 (٣) عِنْدَ أَبِي ذَرِّ الْجُمُعَةُ مَرْفُوعٌ فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَغَيْرَهَا مَرْفُوعٌ أَيْضًا لَهُ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ
 (٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الزُّورَاءُ مَوْضِعٌ بِالسُّوقِ بِالْمَدِينَةِ
 (٥) سَقَطَ بِعِنْدِ أَبِي ذَرِّ فِي نِدْحَةٍ وَأَيُّ الْوَقْتِ
 (٦) يُجِيبُ الْإِمَامَ
 (٧) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِيلٍ
 (٨) فَقَالَ (٩) فَقَالَ
 (١٠) وَقَالَ (١١) قَالَ
 (١٢) قَالَ (١٣) قَالَ
 (١٤) فَلَمَّا قَضَى أَنْ أَنْقَضَى التَّأْذِينَ

أَخْبَرَهُ أَنَّ التَّائِذِينَ الثَّانِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمَرَ بِهِ عُمَانُ ^(١) حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ،
 وَكَانَ التَّائِذِينَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ **بَابُ التَّائِذِينَ عِنْدَ الْخُطْبَةِ**
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ إِنَّ الْأَذَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلَهُ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،
 فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَثُرُوا أَمَرَ عُمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْأَذَانِ
 الثَّلَاثِ فَأَذَنَ بِهِ عَلَى الزُّورَاءِ فَثَبَتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ **بَابُ الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ** ،
 وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ الْقُرَشِيُّ
 الْإِسْكَندَرَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ
 السَّاعِدِيَّ وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِنْ عَوْدِهِ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ
 مِمَّا هُوَ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وَضِعَ ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ امْرَأَةٍ ^(٣) قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ مَرِي غُلَامِكِ النَّجَّارِ أَنْ
 يَمْلِكَ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ فَأَمَرْتُهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرَفِ الْعَابَةِ
 ثُمَّ جَاءَ بِهَا فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هَاهُنَا ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى فَسَجَدَ
 فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا صَنَعْتُ
 هَذَا لِتَأْتَمُّوا وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 كَانَ جَذَعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا وَضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجَذَعِ مِثْلَ

- (١) ابْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
- (٢) ابْنُ عَفَّانَ
- (٣) امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
- (٤) عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ

أَصْوَاتِ الْمَشَارِ حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ * قَالَ (١) سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى
 أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا (٢) حَدَّثَنَا آدَمُ (٣) قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ
 عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ **بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا** وَقَالَ أَنَسُ
 يَدَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا **حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ
 ابْنُ الْحَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ (٤) نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَقْعُدُ ثُمَّ يَقُومُ كَمَا تَفْعَلُونَ الْآنَ **بَابُ (٥)**
 لَاهِدًا عِنْدَ مَنْ إِلَى هَذَا عِنْدَهُ سَطْحًا
 يَسْتَقْبِلُ الْإِمَامَ الْقَوْمَ وَيَسْتَقْبَلُ النَّاسَ الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ وَاسْتَقْبَلَ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَسُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ الْإِمَامَ **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ** قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ
 هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ إِنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ **بَابُ مَنْ قَالَ فِي الْخُطْبَةِ**
 بَعْدَ الثَّنَاءِ أَمَا بَعْدُ رَوَاهُ عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا
 أَبُو سَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي فاطمة بنت المنذر عن أسماء
 بنت أبي بكر (٦) قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ قُلْتُ (٧)
 مَا شَأْنُ النَّاسِ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ آيَةٌ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أُنَى
 نَعْمَ، قَالَتْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ وَإِلَى جَنِبِي قُرْبَةً فِيهَا
 مَاءٌ فَفَتَحَهَا فَجَعَلْتُ أُصَبُّ مِنْهَا عَلَى رَأْسِي فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتْ
 الشَّمْسُ نَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ (٨) اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ قَالَتْ وَلَطَعْتُ
 نِسْوَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَنْكَفَأْتُ إِلَيْهِنَّ لِأَسْكَنْهِنَّ، فَقُلْتُ لِمَ أَشِئْتَ مَا قَالَ، قَالَتْ
 قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتهُ إِلَّا قَدْ (٩) رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ،

- (١) وَقَالَ
- (٢) جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
- (٣) ابْنُ أَبِي لَيْسٍ
- (٤) ابْنُ عُمَرَ
- (٥) بَابُ اسْتِقْبَالِ النَّاسِ
- الْإِمَامَ إِذَا خَطَبَ
- (٦) الصَّدِيقِ (٧) قُلْتُ
- (٨) حَمِيدٌ (٩) وَقَدْ

وَإِنَّهُ قَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ (١) مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ
 الدَّجَالِ يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ قَالَ الْمُؤَقِنُ
 شَكَ هِشَامُ فَيَقُولُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَمَّا
 وَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا وَصَدَقْنَا ، فَيُقَالُ لَهُ نَمَّ صَالِحًا قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنْ كُنْتَ اتُّومِنُ (٢)
 بِهِ ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ قَالَ الْمُرْتَابُ شَكَ هِشَامُ ، فَيُقَالُ لَهُ مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ
 لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ (٣) ، قَالَ هِشَامُ فَلَقَدْ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ
 فَأَوْعَيْتُهُ (٤) غَيْرَ أَنَّهَُا ذَكَرَتْ مَا يُعْلَظُ (٥) عَلَيْهِ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِمَالٍ أَوْ سَبِي (٦) فَتَسَمَّهُ فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا فَبَلَغَهُ أَنَّ
 الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا حَمْدَ اللَّهِ ثُمَّ أَنَّى (٧) عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْطِي (٨)
 الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَاللَّيْ أَدْعُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ اللَّيِّ أُعْطِيَ وَلَكِنْ (٩) أُعْطِيَ أَقْوَامًا
 لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَجِ ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ
 مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ ، فَوَاللَّهِ مَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ حَمْرُ النَّعَمِ * تَابِعَهُ (١٠) يُونُسُ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ
 النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَأَجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ
 أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ نَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتْ
 اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ حَجَرَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ إِصْلَاحُ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ
 أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَدَشَّهَدَ ، ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى مَكَانِكُمْ لَكِنِّي

- (١) قَرِيبَ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَلَا تَنْوِينٍ كَمَا فِي الْقِسْطَلَانِيِّ وَالْأَبَوِيِّ ذَرًّا وَالرُّوْتِ وَالْأَصْبَلِيِّ قَرِيبًا بِالتَّوِينِ
- (٢) مُؤْمِنًا (٢) فَقُلْتُ
- (٣) فَوَعَيْتُهُ . وَمَا وَعَيْتُهُ .
- (٤) لَمْ يُعْلَظْ لَيْسَتْ مَضْبُوطَةٌ فِي الْيُونِنِيَّةِ وَضَبَطْتُ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ بِالْكَسْرِ
- (٥) أَوْ شَيْءٍ . أَوْ يَسْبِي
- (٦) وَأَنْتَى
- (٧) أُعْطِيَ
- (٨) وَلَكِنِّي
- (٩) سَقَطَ تَابِعَهُ يُونُسُ عَنْهُ

خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَجْزُوا عَنْهَا * تَابِعَهُ (١) يُونُسُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ
 قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ
 أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَشِيَّةً بَعْدَ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ
 ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ * تَابِعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ (٢)
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَمَا بَعْدُ * تَابِعَهُ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِي أَمَا بَعْدُ (٣) حَدَّثَنَا أَبُو
 الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ (٤) حُسَيْنٍ عَنِ الْمُسَوِّبِ بْنِ
 سَحْرَةَ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ يَقُولُ أَمَا بَعْدُ * تَابِعَهُ الزُّبَيْدِيُّ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسْبِيلِ قَالَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ
 مُتَعَطِّفًا مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكَبَيْهِ (٥) قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دَسِمَةٍ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَى
 عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَى فِتْنَابُوا إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ
 الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ وَيَكْتُمُ النَّاسُ هُنَّ وَلِيَّ شَيْئًا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ
 فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُ فِيهِ أَحَدًا فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ (٦) **بَابُ**
 الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ
 قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (٧) عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٨) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَطِّبُ خُطْبَتَيْنِ
 يَقْعُدُ بَيْنَهُمَا **بَابُ** الْأَسْتِجَاعِ إِلَى الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي
 ذَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ
 يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَفَتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ وَمِثْلَ الْمُهْجَرِ
 كَمِثْلِ (٩) الَّذِي يُهْدَى بَدَنَةً ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدَى بَقَرَةً ، ثُمَّ كَبْشًا ، ثُمَّ دَجَاجَةً ، ثُمَّ
 بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا صُحُفَهُمْ وَيَسْتَمِعُونَ اللَّهَ كَرًّا **بَابُ** إِذَا رَأَى

(١) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ تَابِعَهُ

(٢) السَّاعِدِيُّ

(٣) سَطَفَى فِي أَمَا بَعْدُ عِنْدَ

(٤) ابْنِ الْحُسَيْنِ

(٥) مَنْكَبَيْهِ

(٦) مُسِيئِهِمْ كَذَا ضَبَطَهُ

فِي الْيُونَنِيَّةِ قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ

مُسِيئِهِمْ بِالْمَعْرُوقِ قَدْ تَبَدَّلَ

بِأَنَّ مَشْدُودَهُ

(٧) ابْنُ مُحَمَّدٍ

(٨) ابْنُ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا

(٩) كَالَّذِي

الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا
 سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ
 يَخُطِبُ النَّاسَ (١) يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ (٢) يَا فُلَانُ قَالَ (٣) لَا قَالَ فَمَنْ فَأَرْكَعَ (٤)
باب مَنْ جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخُطِبُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرٍو وَتَمِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ
 يَخُطِبُ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ (٥) قَالَ لَا قَالَ (٦) فَصَلَّ رَكْعَتَيْنِ **باب** رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي
 الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٧) عَنْ أَنَسٍ وَعَنْ
 يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَدَأَ النَّبِيُّ ﷺ يَخُطِبُ يَوْمَ (٨) الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ رَجُلٌ
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْكَرَاعُ وَهَلَكَ (٩) الشَّاءُ فَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِينَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ (١٠)
وَدَعَا **باب** الْأَسْتِسْقَاءِ فِي الْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَبُو لَيْدٍ (١١) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو (١٢) قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ (١٣) فَبَدَأَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَخُطِبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ
 الْعِيَالُ ، فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَمَا تَرَى فِي السَّمَاءِ قَرْعَةً فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا
 وَضَعَهَا (١٤) حَتَّى تَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مَنبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ
 يَسْحَادُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ فَطَرَهُ نَا يَوْمَنَا ذَلِكَ وَمِنْ الْعَدِّ وَبَعْدَ (١٥) الْعَدِّ وَالَّذِي بَلِيهِ
 حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى وَقَامَ (١٦) ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ قَالَ غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْتَمُّ
 الْبِنَاءُ وَتَعْرِقُ الْمَالُ فَأَدْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ (١٧) اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا فَمَا
 يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا أَنْفَرَجَتْ وَصَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْوَبَةِ
 وَسَأَلَ الْوَادِي فَنَاءَهُ شَهْرًا ، وَلَمْ يَجِي أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ **باب**

(١) تسقط لفظ الناس عنه
 أبي ذر في الاصل ومبت عند
 ه لابي الهيثم في نسخة

(٢) صليت (٣) فقال

(٤) ركعتين

(٥) صليت

(٦) ثم فصل

(٧) ابن صهيب

(٨) يوم الجمعة

(٩) هلك الشاء (١٠) يديه

(١١) ابن مسلم

(١٢) الأوزاعي

(١٣) رسول الله

(١٤) وضعها

(١٥) ومن بعد

(١٦) قام

(١٧) فرفع يديه اللهم

الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب وإذا قال لصاحبه أنصت فقد دنا وقال سلمان
 عن النبي ﷺ ينصت^(١) إذا تكلم الإمام حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا
 الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره
 أن رسول الله ﷺ قال إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب فقد
 لغوت **باب الساعة التي في يوم الجمعة** حدثنا عبد الله بن مسleme عن
 مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم
 الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئا
 إلا أعطاه إياه، وأشار بيده يقللها **باب إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة**
 الجمعة فصلاة الإمام ومن بقي جائز^(٢) حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا
 زائدة عن حنين عن سالم بن أبي الجعد قال حدثنا جابر بن عبد الله قال بينما
 نحن نصلى مع النبي ﷺ إذ أقبلت غير تحمل طعاما فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع
 النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلا فنزلت هذه الآية وإذا رأوا تجارة أو لهوا أنفضوا
 إليها وتركوا قائما **باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها** حدثنا عبد الله بن يوسف
 قال أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل
 الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعده المغرب ركعتين في بيته وبعده العشاء ركعتين
 وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين **باب قول الله تعالى**
فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله حدثنا^(٤) سعيد
 ابن أبي مزيم قال حدثنا أبو عسان قال حدثني أبو حازم عن سهل^(٥) قال كانت
 فينا امرأة تجعل^(٦) على أزبعاء في مزرعة لها سلقا^(٧) فكانت إذا كان يوم الجمعة
 تنزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطلقها^(٨)

(١) وينصت^ص تأية^ص

(٢) بينا^ن

(٤) حدثني^ه

(٥) ابن سعد^ص (٦) تحفل^ص
 باللف والفاء كذا في اليونانية

(٧) سلق^ص

في اليونانية أنه بالرفع لابي
 ذر وعزاه القاضي عياض
 للاصلي ووجهه اوجه ذكرها
 السطواني فارجع اليه

(٨) تطلقها^ص

(١) فَتَكُونُ بِالنَّاءِ وَالْيَاءِ

(٢) عَرَفَهُ بِهَذَا الضَّبْطِ

يَعْنِي لِحَمَّةٍ . كُنَّا فِي

الْيُونَانِيَّةِ وَاللُّكْسَمِيَّةِ

كَأَنَّ فِي الْفَتْحِ عَرَفَهُ أَيَّ إِنَّمَا

أَصُولُ السَّلْقِ تَعْرِقُ فِي

الرِّقِّ لِشِدَّةِ نَضِجِهِ اهـ

قَسْطَلَانِي عَرَفَهُ . أَيَّ

مَرَقَهُ الَّذِي يُعْرَفُ

(٣) الْكُوفِيُّ

(٤) عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا

بُنُكْرٍ

بُنُكْرٍ

(٥) يَوْمَ الْجُمُعَةِ

(٦) ابْنُ سَعْدٍ

(٧) أَبُوبَابٍ

(٨) وَقَالَ اللَّهُ

(٩) لِي قَوْلِهِ عَدَابًا

مُؤْمِنًا . لِي قَوْلِهِ لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ

أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَدَابًا

مُؤْمِنًا

(١٠) لِي قَوْلِهِ عَدَابًا

مُؤْمِنًا

(١١) لِي قَوْلِهِ لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ

أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَدَابًا

مُؤْمِنًا

(١٢) فَقَالَ (١٣) النَّبِيُّ

(١٤) فَصَافَقْنَا لَهُمْ

(١٥) فَصَافَقْنَا لَهُمْ

فَيَكُونُ (١) أَصُولُ السَّلْقِ عَرَفَهُ (٢) وَكُنَّا نَصْرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَتُسَلِّمُ عَلَيْهَا
 فَتُقْرَبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا فَتَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَعْنَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ هَذَا وَقَالَ مَا كُنَّا
 نَقِيلُ وَلَا نَتَعْنَى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ **بَابُ الْقَائِلَةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَقْبَةَ الشَّيْبَانِيُّ (٣) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَالٍ (٤) سَمِعْتُ أَنَسًا
 يَقُولُ كُنَّا بُنُكْرٍ إِلَى (٥) الْجُمُعَةِ ثُمَّ تَقِيلُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ (٦) قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْجُمُعَةِ
 ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَابُ** (٧) صَلَاةِ الْخَوْفِ ، وَقَوْلِ (٨) اللَّهُ
 تَعَالَى وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ (٩) أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ (١٠)
 إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا وَإِذَا
 كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ (١١) وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ
 فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا
 مَعَكُمْ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ
 وَأَمْنَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى
 مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ
 لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّبِينًا حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُهُ
 هَلْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِعَيْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ قَالَ (١٢) أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١٣) اللَّهُ ﷻ قَبْلَ نَجْدِ قَوَازِينَا الْعَدُوِّ
 فَصَافَقْنَا لَهُمْ (١٤) وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَنَا فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ تُصَلِّي وَأَقْبَلَتْ (١٥)

(١٤) فَصَافَقْنَا لَهُمْ

طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ وَرَكَعٌ (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُنُّ مَعَهُ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفُوا
مَكَانَ الطَّائِفَةِ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ جَاوِزًا فَرَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ
ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بِأَبِ صَلَاةِ
الْخَوْفِ رِجَالًا وَرُكْبَانًا رَاجِلِينَ (٢) قَامَ هَدِشًا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ
قَالَ حَدَّثَنِي (٣) أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
نَحْوًا مِنْ قَوْلِ مُجَاهِدٍ إِذَا اخْتَلَطُوا قِيَامًا، وَزَادَ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ (٤)
كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيُصَلُّوا قِيَامًا وَرُكْبَانًا بِأَبِ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ هَدِشًا حَيَوَةَ بْنُ شَرِيحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ (٥) النَّاسُ مَعَهُ فَكَبَّرَ وَكَبَرُوا مَعَهُ وَرَكَعَ وَرَكَعَ نَاسٌ مِنْهُمْ (٦)
ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ، ثُمَّ قَامَ لِلثَّانِيَةِ (٧) فَقَامَ الَّذِينَ سَجَدُوا وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ
وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا مَعَهُ وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلَاةٍ (٨) وَلَكِنْ
يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَبِ الصَّلَاةِ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ الْمُصُونِ وَلِقَاءِ الْعَدُوِّ، وَقَالَ
الْأَوْزَاعِيُّ إِنْ كَانَ تَهَيُّاً فَفُتِحَ وَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ صَلُّوا إِيمَاءً كُلُّ أَمْرِي لِنَفْسِي
فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْإِيمَاءِ أَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى يَنْكَشِفَ الْقِتَالُ أَوْ يَأْمَنُوا فَيُصَلُّوا
رَكَعَتَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا صَلُّوا رَكْعَةً وَسَجَدَتَيْنِ (٩) لَا يُجْزِئُهُمْ (١٠) التَّكْبِيرُ
وَيُؤَخِّرُهَا (١١) حَتَّى يَأْمَنُوا وَبِهِ قَالَ مَكْحُولٌ وَقَالَ أَنَسٌ (١٢) حَضَرْتُ عِنْدَ مُنَاهَضَةِ
حِصْنِ نُسْرَةَ عِنْدَ إِصْبَاءَةِ الْفَجْرِ وَأَشْتَدَّ اشْتِعَالُ الْقِتَالِ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الصَّلَاةِ فَلَمْ
تُصَلَّ إِلَّا بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ فَصَلَّيْنَاهَا وَنَحْنُ مَعَ أَبِي مُوسَى فَفُتِحَ لَنَا، وَقَالَ (١٣)
أَنَسٌ (١٤) وَمَا يُسْرُنِي بِتِلْكَ (١٥) الصَّلَاةِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا هَدِشًا يَحْيَى قَالَ (١٦) حَدَّثَنَا

- (١) فَرَكَعَ
- (٢) سَقَطَ رَاجِلٌ قَائِمٌ
- هند أبي ذر في الاصل
- وثبت في الحاشية عنده
- لابي الهيثم والحسوي
- وعند ط
- (٣) حَدَّثَنَا (٤) وَإِذَا
- (٥) قَامَ
- (٦) مِنْهُمْ مَعَهُ
- (٧) الثَّانِيَةَ
- (٨) فِي الصَّلَاةِ
- (٩) فَإِنْ لَمْ يَقْدِرُوا
- (١٠) فَلَا يُجْزِئُهُمْ
- (١١) يُؤَخِّرُهَا
- (١٢) ابْنُ مَالِكٍ
- (١٣) قَالَ . قَالَ
- (١٤) ابْنُ مَالِكٍ
- (١٥) مِنْ تِلْكَ
- (١٦) ابْنُ جَعْفَرٍ الْبُخَارِيُّ

وَكَيْفَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُبَارَكٍ ^(١) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ عُمَرُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ وَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا بَعْدُ قَالَ فَتَنَزَّلَ إِلَى بَطْحَانَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بَعْدَهَا **بَابُ صَلَاةِ الطَّالِبِ وَالْمَطْلُوبِ رَاكِبًا وَإِجْمَاعًا** ^(٢) ، وَقَالَ الْوَلِيدُ ذَكَرْتُ لِلأَوْزَاعِيِّ صَلَاةَ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ وَأَصْحَابِهِ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ ، فَقَالَ ^(٣) كَذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا إِذَا تَخَوَّفَ الْقَوْتُ ، وَاحْتَجَّ الْوَلِيدُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ **بَابُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ** قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا مَا رَجَعَ مِنَ الْأَحْزَابِ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَأَدْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ ^(٤) بَعْضُهُمْ لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ بَلْ نُصَلِّي لَمْ يَرُدْ ^(٥) مِمَّا ذَلِكَ فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْتَفَ وَاحِدًا ^(٦) مِنْهُمْ **بَابُ التَّبْكِيرِ** ^(٧) وَالْعَلَسِ بِالصُّبْحِ وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الْإِغَارَةِ وَالْحَرْبِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٨) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ وَثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِعَلَسٍ ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ إِنَّا إِذَا تَرَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ نَخْرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السُّكَّكِ وَيَقُولُونَ مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ قَالَ وَالْحَمِيسُ الْجَيْشُ فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الدَّرَارِي فَصَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدِيحَةَ السُّكَّكِ وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَرَوَّجَهَا وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا ^(٩) ، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ لثَابِتِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ أَنْتَ سَأَلْتَ أَسْمَاءَ ^(١٠) مَا أَمَرَهَا ^(١١) ، قَالَ أَمَرَهَا نَفْسَهَا فَتَبَسَّمْ

- (١) ابن المبارك
- (٢) وَقَائِمًا . أَوْ قَائِمًا
- (٣) قَالَ (٤) وَقَالَ
- (٥) لم يضبط الراء من يرد في اليربينة وضبطه الكرماني والبرماوى بالبناء للمفعول وقال في الصايح بالبناء للمفاعل والمفعول
- (٦) أَحَدًا
- (٧) التكبیر
- (٨) ابن زييد
- (٩) عِتْقَهَا
- (١٠) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (١١) مَرَّهَا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

باب في العيدين والتجمل فيه (٢) حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال أخذ عمر جبة من استبرق تباع في السوق فأخذها فأتى (٣) رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله أتبع (٤) هذه تجمل بها للعيد والوفود ، فقال له رسول الله ﷺ إنما هذه لباس من لاخلاق له فلبت عمر ما شاء الله أن يلبت ، ثم أرسل إليه رسول الله ﷺ بجبة ديباج فأقبل بها عمر فأتى بها رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنك قلت إنما هذه لباس من لاخلاق له وأرسلت إلي بهذه الجبة ، فقال له رسول الله ﷺ تبيعها أو تصيب (٥) بها حاجتك باب الحراب والدرق يوم العيد حدثنا أحمد (٦) قال حدثنا ابن وهب قال أخبرنا عمرو أن محمد بن عبد الرحمن الأسدي حدثه عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان ثنبيان بنناء بعات فأضطجع على الفراش وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فأنتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ فأقبل عليه رسول الله ﷺ عليه السلام فقال دعهما (٨) فلما غفل غمزتهما فخرجنا (٩) وكان يوم عيد يلعب (١٠) السودان بالدرق والحراب فإما سألت النبي ﷺ وإما قال تشتهين تنظرين فقلت نعم فأقامني وراءه خدي على خده وهو يقول دونكم يا بني أرفده حتى إذا ملت قال حسبك قلت نعم قال فأذهبي باب سنة العيدين لأهل الإسلام حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال أخبرني زييد قال سمعت الشعبي عن البراء قال سمعت النبي ﷺ

(١) كتاب العيدين

باب ما جاء في أبواب العيدين

(٢) فيها (٣) فأتى بها

(٤) أتبع هذه تجمل

(٥) وتصبب نسبا في الفتح لغير الكشمي ونسب ما في الصلب له

(٦) أحمد بن عيسى

(٧) النبي (٨) دعهما

(٩) خرجنا

(١٠) يلعب فيه

(١١) رسول الله

يَحْتَبُ، فَقَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبْدَأُ مِنْ (١) يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ
 فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي
 الْأَنْصَارِ تُغْتَابَانِ بِمَا (٢) تَقَاوَلَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعِثَ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُعْتَبِرَتَيْنِ فَقَالَ
 أَبُو بَكْرٍ أَمْرًا مِيرُ (٣) الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا **بَابُ الْأَكْلِ**
 يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ الْخُرُوجِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا (٤) سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 قَالَ حَدَّثَنَا هِشِيمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ (٥) قَالَ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَمْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ * وَقَالَ مُرْجَأُ (٦) بْنُ رَجَاءٍ
 حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَى **بَابُ الْأَكْلِ**
 يَوْمَ النَّحْرِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ (٧) عَنْ أَنَسٍ
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُمِدَّ فَتَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ
 اللَّحْمُ وَذَكَرَ مِنْ جِبْرَائِيلَ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَهُ قَالَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ
 مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا أُدْرِي أَبْلَغْتَ الرَّخِصَةَ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا
 وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَقَدْ أَصَابَ النَّسُكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا
 نُسُكَ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ خَالَ الْبَرَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ
 الصَّلَاةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَأَخْبَيْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا
 يُذْبَحُ فِي بَيْتِي فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَمَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ قَالَ شَاتِكَ شَاةُ لَحْمٍ قَالَ (٨)

- (١) فِي (٢) بِمَا
- (٢) أَمْرًا مِيرُ
- (٣) أَخْبَرَنَا
- (٤) ابْنِ مَالِكٍ
- (٥) مُرْجَأُ هُوَ هَكَذَا
- فِي الْيُونَنِيَّةِ مَهْمُوزًا وَكَذَا
- ضَبَطَهُ التَّسْلُطَانِي وَضَبَطَهُ
- فِي الْفَتْحِ بغير هَمْزٍ مَقْصُورًا
- بوزن مَعْلَى
- (٦) مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرٍ
- (٧) أَوَّلُ شَاةٍ أَوَّلُ تَذْبُحٍ
- هَكَذَا بَدُونَ مَا وَبَفَتْحِ
- أَوَّلُ مِضَافًا لِلْجَمَلِ
- (٨) قَالَ

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّ عِنْدَنَا عِنَاقًا لَنَا جَدَّةٌ هِيَ ^(١) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ أَفْتَجِرِي عَنِّي
 قَالَ نَعَمْ وَلَنْ تَجِرِي عَنِّي أَحَدٌ بَعْدَكَ **بَابُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسْجِدِ بِتَبْيِزِ مَنَبَرِ حَرَشَا**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ ^(٢) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٣) ﷺ يَخْرُجُ
 يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ
 مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَمِطُّهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ فَإِنْ ^(٤) كَانَ
 يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطْعَهُ أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ * قَالَ ^(٥) أَبُو سَعِيدٍ
 فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فِي الْأَضْحَى أَوْ
 فِطْرِ فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ إِذَا مَنَبَرُهُ بِنَاءُ كَثِيرٍ بِنُ الصَّلَاتِ فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ
 قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَجَبَذْتُ ^(٦) بِتَوْبِهِ فَجَبَذَنِي فَأَرْتَقَعَ نَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ
 غَيْرُكُمْ وَاللَّهِ ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَدْ ذَهَبَ مَا تَعَلَّمُ ، فَقُلْتُ مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ ^(٧) مِمَّا
 لَا أَعْلَمُ ، فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَجَعَلْتَهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ ،
بَابُ الْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ إِلَى الْعِيدِ ^(٨) بِتَبْيِزِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ ^(٩) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ثُمَّ يَخْطُبُ بَعْدَ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ مُرَيْسٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(١٠) هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ
 قَبْلَ الْخُطْبَةِ * قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ
 مَا بُوِيعَ لَهُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ إِنَّمَا ^(١١) الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ ،
 وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ يُؤَدِّنُ يَوْمَ

- (١) لفظه ساطع عند
- ص س ط
- (٢) زيد بن أسلم
- (٣) النبي ﷺ وأن
- (٤) قال
- (٥) قال
- (٦) جبهته
- (٧) خير والله
- (٨) والصلاة قبل الخطبة
- (٩) أنس بن عياض
- (١٠) حدثنا
- (١١) وإنما قال
- القسطلاني ومعناه وأما
- الخطبة فكان بعد الصلاة

الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى * وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(١) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 قَامَ قَبْدًا بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ فَأَتَى النِّسَاءَ
 فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بِأَسْطِ ثَوْبِهِ مُبِلَقِي فِيهِ النِّسَاءُ صَدَقَةً
 قُلْتُ لِمَطَاءٍ أَرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ فَيَذَرَ كَرَهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ قَالَ
 إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا **بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ الْعِيدِ** حَدَّثَنَا
 أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
 قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 صَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ
 فَأَتَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلْنَ يُبَلِّغْنَ تِلْقَى الْمَرْأَةِ خُرُصَهَا وَسِخَابَهَا حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدٌ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 ﷺ إِنَّ أَوَّلَ مَا بُدِئَ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ
 أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسَكِ
 فِي شَيْءٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ
 وَعِنْدِي جَدَّةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، فَقَالَ ^(٢) أَجْعَلُهُ مَكَانَهُ وَلَنْ تُؤْفَى أَوْ تَجْزَى عَنْ أَحَدٍ
 بَعْدَكَ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَحْمِيلِ السَّلَاحِ فِي الْعِيدِ وَالْحَرَمِ** . وَقَالَ الْحَسَنُ نُهُوا
 أَنْ يَحْمِلُوا السَّلَاحَ يَوْمَ عِيدٍ ^(٣) إِلَّا أَنْ يَخَافُوا عَدُوًّا حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى أَبُو

(١) ابن عبد الله أن النبي
 (٢) الذي (٣) قال
 (٤) العيد

السُّكَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَارِثِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ
 كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمَحِ فِي أَمْخَصِ قَدَمِهِ فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ
 بِالرَّكَابِ فَزَلَّتْ فَزَعَّتْهَا وَذَلِكَ بِمِثِّي فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ جَعَلَ^(١) يَمُودُهُ فَقَالَ الْحَجَّاجُ
 لَوْ نَعَلْتُ مِنْ^(٢) أَصَابِكَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَنْتَ أَصَبْتَنِي قَالَ وَكَيْفَ قَالَ سَخَلْتُ السَّلَاحَ
 فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ وَأَدْخَلْتُ السَّلَاحَ الْحَرَمَ^(٣) وَلَمْ يَكُنِ السَّلَاحُ يُدْخَلُ
 الْحَرَمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَمْقُوبَ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ
 ابْنِ الْعَاصِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ^(٤) كَيْفَ هُوَ
 فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ^(٥) مَنْ أَصَابَكَ قَالَ أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ
 فِيهِ حَمْلُهُ يَعْنِي الْحَجَّاجَ **بَابُ التَّكْبِيرِ**^(٦) إِلَى الْعِيدِ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسَيْرٍ
 إِنْ كُنَّا فَرَعْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَذَلِكَ حِينَ النَّسِيحِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ شَعْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ
 قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَا تَبَدَّلَ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَتَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ
 أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَخَّ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا^(٧) هُوَ لَحْمٌ عَجَلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ
 النَّسْكِ فِي شَيْءٍ فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَيَّارٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا^(٨) ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ
 أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ قَالَ^(٩) اجْعَلْهَا مَكَانَهَا أَوْ قَالَ أَذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ
 جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ^(١٠) **بَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ** ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ وَأَذْكُرُوا اللَّهَ^(١١) فِي أَيَّامِ مَعْلُومَاتِ أَيَّامِ الْعَشْرِ وَالْأَيَّامِ الْمَمْدُودَاتِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَى السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ
 النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا وَكَبَّرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفَ النَّافِلَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ

(١) حَجَّاجٌ
 (٢) مَا
 (٣) فِي الْحَرَمِ
 (٤) قَالَ
 (٥) قَالَ
 (٦) التَّكْبِيرِ لِلْعِيدِ
 (٧) فَأَيُّهَا لَحْمٌ
 (٨) إِنِّي
 (٩) فَقَالَ
 (١٠) عَيْرُكَ
 (١١) وَبِذْكُرُوا اللَّهَ فِي
 أَيَّامِ مَعْدُودَاتِ
 هذه الرواية والتي في الصلب
 مخالفتان للتلاوة والتي بعدها
 موافقة لآية الحج
 وَبِذْكُرُوا اللَّهَ فِي
 أَيَّامِ مَعْلُومَاتِ

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ ^(١) أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ قَالُوا وَلَا الْجِهَادُ ^(٢) قَالَ وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ ^(٣) يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ بَابُ التَّكْبِيرِ أَيَّامَ مِنِّي وَإِذَا غَدَا إِلَى عَرَفَةَ ، وَكَانَ عُمَرُ ^(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَبِّرُ فِي قُبَيْبٍ عِنِّي فَيَسْمَعُهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ فَيُكَبِّرُونَ وَيُكَبِّرُ أَهْلُ الْأَسْوَاقِ حَتَّى تَرْجِعَ مِنِّي تَكْبِيرًا ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكَبِّرُ عِنِّي تِلْكَ الْأَيَّامَ وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ وَعَلَى فِرَاشِهِ ^(٥) وَفِي فُسْطَاطِهِ وَتَجْلِسُهُ وَتَمَشَاهُ تِلْكَ الْأَيَّامَ جَمِيعًا ، وَكَانَتْ مِيمُونَةُ تُكَبِّرُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَكُنَّ ^(٦) النِّسَاءُ يُكَبِّرْنَ خَلْفَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لِيَأْتِيَ النَّشْرَيْنِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا ^(٧) وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنِّي إِلَى عَرَفَاتٍ عَنِ الْتَلْبِيَةِ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَانَ يَلْبِي الْمَلْبِي لَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ وَيُكَبِّرُ الْمَكْبَرُ فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٨) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نُؤْمِرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ حَتَّى نَخْرُجَ ^(٩) الْبِكْرَ مِنْ خَيْدِرِهَا ^(١٠) حَتَّى نَخْرُجَ ^(١١) الْحَيْضَ فَيَكُنُّ خَلْفَ النَّاسِ فَيُكَبِّرُونَ بِتَكْبِيرِهِمْ وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطَهْرَتَهُ بَابُ الصَّلَاةِ إِلَى الْحَرْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا ^(١٢) مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَكِّزُ ^(١٣) الْحَرْبَةَ قُدَّامَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ثُمَّ يُصَلِّي بَابُ حَمْلِ الْعِزَّةِ أَوْ الْحَرْبَةِ بَيْنَ يَدَيْ الْإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ^(١٤) قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو ^(١٥) قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١٦) نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعُو إِلَى الْمُصَلِّي وَالْعِزَّةَ بَيْنَ يَدَيْهِ يُحْمَلُ وَتُنَسَبُ بِالْمُصَلِّي بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي ^(١٧)

- (١) ما العمل في أيام العشر أفضل منها في هذه
- (٢) في هذا العشر
- (٣) في سبيل الله
- (٤) إلا من خرج
- (٥) ابن عمر
- (٦) فرشه
- (٧) وكان النساء
- (٨) أنس بن مالك
- (٩) في حاشية نسخة أبي درمانه يشبه أن يكون عهد ابن نجي الدهلي قاله أبو ذر الهكذافي اليونانية وفي نسخة الاصل حديثنا البخاري حدثنا عمر بن حفص كذا في اليونانية
- (١٠) تخرج البكر
- (١١) خيبرتها
- (١٢) تخرج الحيض
- (١٣) حديثي
- (١٤) تركزه
- (١٥) الحرابي
- (١٦) الأوزاعي
- (١٧) حديثي
- (١٨) فصلي

هكذا في النسخ المتعددة بأيدنا وفي السلطاني ولأبي ذر والاصميلي عن الطوى والسكسميني نلسلي بنون الجماعة له المحرو

(١) خُرُوجُ الْحَيْضِ

(٢) النِّسَاءُ الْحَيْضُ

(٣) ابْنُ زَيْدٍ

(٤) قَالَتْ أَمْرًا نَبِيْنَا

عَلَيْهِ

(٥) وَيَمْتَرِلُ

(٦) ابْنُ عَبَّاسٍ

(٧) ابْنُ عَائِشٍ

(٨) فَذَكَرَهُنَّ

(٩) وَقَالَ

(١٠) الْأَخْيَ

(١١) قَائِلَةً شَيْءًا

(١٢) نُفْسِي

(١٣) بَابُ الْعَلَمِ بِالْمُصَلِّي

(١٤) ابْنُ سَعِيدٍ

(١٥) حَدَّثَنَا سَفِيَانُ

(١٦) وَقِيلَ

(١٧) حَتَّى آتَى الْعَلَمَ

هكذا في جميع النسخ الصحيحة

وفي النسخ الطبوعة خرج حتى

آتى وليست لفظه خرج من

المتن بل هي من شرح القسطلاني

اذكرها حيث انها مقدره في المتن

او قد نزل العيني على انها مقدره

(١٨) يَهُودِيْنَ هُوَ هَكَذَا

بهذا الضبط في اليونانية

وفي غيرها يهوديين كذا

في القسطلاني

(١٩) حَدَّثَنَا

إِلَيْهَا **بَابُ خُرُوجِ** (١) النِّسَاءِ وَالْحَيْضِ (٢) إِلَى الْمُصَلِّي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ

الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا سَهَادٌ (٣) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمْرًا (٤) أَنْ

نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ

حَفْصَةَ قَالَ أَوْ قَالَتِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَيَمْتَرِلُنَّ (٥) الْحَيْضُ الْمُصَلِّي **بَابُ**

خُرُوجِ الصَّبِيَّانِ إِلَى الْمُصَلِّي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ (٦) عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٧) قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

يَوْمَ فَطْرِ أَوْ أَخْيَ فَمَضَى ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ آتَى النِّسَاءَ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ (٨) وَأَمْرَهُنَّ

بِالْصَّدَقَةِ **بَابُ** اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ النَّاسِ فِي خُطْبَةِ الْعِيدِ قَالَ (٩) أَبُو سَعِيدٍ قَامَ

النَّبِيُّ ﷺ مُقَابِلَ النَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو نَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ

الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أَخْيَ (١٠) إِلَى الْبُقْعِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ

أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَقَالَ إِنَّ أَوَّلَ نُسْكِنَا فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نَبْدَأَ بِالصَّلَاةِ ثُمَّ نَرْجِعَ

فَنَنْحَرَفَنَّ فَعَلَّ ذَلِكَ فَتَقَدَّ وَافَقَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَخَّ قَبْلَ ذَلِكَ فَأِنَّمَا (١١) هُوَ شَيْءٌ عَجَلُهُ

لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ذَبَحْتُ وَعِنْدِي

جَدَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ قَالَ أَذْبَحْهَا وَلَا تَنِي (١٢) عَنْ أَحَدٍ بِعَدَاكَ **بَابُ** (١٣)

الْعَلَمِ الَّذِي بِالْمُصَلِّي حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (١٤) عَنْ (١٥) سَفِيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قِيلَ (١٦) لَهُ أَشْهَدُكَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

عَلَيْهِ قَالَ نَعَمْ وَلَوْ لَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ (١٧) حَتَّى آتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ

كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ آتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ

وَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَرَأَيْتَهُنَّ يَهُودِيْنَ (١٨) بِأَيْدِيهِنَّ يَقْدِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ انْطَلَقَ

هُوَ وَبِلَالٌ إِلَى يَنْبَعِهِ **بَابُ** مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ النَّسَاءِ يَوْمَ الْعِيدِ حَدَّثَنِي (١٩)

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - (١) بْنِ نَصْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ حَدَّثَنَا (٢) أَبُو جَرِيحٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ
 فَصَلَّى قَبْدًا بِالصَّلَاةِ ثُمَّ خَطَبَ فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ فَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ
 عَلَى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بِاسِطٌ تَوْبَهُ يُبَلِّغُ فِيهِ النِّسَاءَ الصَّدَقَةَ (٣) قُلْتُ لِمَطَاءٍ زَكَاةٌ (٤)
 يَوْمَ الْفِطْرِ قَالَ لَا ، وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقُونَ حِينَئِذٍ تُنْفَقُ فَتَحْتَمَا (٥) وَيُلْفَيْنِ قُلْتُ
 أُرَى حَقًّا عَلَى الْإِمَامِ ذَلِكَ وَيَذَكُرُهُنَّ (٦) قَالَ إِنَّهُ لَحَقَّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ
 * قَالَ أَبُو جَرِيحٍ وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ (٧) بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ شَهِدْتُ الْفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدَهُ (٨) خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ
 يُجْلِسُ (٩) يَدِيهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَنِي يَشْتَهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ ، فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا
 جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُكَ الْآيَةُ ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا آمَنَنْ عَلَى ذَلِكَ قَالَتْ (١٠)
 أَمْرًاَةٌ وَاحِدَةٌ مِمَّنَّ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا نَعَمْ لَا يَدْرِي حَسَنٌ مِنْ هِيَ ، قَالَ فَتَصَدَّقْنَ
 فَبَسَطَ بِلَالٌ تَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ هَلُمْ لَكُنَّ فِدَاءً (١١) أَبِي وَاتِي فَيُلْفَيْنِ الْفَتْحَ وَالْحَوَائِمَ
 فِي تَوْبِ بِلَالٍ * قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الْفَتْحُ الْخَوَائِمُ الْعِظَامُ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ،
 بَابٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ فِي الْعِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيِّدِينَ قَالَتْ كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِيَنَا أَنْ
 يَخْرُجْنَ يَوْمَ الْعِيدِ ، جَاءَتْ أَمْرًاَةٌ فَنَزَلَتْ لَقَصَرَ ابْنِي خَلْفٍ فَأَتَيْتُهَا فَحَدَّثْتُ أَنَّ
 زَوْجَ أُخْتِيَا عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَدُنِّي عَشْرَةَ غُرُورًا ، فَكَانَتْ أُخْتِيَا مَعَهُ فِي سِتِّ
 غُرُورَاتٍ ، فَقَالَتْ (١٢) فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى وَالْمُدَاوِي الْكَلْمِي ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ عَلَى (١٣) إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ ، فَقَالَ لِقَلْبِهَا

- (١) سقط ابن ابراهيم بن
- لصر عند من
- (٢) أخبرنا
- (٣) صدقة (٤) زكاة
- (٥) فتحتها
- (٦) يذكر كرهن يا تين
- ويذكر كرهن
- (٧) حسن
- (٨) بعد خروج النبي
- (٩) يجلس (١٠) قالت
- (١١) فإدى (١٢) قالت
- (١٣) أعلى

صَاحِبَتِهَا مِنْ جِلْبَابِهَا فَلْيَشْهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ حَفْصَةُ فَلَمَّا قَدِمَتْ
 أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا أَسْمِعْتِ (١) فِي كَذَا وَكَذَا قَالَتْ (٢) نَعَمْ يَا أَبِي (٣) وَقَلِمَا
 ذَكَرْتَ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَالَتْ يَا أَبِي (٤) قَالَ (٥) لِيَخْرُجَ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ (٦) الْخُدُورِ
 أَوْ قَالَ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ (٧) الْخُدُورِ شَكََّ أَيُّوبُ وَالْحَيْضُ وَيَعْتَرِلُ (٨) الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَ
 وَيَلْشَهَدَنَّ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ فَقُلْتُ لَهَا الْحَيْضُ ، قَالَتْ (٩) نَعَمْ أَيْسَ
 الْحَائِضُ نَشْهَدُ عَرَفَاتٍ وَنَشْهَدُ كَذَا وَنَشْهَدُ كَذَا **بَابُ أُعْتِرَالِ الْحَيْضِ الْمُصَلِّيِّ**
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ
عَطِيَّةَ أَمْرْنَا أَنْ نَخْرُجَ فَنُخْرِجَ الْحَيْضَ وَالْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ، قَالَ (١٠) ابْنُ
عَوْنٍ أَوْ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتِ الْخُدُورِ ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَشْهَدَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ
وَيَعْتَرِلَنَ مُصَلَّاهُمْ **بَابُ النَّحْرِ وَالذَّبْحِ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمُصَلِّيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**
ابْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ فَرْقَدٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْحَرُ أَوْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلِّيِّ **بَابُ كَلَامِ الْإِمَامِ وَالنَّاسِ فِي خُطْبَةِ**
الْمِيدِ ، وَإِذَا سُئِلَ الْإِمَامُ عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يَخْطُبُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو
الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خُطِبْنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَالَ (١١) مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا
فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَتِلْكَ شَأْنُ لَحْمٍ فَقَامَ أَبُو بُرَيْدَةَ بْنُ نُبَيْرٍ
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ
يَوْمٌ أَكُلِي وَشَرِبِي فَتَعَجَّلْتُ وَأَكَلْتُ (١٢) وَأَطَعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي ، فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ تِلْكَ شَأْنُ لَحْمٍ ، قَالَ فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ (١٣) جَذَعَةٍ هِيَ (١٤) خَيْرٌ مِنْ شَاتِي
لَحْمٍ فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي ، قَالَ نَعَمْ وَإِنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ

- (١) أَسْمِعْتِ فِي كَذَا
- فَقَالَتْ نَعَمْ
- (٢) قَالَتْ
- (٣) يَا أَبَا
- (٤) يَا أَبَا
- (٥) قَالَتْ
- (٦) وَذَوَاتُ (٧) ذَاتُ
- (٨) فَيَعْتَرِلَنَ
- (٩) قَالَتْ (١٠) وَقَالَ
- (١١) قَالَتْ
- (١٢) عَنَاقًا جَذَعَةٌ
- (١٣) لَحْمِي
- (١٤) لَحْمِي

عَنْ سَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَنَسَ ^{١٧} بَنَ مَالِكٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ ، ثُمَّ خَطَبَ فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِيرَانِي إِمَّا قَالَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ، وَإِمَّا قَالَ فَقَرْنٌ ^(١) وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَعِنْدِي عِنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ فَرَخَصَ لَهَا فِيهَا حَدِيثًا مُسْلِمًا قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ ذَبَحَ فَقَالَ ^(٢) مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ بِأَبٍ مِنْ خَالَفَ الطَّرِيقَ إِذَا رَجَعَ يَوْمَ الْعِيدِ حَدِيثًا ^(٣) مُحَمَّدٌ ^(٤) قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٥) أَبُو مَيْمُونَةَ يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرٍ ^(٦) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ عِيدِ خَالَفَ الطَّرِيقَ * تَابَعَهُ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحٍ ^(٧) وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ **بَابُ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَكَذَلِكَ النِّسَاءُ وَمَنْ كَانَ فِي الْبُيُوتِ وَالْقُرَى لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا عِيدُنَا أَهْلُ الْإِسْلَامِ ، وَأَمَرَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَوْلَاهُ ^(٨) أَنْ أَبِي عَتَبَةَ بِالزَّوْأِيَةِ جَمَعَ أَهْلَهُ وَبَنِيهِ وَصَلَّى كَصَلَاةِ أَهْلِ الْمِصْرِ وَتَكْبِيرِهِمْ ، وَقَالَ عِكْرَمَةُ أَهْلُ السَّوَادِ يُجْتَمِعُونَ فِي الْعِيدِ يُصَلُّونَ رَكَعَتَيْنِ كَمَا يَصْنَعُ الْإِمَامُ ، وَقَالَ ^(٩) عَطَاءُ إِذَا فَاتَهُ الْعِيدُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي تُدْفِقَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَغْشَى ^(١٠) بِثَوْبِهِ فَأَنْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ دَعَهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامٌ مِنِّي ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَرَجَرَهُمْ عُمَرُ ^(١١) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَهُمْ أَمْنَا بَنِي أَرْفِدَةَ يَعْنِي**

(١) هُوَ ابْنُ
 (٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 (٣) فِيهِمْ قَفْرَةٌ
 (٤) وَقَالَ
 (٥) حَدِيثِي
 (٦) هُوَ ابْنُ سَلَامٍ
 (٧) حَدَّثَنَا
 (٨) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا
 (٩) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحَابَةِ تَابَعَهُ
 يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ فُلَيْحِ بْنِ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 وَحَدِيثُ جَابِرٍ أَصَحُّ مِنْ
 الْبُيُوتِ بِحَسَبِ الْأَصْلِ
 (١٠) عِيدُنَا يَا أَهْلَ
 (١١) مَوْلَاهُ (١٢) وَكَانَ
 (١٣) مَغْشَى كَذَا فِي
 الْبُيُوتِ
 (١٤) لَيْسَ عُمَرُ
 مَذْكُورًا فِي هَذَا مَوْضِعٍ
 الْأَصْلُ بَلْ فِي الْحَاشِيَةِ لِسْمَةِ
 قَالَ التَّسْلِيمَانِي فَرَجَرَهُمْ بِحَسَبِ
 فَاعِلِ الرَّجْرِ وَالْكَرْمَةِ لِرَجْمِهِمْ
 عَمْرٌ

أَرَدْتُ أَنْ تَنْصَرِفَ فَأَرْكَعُ رَكْعَةً تُؤْتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ * قَالَ الْقَاسِمُ وَرَأَيْتُنَا أَنْكَسَا
 مِنْذُ أَدْرَكْنَا يُوتِرُونَ بِثَلَاثٍ وَإِنْ كَلَّا لَوَاسِعُ أَرْجُو^(١) أَنْ لَا يَكُونَ بِشَيْءٍ مِنْهُ
 بَأْسٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَ كَا شَمِيبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ^(٢) عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ
 أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ
 تَعْنِي بِاللَّيْلِ فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ حَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ
 يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى
 يَأْتِيَهُ الْمَوَدُّنُ لِلصَّلَاةِ^(٣) **بَابُ سَاعَاتِ الْوِتْرِ** ، قَالَ^(٤) أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْصَانِي
 النَّبِيُّ ﷺ بِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ ، قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ
 أَطِيلُ^(٥) فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ فَقَالَ^(٦) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ^(٧) اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي وَيُوتِرُ
 بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ^(٨) قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ وَكَأَنَّ الْأَذَانَ بِأَذْنِيهِ ، قَالَ سَمَّادُ أَيْ
 سُرْعَةً^(٩) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي
 مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتَهَى وَتَرْتُهُ
 إِلَى السَّحْرِ **بَابُ إِيقَاطِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَهُ بِالْوِتْرِ**^(١٠) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا
 رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةً^(١١) عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيَقْظَنِي فَأَوْتَرْتُ **بَابُ**
 لِيَجْعَلَ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١٢) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا
بَابُ الْوِتْرِ عَلَى الدَّابَّةِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ
 ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْكَارٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ

- (١) وَأَرْجُو
- (٢) قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ
- (٣) بِالصَّلَاةِ (٤) وَقَالَ
- (٥) رَسُولُ اللَّهِ
- (٦) تُطِيلُ . أَتَطِيلُ
- (٧) قَالَ (٨) بِاللَّيْلِ
- (٩) رَكْعَتَيْنِ
- (١٠) أَيْ بِسُرْعَةٍ
- (١١) لِلْوِتْرِ
- (١٢) مُعْتَرِضَةً
- (١٣) ابْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَسِيرٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَقَالَ سَعِيدٌ فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ
 فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ لَحِقْتُهُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَيْنَ كُنْتَ ، فَقُلْتُ خَشِيتُ الصُّبْحَ
 فَتَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ فَقُلْتُ
 بَلَى وَاللَّهِ قَالَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ **بَابُ الْوِتْرِ فِي السَّفَرِ**
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يُؤْمِي إِعَاءَةَ صَلَاةِ
 اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَائِضَ ^(١) وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ **بَابُ الْقُنُوتِ قَبْلَ الرَّكْعَةِ وَبَعْدَهُ**
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ ^(٢) ، قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ ^(٣)
 أَقْنَتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي الصُّبْحِ قَالَ نَعَمْ قَقِيلَ ^(٤) لَهُ ^(٥) أَوْ قَنْتَ ^(٦) قَبْلَ الرَّكْعَةِ قَالَ
 بَعْدَ الرَّكْعَةِ يَسِيرًا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ
 قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْقُنُوتِ فَقَالَ قَدْ كَانَ الْقُنُوتُ قُلْتُ قَبْلَ الرَّكْعَةِ أَوْ
 بَعْدَهُ قَالَ قَبْلَهُ قَالَ ^(٨) فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ ^(٩) قُلْتَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ فَقَالَ
 كَذَبَ إِنَّمَا قَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّكْعَةِ شَهْرًا أَرَاهُ كَانَ بَثَّ قَوْمًا يُقَالُ
 لَهُمْ ^(١٠) الْقَرَاءُ زُهَاءُ سَبْعِينَ رَجُلًا إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ دُونَ أَوْلِيكَ وَكَانَ بَيْنَهُمْ
 وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ * أَخْبَرَنَا ^(١١)
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ التَّيْمِيِّ عَنِ أَبِي جَحْزَةَ عَنِ أَنَسِ ^(١٢) قَالَ قَنْتَ
 النَّبِيَّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِجْلِ وَذَكَوَانَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ
 حَدَّثَنَا ^(١٣) خَالِدٌ عَنِ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ أَنَسِ ^(١٤) قَالَ كَانَ الْقُنُوتُ فِي الْمَغْرِبِ وَالْفَجْرِ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ^(١٥)

- (١) إِلَّا الْفَرَائِضَ
- (٢) ابْنِ سِيرِينَ
- (٣) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (٤) قَتِيلٌ أَوْ قُلْتُ
- (٥) لَيْسَ لَفْظُهُ عِنْدَهُ مِنْ
- (٦) أَقْنَتَ
- (٧) ابْنِ زَيْبَادٍ
- (٨) قُلْتَ
- (٩) كَأَنَّكَ (١٠) هَذَا
- (١١) حَدَّثَنَا
- (١٢) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (١٣) أَخْبَرَنَا
- (١٤) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (١٥) أَبْوَابُ الْأِسْتِسْقَاءِ
- (١٦) كِتَابُ الْأِسْتِسْقَاءِ

بَابُ ^(١٦) الْأِسْتِسْقَاءِ ، وَخُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْأِسْتِسْقَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ

قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ
النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِجَالِهِ **بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَجْعَلْهَا** ^(١) عَلَيْهِمْ سِنِينَ
كَسَنِي يُوسُفَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ**
الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ
يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ
الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ أَشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى
مُضَرَ، اللَّهُمَّ أَجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا
وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ * قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ هَذَا كُلُّهُ فِي الصُّبْحِ **حَدَّثَنَا عُمَانُ**
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا
عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ قَالَ اللَّهُمَّ سَبِّحْهُ ^(٢) كَسَبِّحْ
يُوسُفَ، فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا ^(٣) الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ وَالْجِيفَ
وَيَنْظُرُ ^(٤) أَحَدُهُمْ ^(٥) إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الْجُوعِ فَأَنَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ
يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ
لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: فَأَرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ إِلَى قَوْلِهِ عَائِدُونَ ^(٦)
يَوْمَ نَبِّطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ^(٧) فَالْبَطْشَةُ ^(٨) يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ ^(٩) مَضَتْ الدُّخَانُ
وَالْبَطْشَةُ وَاللَّرَامُ وَآيَةُ الرُّومِ **بَابُ سُؤْلِ النَّاسِ الْإِمَامَ الْأَسْتِسْقَاءَ إِذَا قَحَطُوا ^(١٠)**
****حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ****
دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ ^(١١)
وَأَبْيَضَ يَسْتَسْقِي النِّعَامَ بِوَجْهِهِ * تَمَالٍ ^(١٢) التَّيْمَانِي عَصْمَةَ لِلْأَرَامِلِ
وَقَالَ عَمْرُو بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ أَبِيهِ رَبَّمَا ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى

(١) اجملها ضرب عليها بالحمره
في الفرع الذي بيدنا تبعاً
للبونينية قال وهي ثابتة في
أصول كثيرة

(٢) سبباً (٣) أكفنا

٣ أو أكفنا

هذه الرواية في نسخة من
النسخ المعتمدة بيدنا

(٤) وينظر

(٥) أحدكم

(٦) إنكم عائدون

(٧) إنا منتقمون

(٨) والبطشة (٩) فقد

(١٠) قحطوا

(١١) فقال

(١٢) تمال باوجه الاعراب
الثلاثة والجر عليه علامة أبي ذر

وَجِهَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَمَا يَنْزِلُ حَتَّى يَجِدَ كُلُّ (١) مِزَابٍ (٢) :
 وَأَيُّضَ يَسْتَسْقِي الْعَمَامُ بِوَجْهِهِ * ثَمَّالِ الْيَتَامَى عِصْمَةً لِلْأَرَامِلِ
 وَهُوَ (٣) قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٤) بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ثَمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ
 أَنَسٍ (٥) أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ
 عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ
 بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، قَالَ فَيُسْقَوْنَ **بَابُ تَحْوِيلِ الرِّدَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ** حَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ (٦) قَالَ أَخْبَرَنَا (٧) شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ
 بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَقَلَبَ رِدَاءَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ (٨) عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ
 يُحَدِّثُ أَبَاهُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى
 فَاسْتَقْبَلَ (٩) الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَانَ ابْنُ عَيْنَةَ
 يَقُولُ هُوَ صَاحِبُ الْأَذَانِ وَلَكِنَّهُ (١٠) وَهُوَ (١١) لِأَنَّ هَذَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَاصِمٍ
 الْمَازِنِيُّ مَارِئُ الْأَنْصَارِ (١٢) **بَابُ الْإِسْتِسْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ** حَدَّثَنَا (١٣)
 مُحَمَّدٌ قَالَ أَخْبَرَنَا (١٤) أَبُو صَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي نَمِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ
 وَجْهَ (١٥) الْمُنْبَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتَ (١٦) الْمَوَاشِي (١٧) ، وَأَنْقَطَعَتِ (١٨) السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ (١٩)
 يُعِينُنَا (٢٠) ، قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ،
 اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، قَالَ أَنَسُ وَلَا (٢١) وَاللَّهِ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ (٢٢)

- (١) لَكَ مِزَابٍ
 قال الحافظ ابن حجر وهو
 تصحيف
 (٢) وهو قول أبي طالب
 (٣) سقط لفظ وهو عند ط
 (٤) حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ
 (٥) ابن مالك
 (٦) ابن جرير
 (٧) حَدَّثَنَا
 (٨) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 (٩) وَاسْتَقْبَلَ
 (١٠) وَحَوْلَ
 (١١) وَلَكِنَّهُ هُوَ
 (١٢) وَهُوَ
 (١٣) بَابُ انْتِظَامِ الرِّبِّ جِل
 وهو من خلفه بالفتح اذا
 انتكح محارم (١) الله
 (١٤) حَدَّثَنِي (١٥) حَدَّثَنَا
 (١٦) وَجَاءَ
 (١٧) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 هَلَكْتَ بِعَنَى الْأَمْوَالِ
 (١٨) الْأَمْوَالِ
 (١٩) وَتَقَطَّعَتْ
 (٢٠) أَنْ يُعِينَنَا
 (٢١) كُنَّا فِي الْيُونَنِيَّةِ طِي
 يَاءُ يُعِينُنَا فَنُضْمَةٌ
 (٢٢) فَلَا (٢٣) وَلَا قَرَعَةٍ

(١) - محارمه (٢) . ذكر في فتح الباري أن هذه الترجمة وقعت في رواية الحموي وحده خالية من حديث ومن أثر

وَلَا سَبْنَا وَمَا ^(١) يَنْتَا وَيَنْ سَلْعٍ مِنْ يَنْتٍ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ
 مِثْلُ التُّرْسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ اُنْتَشَرَتْ ثُمَّ اَمْطَرَتْ ، قَالَ ^(٢) وَاللَّهِ ^(٣) مَا رَأَيْتَا
 الشَّمْسَ سَيِّئًا ^(٤) ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 قَائِمٌ ^(٥) يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْقَطَعَتِ
 السُّبُلُ ، فَادْعُ ^(٦) اللَّهَ بِمُسْكِيهَا ^(٧) ، قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ
 حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْأَجَامِ وَالظَّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ
 الشَّجَرِ قَالَ فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمَشِي فِي الشَّمْسِ ، قَالَ شَرِيكٌ فَسَأَلْتُ ^(٨) أَنَسًا ^(٩)
 أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ، قَالَ لَا أَذْرِي **بَابُ** الْإِسْتِسْقَاءِ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ غَيْرَ
 مُسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ**
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ ^(١٠) مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ
الْقَضَاءِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، ثُمَّ قَالَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ يُعِينُنَا ^(١١) فَرَفَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، اللَّهُمَّ اغْنِنَا ، قَالَ أَنَسٌ ،
وَلَا ^(١٢) وَاللَّهِ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةً ^(١٣) وَمَا يَنْتَا وَيَنْ سَلْعٍ مِنْ
يَنْتٍ وَلَا دَارٍ ، قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ ^(١٤)
اُنْتَشَرَتْ ثُمَّ اَمْطَرَتْ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتَا الشَّمْسَ سَيِّئًا ^(١٥) ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ
الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ ^(١٦) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ بِمُسْكِيهَا ^(١٧) عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ ^(١٨)
وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ قَالَ فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمَشِي فِي الشَّمْسِ

- (١) وَلَا يَنْتَا
- (٢) قَالَ
- (٣) قَوْلَهُ
- (٤) قَالَ السُّطَلَانِي لَنَا فِي رِوَايَةِ الْحَمَوِيِّ وَالسُّنَدِي وَالْبُخَارِيِّ وَابْنِ مَسْرُورٍ وَالْبُيْهَقِيِّ وَابْنِ مَسْرُورٍ
- (٥) قَائِمًا
- (٦) اذْعُ
- (٧) أَنْ بِمُسْكِيهَا
- (٨) فَسَأَلْنَا
- (٩) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
- (١٠) لَمْ يَرْتَمِ عَلَيْهِ وَابْنُ بَيْنَةَ
- (١١) الْجُمُعَةِ (١١) يُعِينُنَا
- (١٢) فَلَا (١٣) قَرَعَةً
- (١٤) سَطَطَ لَفْظُ السَّمَاءِ عِنْدَ
- (١٥) سَبْنَا سَمًا
- (١٦) بِعَيْنِي الثَّانِيَةِ
- (١٧) أَنْ بِمُسْكِيهَا
- (١٨) الْآكَامِ

فِي السُّنَدَانِ بِكسر الحزوة
 وَبفتح اللام

قال شريك سألت^(١) أنس^(٢) بن مالك أهو الرجل الأول ، فقال ما أذرى ،
باب الاستسقاء على المنبر ^{حدثنا} مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة
عن أنس^(٣) قال بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة^(٤) إذ جاءه رجل فقال
يا رسول الله فحط^(٥) المطر فادع الله أن يسقينا فدعا فطرنا فاكذنا أن نصيل
إلى منازلنا فآزلنا نمطر إلى الجمعة المقبلة ، قال فقام ذلك الرجل أو غيره فقال
يا رسول الله ادع الله أن يصرفه عنا ، فقال رسول الله ﷺ اللهم حوالينا ولا
علينا ، قال فلقد رأيت السحاب يتقطع يمينا وشمالا يمترون ولا يمتر أهل المدينة
باب من أكتفى بصلاة الجمعة في الاستسقاء ^{حدثنا} عبد الله بن مسامة عن
مالك عن شريك بن عبد الله عن أنس^(٦) قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال
هلك المواشي ، وتقطعت السبل ، فدعا^(٧) فطرنا من الجمعة إلى الجمعة ، ثم
جاء فقال تهدمت البيوت ، وتقطعت السبل ، وهلك المواشي^(٨) ، فدعا الله
فيسكنها فقال ﷺ اللهم على الآكام والظراب والأودية ومنابت الشجر
فانجابت عن المدينة انجياب الثوب ^{باب} الدعاء إذا تقطعت^(٩) السبل من
كثرة المطر ^{حدثنا} إسماعيل قال حدثني مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي
نمر عن أنس بن مالك قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله
هلك المواشي ، وأتقطعت^(١٠) السبل فادع الله فدعا رسول الله ﷺ فطروا
من الجمعة إلى الجمعة ، فجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله تهدمت
البيوت ، وتقطعت السبل ، وهلك المواشي ، فقال رسول الله ﷺ اللهم على
رؤس الجبال والآكام ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر ، فانجابت عن المدينة
انجياب الثوب ^{باب} ما قيل إن النبي ﷺ لم يحول رداءه في الاستسقاء يوم

- (١) فسألت^٥ ^{ومن يرمي}
- (٢) أنس^٥
- (٣) ابن مالك ^{منه}
- (٤) يوم الجمعة ^{منه}
- (٥) فحط^٥
- (٦) ابن مالك ^{منه}
- (٧) رسول الله ^{منه}
- (٨) فادع الله فدعا الله ^{منه}
- (٩) المواشي فقام فقال ^{منه}
- (١٠) انقطعت^٥ ^{منه}
- (١١) وتقطعت^٥ ^{منه}

(١) كذا وجد في الهامش رمز
التقديم وعبارة القسطلاني ولا ين
ذر انقطعت السبل وهلك
المواشي ولا ين عا كروقطعت
السبل بالناة وتشديد الطاء
اهو عليها الاقديم وأن يكون
عليها س قطا وعلى انقطعت
من كتبه صححه

الجمعة **حدثنا الحسن بن بشر** قال **حدثنا معاذ بن عمران** عن **الأوزاعي** عن **إسحاق بن عبد الله** ^(١) عن **أنس بن مالك** أن رجلاً شكى إلى النبي ﷺ **هلاك المال وجهد العيال** فدعا الله يستسقى ، ولم يذكر أنه حول رداءه ، ولا استقبل القبلة

باب إذا استشفعوا إلى الإمام يستسقى لهم لم يردهم **حدثنا عبد الله بن يوسف** قال **أخبرنا مالك** عن **شريك بن عبد الله بن أبي نمر** عن **أنس بن مالك** أنه قال **جاء رجل** إلى رسول الله ﷺ فقال **يا رسول الله ، هلكت المواشي ، وتقطعت السبل ، فادع الله فدعا الله فطرتنا من الجمعة إلى الجمعة فجاء رجل** إلى النبي ﷺ فقال **يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله ﷺ اللهم على ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومناكب الشجر ، فانجابت عن المدينة أحياب الثوب** **باب** إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط **حدثنا محمد بن كثير** عن **سفيان** **حدثنا منصور والأعمش** عن **أبي الضحى** عن **مسروق** ، قال **أتيت بن مسعود** ، فقال **إن قرناً أبطوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي ﷺ فأخذتهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ، فجاءه أبو سفيان** ، فقال **يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم ، وإن قومك هلكوا** ^(٢) **فادع الله ، فقرأ فاتقرب يوم تأتي السماء بدخان مبين** ^(٣) ، ثم عادوا إلى كفرهم ، **فذلك قوله تعالى : يوم نبطش البطحة الكبرى** ^(٤) **يوم بدر** * قال ^(٥) **وزاد أسباط** عن **منصور** **فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الفيت فاطبقت عليهم سبماً وشكا الناس كثرة المطر قال** ^(٦) **اللهم حوالينا ولا علينا فانحدرت السحابة عن رأسه فسقوا الناس حوالهم** **باب** الدعاء إذا كثرت المطر حوالينا ولا علينا **حدثنا** ^(٧) **محمد بن أبي بكر** **حدثنا** **مستمر** عن **عبيد الله** عن **ثابت** عن

- (١) ابن أبي طلحة
- (٢) قد هلكوا
- (٣) مبین الآية
- (٤) إنا منتقمون
- (٥) أبو عبد الله
- (٦) فقال
- (٧) حدثني

أَنَسٍ (١) قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ (٢) فَقَامَ النَّاسُ فَصَاحُوا فَقَالُوا
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَطَّ الْمَطَرُ وَأَحْمَرَتِ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ فَأَدْعُ اللَّهُ لِنَسَقِينَا (٤)
 فَقَالَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا مَرَّتَيْنِ وَأَيُّمِ اللَّهِ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ فَرَعَةً مِنْ سَحَابٍ فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ
 وَأَمْطَرَتْ (٥) وَتَزَلَّ عَنِ النَّبْرِ فَصَلَّى ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ لَمْ تَزَلْ (٦) تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ
 الَّتِي تَلِيهَا ، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ صَاحُوا إِلَيْهِ ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَأَنْقَطَعَتِ
 السُّبُلُ ، فَأَدْعُ اللَّهُ يَحْبِسُهَا عَنَّا ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ (٧) قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّالَيْنَا وَلَا
 عَلَيْنَا فَكَشَطَتْ (٨) الْمَدِينَةَ جَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوْلَهَا وَلَا (٩) تُمَطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً (١٠)
 فَظَفَرَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّمَا لِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ **بَابُ الدُّعَاءِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ قَائِمًا**
 وَقَالَ لَنَا أَبُو نَعِيمٍ عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ
 وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَاسْتَسْقَى فَقَامَ بِهِمْ (١١)
 عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ فَاسْتَعْفَرَ (١٢) ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ وَلَمْ يُوذِّنْ
 وَلَمْ يَقُمْ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ وَرَأَى (١٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ (١٤) النَّبِيَّ ﷺ حَرَّشًا أَبُو
 الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ أَنَّ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي لَهُمْ ، فَقَامَ قَدَعَا اللَّهُ
 قَائِمًا ، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوْلَ رِدَائِهِ فَاسْقُوا (١٥) **بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي**
الْأَسْتِسْقَاءِ حَرَّشًا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ
 عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو وَحَوْلَ رِدَائِهِ ثُمَّ
 صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهْرًا (١٦) فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ **بَابُ كَيْفِ حَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ظَهْرُهُ إِلَى**
النَّاسِ حَرَّشًا أَدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ
 عَمِّهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي قَالَ حَوْلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرُهُ وَأَسْتَقْبَلَ

- (١) ابن مالك
- (٢) رسول الله
- (٣) يوم الجمعة
- (٤) أن يسقينا
- (٥) فأمطرت
- (٦) لم يزل المطر
- (٧) وقال فقال
- (٨) فكشطت
- (٩) كذا في البونينية الشين مفتوحة وقال في القتحول كريمة فكشطت على البناء للمفول
- (١٠) وتكشطت
- (١١) وما (١٠) قطرة
- (١٢) لهم (١٢) فاستسقى
- (١٣) وروى عبد الله
- (١٤) ابن يزيد عن النبي
- (١٥) الأنصاري
- (١٦) فسقوا (١٦) يجهر

الْقِبْلَةَ يَدْعُو ثُمَّ حَوْلَ رِدَاةِ ثُمَّ صَلَّى لَنَا رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ بِأَبِ صَلَاةِ
 الْأَسْتِسْقَاءِ رَكَعَتَيْنِ حَدِيثًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
 بَكْرٍ عَنْ (١) عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَلْبَ رِدَاةِ
 بِأَبِ الْأَسْتِسْقَاءِ فِي الْمُصَلَّى حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ تَمِيمِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي
 وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَلْبَ رِدَاةِ * قَالَ سُفْيَانُ فَأَخْبَرَنِي الْمَسْعُودِيُّ عَنْ أَبِي
 بَكْرٍ قَالَ جَعَلَ الْيَوْمِينَ عَلَى الشَّمَالِ بِأَبِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ حَدِيثًا مُحَمَّدٌ (٢)
 قَالَ أَخْبَرَنَا (٣) عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ
 أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ
 إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلِّي (٤) ، وَأَنَّهُ لَمَّا دَعَا أَوْ أَرَادَ أَنْ يَدْعُو اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِدَاةِ *
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (٥) اللَّهُ ابْنُ زَيْدٍ (٦) هَذَا مَا زَيْدٍ وَالْأَوَّلُ كُوفِي هُوَ ابْنُ زَيْدٍ بِأَبِ
 رَفَعَ النَّاسِ أَيْدِيَهُمْ مَعَ الْإِمَامِ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ ، قَالَ (٧) أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي أَبُو
 بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ (٨) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ أُذِينَ بْنَ
 مَالِكٍ قَالَ أَنِّي رَجُلٌ أُعْرِئِي مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ (٩)
 يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتَ الْمَاشِيَةُ هَلَكَ (١٠) الْعِيَالُ هَلَكَ النَّاسُ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَدَيْهِ يَدْعُو وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ (١١) يَدْعُونَ قَالَ فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى
 مُطِرْنَا فَارْتَمَيْنَا نَمَطًا حَتَّى كَانَتِ الْجُمُعَةُ الْأُخْرَى فَأَتَى الرَّجُلُ (١٢) إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ (١٣)
 ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشِقُّ (١٤) الْمَسَافِرُ وَمَنْعَ الطَّرِيقِ (١٥) بِأَبِ رَفَعَ
 الْإِمَامَ يَدَهُ فِي الْأَسْتِسْقَاءِ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي عَدِيٍّ
 عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ

- (١) سمع عبَّاد بن تميم
- (٢) محمد بن سلام
- قال أبو ذر في نسخة محمد
مذحوب اه من اليونانية
- (٣) حدثنا . حدثني
- (٤) فصل . يدعو
- (٥) سقط قال أبو عبد الله الخ
عنده س وثبت عند أبي
الهيثم في ه وفي ط
- (٦) عبد الله بن زيد
- (٧) وقال صح
- (٨) عن يحيى بن سعيد
- قال سمعت أنس
- (٩) قال (١٠) هلكت
- (١١) مع رسول الله ﷺ
- (١٢) رجل
- (١٣) رسول الله
- (١٤) يشق كذا قيده
- الاصلي بالفتح وفي المنضد شق
- بالكسر تأخر اه من
- اليونانية أو مل أو حبس اه
- (١٥) وقال الاويبي حدثني
- محمد بن جعفر عن يحيى بن
- سعيد وشريك سمعا أنس عن
- البي صلى الله عليه وسلم
- (١٦) رفع يديه حتى رأيت
- (حتى يرى) نياض بطيه
- هذا ثابت عند س ط وفي
- حاشية حديث الاويبي لابي
- اسحق وحده وخديث محمد بن بشار لابي اسحق وأبي الهيثم جميعا إلا أن حديث ابن بشار مؤخر عند أبي الهيثم اه من هلامشي الاصل (١٦) أخبرنا ه خ

مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ **بَابُ مَا يُقَالُ**
 إِذَا امْطَرَتْ ^(١) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كَصَيْبِ الْمَطَرِ وَقَالَ غَيْرُهُ صَابٌ وَأَصَابَ يَصُوبُ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ ^(٢) الْمَرْوَزِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى
 الْمَطَرَ قَالَ ^(٣) صَبَّأً ^(٤) نَافِعًا * تَابِعَهُ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ
 وَعُقَيْلٌ عَنْ نَافِعٍ **بَابُ مَنْ تَمَطَّرَ فِي الْمَطَرِ حَتَّى يَتَحَادَرَ عَلَى لِحْيَتِهِ** حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ ^(٥) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) قَالَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ
 أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِنَا قَالَ
 فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَرَعَةٌ قَالَ فَمَتَارٌ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ثُمَّ لَمْ
 يَنْزِلْ عَنْ مَنبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ قَالَ فَطُفِرْنَا يَوْمَئِذٍ ذَلِكَ وَفِي
 الْعَدِ ^(٨) وَمِنْ بَعْدِ الْعَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى فَقَامَ ذَلِكَ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ رَجُلٌ
 غَيْرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهْتَمُّ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَدَيْهِ وَقَالَ ^(٩) اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَا جَعَلَ ^(١٠) يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ
 السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتَّى صَارَتْ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ حَتَّى سَأَلَ الْوَادِي وَادِي قَنَاةَ
 شَهْرًا ، قَالَ فَلَمْ يَجِبْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَحَدَثِ بِالْجُودِ **بَابُ إِذَا هَبَّتِ الرِّيحُ**
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَنَسًا ^(١١) يَقُولُ كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ نُصِرْتُ بِالصَّبَا حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

- (١) مَطَرَتْ
- (٢) سقطت الكنية والنسبة عند س ط
- (٣) قَالَ اللَّهُمَّ صَبَّأً
- (٤) صَبَّأً
- (٥) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ
- (٦) ابْنُ الْمُبَارَكِ
- (٧) النَّبِيُّ
- (٨) وَمِنْ الْعَدِ
- (٩) فَقَالَ
- (١٠) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ
- (١١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

الحكم عن مجاهد عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال نصرت بالصبا وأهلكت عاد
 بالذبور **باب ما قيل في الزلازل والآيات حدثننا أبو النعمان قال أخبرنا شعيب**
 قال أخبرنا (١) أبو الزناد عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ
 لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن
 ويكثر الهرج وهو القتل القتل حتى يكثر فيكم المال فيفيض (٢) **حدثننا**
 محمد بن المثنى قال حدثنا حسين بن الحسن قال حدثنا ابن عوف عن نافع عن ابن
 عمر (٣) قال (٤) اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال (٥) قال اللهم
 بارك لنا في شامنا وفي يمننا قال قالوا وفي نجدنا قال قال هناك (٦) الزلازل والفتن
 وبها يطلع قرن الشيطان **باب قول الله تعالى: وتجمعون رزقكم أنكم**
تكذبون، قال ابن عباس شكركم **حدثننا إسماعيل حدثنني مالك عن صالح**
ابن كبسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني
 أنه قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من
 الليلة (٨) فلما أنصرف النبي ﷺ أقبل على الناس فقال هل تدرؤن ماذا قال ربكم
 قالوا الله ورسوله أعلم قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال
 مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر (٩) بالكوكب ، وأما من قال
 بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب **باب لا يدرى متى يجيء**
المطر إلا الله ، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ خمس لا يعلمها إلا الله **حدثننا**
 محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال
 رسول الله ﷺ (١٠) الله مفتح (١١) الغيب خمس لا يعلمها إلا الله ، لا يعلم أحد ما
 يكون في غد ، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام ، ولا تعلم نفس ماذا تكسب

- (١) حدثنا
- (٢) فيفيض
- (٣) حدثني
- (٤) أورده بصورة الموقوفة على ابن عمر ولم يرعه إليه عليه الصلاة والسلام ولا بد من ذكر رفعه كما به عليه الناس لأن مثله لا يقال بالراي وقد جاء مصرحا برفعه في رواية أزهر السمات أفاده الفسطاني
- (٥) قال قال (٦) وقال
- (٧) هناك
- (٨) من الليل
- (٩) وكافرون
- (١٠) النبي (١١) مفتح

غَدَاً ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ، وَمَا يَدْرِي أَحَدٌ مَتَى يَجِيءُ الْمَطَرُ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)^(١)

بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ

عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُنْكَسَفَتِ

الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢) يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ

حَتَّى أَنْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ ﷺ^(٣) إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ فَإِذَا

رَأَيْتُمُوهَا^(٤) فَصَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَيْنَكُمْ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ

حَدَّثَنَا^(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ^(٦) إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ

مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا^(٧) فَقُومُوا فَصَلُّوا حَدَّثَنَا أُصْبَغُ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ

قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٨) أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ^(٩) لِمَوْتِ

أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا^(١٠) فَصَلُّوا حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ

عَلَاقَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ

إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١١) إِنَّ

الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَصَلُّوا وَأَدْعُوا اللَّهُ

بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْكُسُوفِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ

ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١٢) بِالنَّاسِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ قَامَ

(١) (كِتَابُ الْكُسُوفِ)

أَبْوَابُ الْكُسُوفِ

(٢) النَّبِيُّ ﷺ

(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(٤) رَأَيْتُمُوهَا

(٥) أَخْبَرَنَا

(٦) رَأَيْتُمُوهَا

(٧) إِنَّ الشَّمْسَ كَسَرَ

هَمزة ان من الرفع

(٨) لا يَنْكَسِفَانِ ضَبَطَ فِي

الْيُونَانِيَةِ بِكسْرِ السِّينِ وَفَتْحِهَا

وَالْفَتْحُ لَا يَجِيءُ إِلَّا مِنْ

لِلْمَعْمُولِ إِذْ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

وَأَقَادَهُ التَّسْلُطَانِي

(٩) فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا

فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعِ الثَّانِيَةِ (١) مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْأَوَّلَى
 ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ أُنْجَلَتْ (٢) الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ
 إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْخَسِفَانِ (٣) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا
 رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَأَدْعُوا (٤) اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا ، ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِثْرُ
 أَحَدٍ أُغْبِرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِي فِي عَبْدِهِ أَوْ تَزِي فِي أُمَّتِهِ ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَمَلَّوْنَ مَا أَعْلَمُ
 لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا **بَابُ النَّدَاءِ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فِي الْكُسُوفِ**
 حَدَّثَنَا (٥) إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي
 سَلَامٍ الْحَبَشِيُّ (٦) الدَّمَشْقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا
 كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُودِيَ (٧) الصَّلَاةَ جَامِعَةً **بَابُ**
خُطْبَةِ الْإِمَامِ فِي الْكُسُوفِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَأَسْمَاءُ خَطَبَتِ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَنَا (٨) يَحْيَى
ابْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ
قَالَ حَدَّثَنَا عَنَسَةُ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ نَفَخَ إِلَى الْمَسْجِدِ (٩) فَصَفَّ (١٠)
النَّاسُ وَرَأَاهُ فَكَبَّرَ فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا
طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنْ
الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ (١١) أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ
ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَالَ فِي الرُّكُوعِ الْآخِرَةِ
مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَأُنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ

- (١) الأخرى
- (٢) تجلت
- (٣) لا ينخسفان
- (٤) فاذكروا الله
- (٥) حديثي
- (٦) الحبشي
- نسب هذا الضبط للاصلي
- قال ابن حجر وهو وم ألقاه
- السطواني
- (٧) ان كسرة همزة ان في
- اليونانية
- أن الصلاة . نودي
- بالصلاة
- (٨) حدثنا ابن بكير
- (٩) قال فصاف لبس
- عليها رقم في اليونانية
- (١٠) وصفت (١١) هو

يَنْصَرِفُ ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا
يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ^(١) فَأَفْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ * وَكَانَ
يُحَدِّثُ كَثِيرٌ بِنُ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ
خَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتْ
بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ ، قَالَ أَجَلَ لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السَّنَةَ **بَابُ**
هَلْ يَقُولُ كَسَفَتِ الشَّمْسُ أَوْ خَسَفَتْ ^(٢) ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَخَسَفَ الْقَمَرُ حَتَّى
سَمِعَهُ بَنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُفَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ
ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ
خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ فَكَبَّرَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ
رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَقَامَ ^(٤) كَمَا هُوَ ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى
مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الرَّكْعَةِ الْأُولَى ثُمَّ سَجَدَ
سُجُودًا طَوِيلًا ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ
نَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يُخْسِفَانِ
لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا ^(٥) فَأَفْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ **بَابُ قَوْلِ**
النَّبِيِّ ﷺ يُخَوِّفُ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالْكَسُوفِ وَقَالَ ^(٦) أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا
قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٧) قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ
أَحَدٍ ^(٨) ، وَلَكِنَّ ^(٩) اللَّهُ تَعَالَى يُخَوِّفُ بِهَا ^(١٠) عِبَادَهُ * وَقَالَ ^(١١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
لَمْ ^(١٢) يَذْكُرْ عَبْدُ الْوَارِثِ وَشُعْبَةُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ
يُخَوِّفُ ^(١٣) بِهَا ^(١٤) عِبَادَهُ * وَتَابَعَهُ ^(١٥) مُوسَى عَنْ مُبَارَكٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنِي

(١) رَأَيْتُمُوهَا
(٢) الشَّمْسُ (٣) النَّبِيِّ
(٤) فَقَامَ
(٥) رَأَيْتُمُوهَا (٦) قَالَهُ
(٧) سَمِعَ ابْنُ سَعِيدٍ هُنْدَ *
(٨) وَلَا لِحَيَاتِهِ . وَلَا
(٩) وَلَكِنَّ اللَّهَ يُخَوِّفُ
بِهَا عِبَادَهُ . وَلَكِنَّ
يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ
(١٠) بِهَا
(١١) سَمِعَ وَقَالَ أَبُو عَبْدِ
اللَّهِ هُنْدَ * مِنْ سَطِ
(١٢) وَلَمْ يَذْكُرْ
(١٣) يُخَوِّفُ اللَّهُ
(١٤) بِهَا
(١٥) وَتَابَعَهُ أَشْعَثُ عَنِ
الْحَسَنِ وَتَابَعَهُ مُوسَى الْح

أَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَوِّفُ ^(١) بِهِمَا ^(٢) عِبَادَهُ * وَتَابِعَهُ أَشْمَثُ
 عَنِ الْحَسَنِ **بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْكُشُوفِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ
 زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَهَا أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ
 فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَكَبًا
 نَخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَرَجَعَ مُضْحِيًّا فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِ ، ثُمَّ قَامَ
 يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ ^(٣)
 قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ ^(٤) الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
 الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا
 طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ ^(٥) قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ،
 ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ وَأَنْصَرَفَ فَقَالَ
 مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **بَابُ طَوْلِ**
السُّجُودِ فِي الْكُشُوفِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ^(٦) أَنَّهُ قَالَ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ نُودِيَ إِنَّ ^(٧) الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ فَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ
 رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ جَلَى ^(٨) عَنِ الشَّمْسِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا **بَابُ صَلَاةِ الْكُشُوفِ جَمَاعَةً**
 وَصَلَّى ^(٩) ابْنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ فِي صُفَّةٍ زَمَزَمَ وَجَمَعَ ^(١٠) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَصَلَّى
 ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

(١) يخوف الله

(٢) هما

(٣) ثم قام

(٤) دون قيام

(٥) ثم رفع قدام

(٦) عمر قال الحافظ ابن

حجر وهو وم

(٧) أن الصلاة

(٨) حتى جلى

(٩) ثم ابن عباس

(١٠) وجمع قال السطواني

بتشديد الميم وفي اليونانية

بالتخفيف

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ؛ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَقَدْ بَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ (٢) ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَاكَ تَتَنَاوَلُ (٣) شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ثُمَّ رَأَيْتَاكَ كَفَكَمْتَ (٤) قَالَ (٥) ﷺ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ عَنْقُودًا وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا ، وَأَرَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرِ مَنْظَرًا (٦) كَالْيَوْمِ قَطُّ أَفْطَعُ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا بِمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَالَ بِكُفْرِهِنَّ ، قِيلَ يَكْفُرْنَ (٧) بِاللَّهِ ، قَالَ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ **بَابُ صَلَاةِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ فِي الْكُسُوفِ حَدِيثًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّرَاتِهِ فاطمة بنتِ المُنْذِرِ عَنْ أسماء بنتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ ، وَإِذَا (٨) هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي ، فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ : فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقُلْتُ آيَةٌ فَأَشَارَتْ أَيَّ (٩) نَعَمْ ، قَالَتْ فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَ الْعَشِيُّ جَعَلْتُ أُصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ

(١) النبي ﷺ وقال

(٢) تتناول . تتناول

(٣) تكفمت أي

تأخرت

قال

(٤) فلم أنظر كالْيَوْمِ

(٥) أبكفرن

(٦) فإذا (٧) أن نعم

كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا^(١) قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوْحِيَ إِلَيَّ
 أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ
 أَسْمَاءُ يَوْمَئِذٍ أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ مَا عَمِلَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ^(٢) لَا
 أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى
 فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ تَمَّ صَالِحًا فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا^(٣)، وَأَمَّا
 الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا^(٤) قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ
 يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُمْ^(٥) **بَابُ مَنْ أَحَبَّ الْعِتَاقَةَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ حَدِيثًا**^(٦)
 رِيعُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ لَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِالْعِتَاقَةِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ **بَابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ**
 حَدِيثًا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ
 الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ **عَائِدًا**^(٨) بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَّ كَبًا فَكَسَفَتْ
 الشَّمْسُ فَرَجَعَ صَحْبِي فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجْرِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَقَامَ
 النَّاسُ وَرَأَيْتُهُ وَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ^(٩) قِيَامًا طَوِيلًا
 وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ
 فَسَجَدَ^(١٠) سَجْدًا طَوِيلًا ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ
 رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ
 الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ وَهُوَ دُونَ
 السُّجُودِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ

- (١) وَقَدْ
- (٢) أَوْ قَالَ الْمُؤْمِنُ
- (٣) لَمُؤْمِنًا (٤) أَيَّتَهُمَا
- (٥) حَدِيثِي . وَحَدِيثِي
- (٦) فِي الْكُسُوفِ
- (٧) ابْنَةُ
- (٨) عَائِدًا (٩) وَقَامَ
- (١٠) ثُمَّ سَجَدَ

أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **بَابُ** لَا تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ
 رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ وَالْمَغِيرَةَ وَأَبُو مُوسَى وَابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى ^(١) عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ^(٢) وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّمَا
 آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا ^(٣) فَصَلُّوا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَهَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ
 فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ وَهِيَ ^(٤) دُونَ
 قِرَاءَتِهِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ دُونَ رُكُوعِهِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ
 سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ
 لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّمَا آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيهَمَا عِبَادَهُ فَإِذَا
 رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَأَفْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ **بَابُ** الذِّكْرِ فِي الْكُسُوفِ رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرِعَا يَخْشَى أَنْ
 تَكُونَ السَّاعَةُ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ
 يَفْعَلُهُ ، وَقَالَ هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ
 يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ ^(٥) عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَأَفْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ ^(٦) وَدُعَائِهِ
 وَأَسْتِغْفَارِهِ **بَابُ** الدُّعَاءِ فِي الْخُسُوفِ ^(٧) قَالَهُ أَبُو مُوسَى وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَنْ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ ^(٨) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلِيٍّ
 قَالَ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ

- (١) ابْنُ سَمِيدٍ
- (٢) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ
- (٣) رَأَيْتُمُوهُمَا
- (٤) النَّبِيُّ (٥) وَهِيَ
- (٦) بِهَا س ق
- (٧) ذِكْرُ اللَّهِ
- (٨) فِي الْكُسُوفِ
- (٩) عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلِيٍّ

- (١) رَأَيْتُمُوهَا
- (٢) تَنْجَلِي
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ
- (٤) النَّبِيُّ (٥) النَّبِيُّ!
- (٦) فَأَذَا
- (٧) ذَلِكَ (٨) وَذَلِكَ
- (٩) فِي ذَلِكَ
- (١٠) بَابُ الرَّكْعَةِ فِي الْكُسُوفِ تُطَوَّلُ
- ١٠ بَابُ صَبِّ الْمَرْأَةِ عَلَى رَأْسِهَا الْمَاءَ إِذَا أَطَالَ الْإِمَامُ الْقِيَامَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى هَذِهِ الرَّوَايَةُ بَدَلُ قَوْلِهِ بَابُ الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ أَطَوَّلُ تَبَّهَ عَلَيْهِ فِي الْمُنْتَهَى وَالْقِسْطَلَانِي
- (١١) أَخْبَرَنَا
- (١٢) مُحَمَّدُ بْنُ عِيْلَانَ
- (١٣) الْأَوَّلُ الْأَوَّلُ
- هَكَذَا فِي الْفَرْعِ الَّذِي يَسْبُدُنَا وَبَيْنَهُمَا وَارٍ قَدْ ضَرَبَ عَلَيْهَا بِالْحِمْرَةِ وَقَالَ أَنَّهُمْ ضَرَبُوا عَلَيْهَا بِالْحِمْرَةِ فِي الْيَرْمِينِيَّةِ
- وَفِي رَوَايَةِ الْأُولَى وَفِي الْقِسْطَلَانِي الْأَوَّلُ فَلَاوِلُ وَعِزَّاهَا لِأَبِي ذَرٍّ وَالْأَصِيلِي وَابْنُ عَسَاكِرَ
- (١٤) ابْنُ مُسْلِمٍ
- (١٥) حَدَّثَنَا

النَّاسُ أَنْ كَسَفَتْ لَمُوتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمُوتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا (١) فَأَدْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ (٢) **بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ فِي خُطْبَةِ الْكُسُوفِ أَمَّا بَعْدُ وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرْتَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ نَفْطَبَ خَمِيدَ اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي كُسُوفِ الْقَمَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (٣) قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْ كَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّجَ يَجْرُ رِذَاهُ حَتَّى أَتَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَتَابَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ فَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمُوتِ أَحَدٍ وَإِذَا (٤) كَانَ ذَلِكَ (٥) فَصَلُّوا وَأَدْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ وَذَلِكَ (٦) أَنْ أَبْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاتَ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ (٧) **بَابُ الرَّكْعَةِ الْأُولَى فِي الْكُسُوفِ أَطَوَّلُ حَدَّثَنَا (٨) مُحَمَّدُ (٩) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ الْأَوَّلِ الْأَوَّلِ (١٠) أَطَوَّلُ **بَابُ الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي الْكُسُوفِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (١١) قَالَ أَخْبَرَنَا (١٢) ابْنُ نُمَيْرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ بِقِرَائَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَائَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي********

صَلَاةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعِ^(١) سَجَدَاتٍ * وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ
 وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِالصَّلَاةِ^(٢) جَمِيعَةً فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي
 رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ * وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَعْرِ تَمِيمِ بْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ *
 قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ
 الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ قَالَ^(٣) أَجَلَ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ * تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ
 وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ .

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ ^(٤) مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَسُنَّتِهَا^(٥) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ**
حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النِّجْمَ بِمَكَّةَ فَمَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مِنْ مَعَهُ غَيْرُ
شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهِهِ وَقَالَ يَكْفِينِي هَذَا قَرَأْتُهُ
بَعْدَ^(٦) ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا **بَابُ سَجْدَةِ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ**
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ الْمَ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ وَهَلْ آتَى عَلَى
الْإِنْسَانِ **بَابُ سَجْدَةِ ص** **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو الثَّعْمَانِ قَالَا حَدَّثَنَا**
حَمَادُ^(٧) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ص لَيْسَ مِنْ
عَزَائِمِ السُّجُودِ، وَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا **بَابُ سَجْدَةِ النَّجْمِ** **قَالَهُ**
ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**
عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ سُورَةَ

(١) وَأَرْبَعِ كَذَا
 بالضبطين في اليبينية في
 هذه والتي يدها

(٢) الصلاة

(٣) قَالَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ

(٤) أَبْوَابُ سُجُودِ
 الْقُرْآنِ

(٥) وَسُنَّتِهَا

(٦) بَعْدُ قَتَلَ

(٧) ابْنُ زَيْدٍ . وَهُوَ

ابْنُ زَيْدٍ .

النَّجْمِ فَسَجَدَ بِهَا فَاَبْنَىٰ اَحَدَهُ مِنَ الْقَوْمِ الْاِسْجَدِ فَاَخَذُوهُ جُلُومًا مِنَ الْقَوْمِ كَفًّا
 مِنْ حَصَىٰ اَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ اِلَىٰ وَجْهِهِ وَقَالَ يَكْفِيْنِي هَذَا ^(١) ، فَلَقَدْ رَاَيْتُهُ بَعْدُ قُتِلَ
 كَافِرًا **بَابُ سُجُوْدِ الْمُسْلِمِيْنَ مَعَ الْمُشْرِكِيْنَ ، وَ الْمُشْرِكُ نَجَسٌ لَيْسَ لَهُ وُضُوْءٌ ،**
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْجُدُ عَلٰى وُضُوْءٍ ^(٢) **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ**
الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
سَجَدَ بِالنَّجْمِ وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسَامُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ * وَرَوَاهُ ^(٣) ابْنُ
طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ **بَابُ مَنْ قَرَأَ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَسْجُدْ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ**
دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٤) زَيْدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ
ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
فَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمِ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا **حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ**
قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ
عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّجْمِ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا **بَابُ**
سَجْدَةِ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ^(٥) وَمَعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ**
عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ
فَسَجَدَ بِهَا ^(٦) فَقُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلَمْ أَرَكَ تَسْجُدُ قَالَ لَوْ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْجُدُ ^(٧)
لَمْ أَسْجُدْ **بَابُ مَنْ سَجَدَ لِلسُّجُوْدِ الْقَارِي ، وَقَالَ ^(٨) ابْنُ مَسْعُودٍ لِتَمِيمِ بْنِ**
حَدَّادٍ وَهُوَ غُلَامٌ فَقَرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةً فَقَالَ اسْجُدْ فَإِنَّكَ إِمَامُنَا فِيهَا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدٍ ^(٩) اللهُ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْنَا السُّورَةَ فِيهَا السَّجْدَةُ فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ حَتَّىٰ مَا يَجِدُ أَحَدُنَا
مَوْضِعَ جَبْهَتِهِ **بَابُ أَرْذَلِ النَّاسِ إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ السَّجْدَةَ **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ**

(١) قَالَ عَبْدُ اللهِ فَلَقَدْ
 (٢) عَلَى غَيْرِ وُضُوْءٍ
 (٣) فِي طَلْحَةَ سَجْدَةً مِمَّا فِي
 لِسْفَةَ لَابِي دَرٍّ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
 يَسْجُدُ عَلَى غَيْرِ وُضُوْءٍ وَهُوَ
 الصَّوَابُ لَهُ مِنَ الْيُونَنِيَّةِ
 (٤) اِبْرَاهِيْمُ بْنُ طَهْمَانَ
 (٥) حَدَّثَنَا
 (٦) مُسْلِمُ بْنُ اِبْرَاهِيْمَ
 (٧) فِيهَا (٧) سَجَدَ
 (٨) سَطَطَ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ
 اِلَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عِنْدَ ص
 (٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ

آدم قال حدثنا علي بن مسهر قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان
 النبي ﷺ يقرأ السجدة ونحن عنده فيسجد ونسجد معه فتردحهم حتى ما يجد
 أحدنا لجبهته موضعاً يسجد عليه **باب** من رأى أن الله عز وجل لم يوجب
 السجود وقيل لعمران بن حصين الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها قال أرايت
 لو قعد لها كأنه لا يوجب عليه ، وقال سلمان ما لهذا غدونا ، وقال عثمان رضي
 الله عنه إنما السجدة على من استمعها ، وقال الزهري لا يسجد^(١) إلا أن يكون
 طاهراً ، فإذا سجدت وأنت في حصر فاستقبل القبلة فإن كنت راكباً فلا عليك
 حيث كان وجهك ، وكان السائب بن يزيد لا يسجد لسجود القاص حدثنا
 إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني
 أبو بكر بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن عبد الله
 ابن الهدير التيمي قال أبو بكر وكان ربيعة من خيار الناس عما حصر ربيعة من
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا
 جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى
 إذا جاء^(٢) السجدة قال يا أيها الناس إنما عمر^(٣) بالسجود فمن سجد فقد أصاب
 ومن لم يسجد فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه * وزاد نافع عن ابن
 عمر رضي الله عنهما إن الله لم يفرض^(٤) السجود إلا أن نشاء **باب** من
 قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها^(٥) حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت^(٦)
 أبي قال حدثني بكر بن عن أبي رافع قال صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ إذا
 السماء أنشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت بها خلف أبي القاسم رضي الله عنه فلا
 أزال أسجد فيها حتى ألقاه **باب** من لم يجد موضعاً للسجود^(٧) من الزحام

- (١) لا تسجد إلا أن تكون
- (٢) جاءت السجدة
- (٣) إنما عمر
- (٤) لم يفرض علينا السجود
- (٥) سقط بها عند من
- (٦) حدثني أبي
- (٧) مع الإمام من الزحام

حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ (١) قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى (٢) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ الَّتِي فِيهَا السُّجْدَةُ فَيَسْجُدُ (٣) وَنَسْجُدُ (٤) حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدًا مَكَانًا لِوَضْعِ جَنَبَتِهِ .

- (١) ابن الفضل
- (٢) ابن سعيد
- (٣) وسجد

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) (٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّقْصِيرِ ، وَكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْصُرَ (٦) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

(٤) وسجد معه

إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَاصِمٍ وَحُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

(٥) أبواب التقصير

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ فَنَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ

أبواب تقصير الصلاة

قَصَرْنَا وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَمْنَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا

(٦) يقصر نضم الياء

يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى

وتشديد الصاد عند شيخنا

مَكَّةَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قُلْتُ أَفْتَمُّ بِمَكَّةَ شَيْئًا

الحافظ النسري

قَالَ أَفْتَمُّهَا بِهَا عَشْرًا بَابُ الصَّلَاةِ بِمَعْنَى حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ

بها مش الفرع التي يسهلها

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٨) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

(٧) رسول الله

بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا حَدَّثَنَا أَبُو

(٨) ابن عمر رضي الله

الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنَا (٩) شُعْبَةُ أَبُو نَدَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ صَلَّى

(٩) أخبرنا

بِنَا النَّبِيِّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ (١٠) بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (١١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ

(١٠) كانت

الْوَالِدِ (١٢) عَنِ الْأَعْمَشِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا (١٣) إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ

(١١) ابن سعيد (١٢) ابن زياد

يَقُولُ صَلَّى بِنَا عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فَقِيلَ (١٤) ذَلِكَ

(١٣) حدثني (١٤) في ذلك

لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١٥) الصديق

بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ (١٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّيْتُ

(١٦) من أربع ركعتين

مَعَ مُهْرَبِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَعْنَى رَكْعَتَيْنِ فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ (١٦)

رَكَعَاتِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ **بَابُ** كَيْفَ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا مُوسَى
 ابْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِيُصْبِحَ رَابِعَةَ يُكْبِتُونَ بِالْحَجِّ
 فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ (١) مَعَهُ الْهَدْيُ (٢) * تَابَعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ
بَابُ فِي كَيْفَ يَقْضَرُ (٣) الصَّلَاةُ وَسَمِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَلَيْسَ لَهُ (٤) سَفَرًا، وَكَانَ ابْنُ
 عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْضِرَانِ وَيَفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُودٍ وَهِيَ (٥) سِتَّةٌ
 عَشَرَ فَرَسَخًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (٦) الْحَنْظَلِيُّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ
 حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا
 تُسَافِرِ (٧) الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ (٨) أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ (٩) نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تُسَافِرِ
 الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا مَعَ (١٠) ذِي مَحْرَمٍ * تَابَعَهُ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا (١١) سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١٢) قَالَ قَالَ (١٣)
 النَّبِيُّ ﷺ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُوَمِّنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْسَ
 لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ (١٤) * تَابَعَهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَسُهَيْلٌ وَمَالِكٌ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَابُ** يَقْضَرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ وَخَرَجَ عَلَيَّ (١٥)
 عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَصَرَ وَهُوَ يَرَى الْبَيْتَ، فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ هَذِهِ الْكُوفَةُ قَالَ لَا
 حَتَّى نَدْخُلَهَا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمَ
 ابْنَ مَيْسَرَةَ عَنْ أَنَسٍ (١٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
 بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبَدَى (١٨) الْحَلِيفَةَ رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا

- (١) مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيًا
- (٢) هَدْيِي
- (٣) تَقْصُرُ الصَّلَاةُ
- تَقْصُرُ الصَّلَاةُ
- هكذا في النسخ التي بأيدينا وفي النسخ التي في رواية من بالتخفيف ورواية طابالتشديد وحرر اه مصححه
- (٤) السفر يوما ولية
- (٥) وهو
- (٦) سقط ابن ابراهيم الحنظلي
- عنده
- (٧) لا تسافر المرأة
- واه تسافر مضومة في الفرع المكى وضبطها النسخ التي بالكسر لانتفاء الساكنين
- (٨) ثلاثا
- (٩) أخبرني نافع
- (١٠) الامعاء ذو محرم
- الامعاء ذو محرم
- (١١) أخبرنا
- (١٢) عنهما في اليونانية
- بضمير التثنية
- (١٣) عن النبي
- (١٤) حرمة أي رجل ذو حرمة منها بنسب أو غير نسب
- (١٥) علي بن ابي طالب
- (١٦) أنس بن مالك
- (١٧) رسول الله
- (١٨) والقصر بدى

سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ الصَّلَاةُ ^(١) أَوْلَى مَا
 فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ ^(٢) فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَتَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ
 لِعُرْوَةَ مَا ^(٣) بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ قَالَ تَأَوَّلْتُ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ **بَابُ** يُصَلِّي ^(٤) الْمَغْرِبَ
 ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(٥) إِذَا أَهْجَلَهُ السَّيْرُ
 فِي السَّفَرِ يُوَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ قَالَ سَالِمٌ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٦) يَفْعَلُهُ
 إِذَا أَهْجَلَهُ السَّيْرُ * وَزَادَ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَأَلْتُ كَانَ
 ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ قَالَ سَالِمٌ وَأَخَّرَ ابْنُ
 عُمَرَ الْمَغْرِبَ وَكَانَ اسْتُصْرِخَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ
 فَقَالَ سِرٌّ فَقُلْتُ ^(٧) الصَّلَاةُ فَقَالَ سِرٌّ حَتَّى سَارَ مِائَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ثُمَّ
 قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ^(٨) يُصَلِّي إِذَا أَهْجَلَهُ السَّيْرُ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَأَيْتُ النَّبِيَّ
 إِذَا أَهْجَلَهُ السَّيْرُ يُوَخِّرُ ^(٩) الْمَغْرِبَ فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا ثُمَّ يُسَلِّمُ ثُمَّ قَلَمَا يَلْبَسُ حَتَّى
 يُقِيمُ الْعِشَاءَ فَيُصَلِّيهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ
 اللَّيْلِ **بَابُ** صَلَاةِ التَّطَوُّعِ عَلَى الدَّوَابِّ ^(١٠) وَحَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَامِرٍ ^(١١) عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ^(١٢) يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ
حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ^(١٣) كَانَ يُصَلِّي التَّطَوُّعَ وَهُوَ رَاكِبٌ فِي غَيْرِ الْقِبْلَةِ **حَدَّثَنَا**
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَهَادٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ وَيُوَرِّعُ عَلَيْهَا وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ^(١٤)

- (١) الصَّلَاةُ
- (٢) رَكَعَتَانِ (٢) قَا
- (٤) نُصَلِّي الْمَغْرِبَ
- (٥) النَّبِيِّ
- (٦) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
- (٧) مَا
- (٧) فَقُلْتُ لَهُ
- (٨) رَسُولَ اللَّهِ
- (٩) يُقِيمُ
- (١٠) عَلَى الدَّوَابِّ حَيْثُ
- (١١) ابْنُ رَيْبَعَةَ
- (١٢) حَيْثُ

كَانَ يَفْعَلُهُ **بَابُ** الْإِيمَانِ عَلَى الدَّابَّةِ حَدَّثَنَا مُوسَى ^(١) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ ^(٢) يَوْمِي وَذَكَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 كَانَ يَفْعَلُهُ **بَابُ** يَنْزِلُ لِلْمَكْتُوبَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَيْبَعَةَ أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَيْبَعَةَ
 أَخْبَرَهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٣) وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ يَوْمِي بِرَأْسِهِ قَبْلَ أَيِّ
 وَجْهِ تَوَجَّهَ وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ ^(٤) الْمَكْتُوبَةِ * وَقَالَ
 اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ سَالِمٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ^(٥) يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ
 مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُسَافِرٌ مَا يُبَالِي حَيْثُ ^(٦) مَا كَانَ وَجْهُهُ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكَانَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ وَيُؤَيِّرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا
 الْمَكْتُوبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ
 نَحْوَ الْمَشْرِقِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ تَوَلَّى فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ **بَابُ** صَلَاةِ
 التَّطَوُّعِ عَلَى الْحِمَارِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَبَّانٌ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ اسْتَقْبَلْنَا أَنَسًا ^(٧) حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فَلَقِينَاهُ بِعَيْنِ
 التَّمْرِ فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ^(٨) وَوَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ يَعْنِي عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ فَقُلْتُ
 رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فَقَالَ لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ ^(٩) لَمْ أَفْعَلْهُ
 رَوَاهُ ابْنُ ^(١٠) طَهْمَانَ عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ ^(١١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ فِي السَّفَرِ دُبُرَ الصَّلَاةِ ^(١٢) وَقَبْلَهَا حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٣) ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ حَفْصَ بْنَ

- (١) ابْنُ إِسْمَاعِيلَ
 - (٢) تَوَجَّهَتْ بِهِ
 - (٣) النَّبِيُّ ﷺ (٤) فِي صَلَاةِ
 - (٥) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 - (٦) حَيْثُ كَانَ
 - (٧) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 - (٨) عَلَى الْحِمَارِ
 - (٩) يَفْعَلُهُ
 - (١٠) ابْنُ طَهْمَانَ
 - (١١) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 - (١٢) الصَّلَاةِ
 - (١٣) دُبُرَ الصَّلَاةِ وَقَبْلَهَا
- نقطت عند مس ط وثبتت عند ه ولفظ الصلاة بالافراد يوالجع كما في اللواتينية
 (١٣) حدثنا
 قوله حيث ما - كنا وجد
 مرسوزا ومقتضى الهامش
 والتطواني أن يكون الرس
 من بدل من فانظره كتيبه مصححه

عاصم حدّثه قال سافر^(١) ابن عمر رضي الله عنهما فقال صحبت النبي ﷺ فلم أره
يسبح في السفر، وقال الله جلّ ذكره: لقد كان لكم في رسول أسوة حسنة
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عيسى بن حفص بن عاصم قال حدثني أبي أنه
سمع ابن عمر يقول صحبت رسول الله ﷺ فكان لا يزيد في السفر على ركعتين
وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم **باب** من تطوع في السفر
في غير دبر الصلوات^(٢) وقبلها وركع النبي ﷺ ركعتي الفجر في السفر حدثنا
حفص بن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو^(٣) عن ابن أبي ليلى قال ما أتينا^(٤)
أحد أنه رأى النبي ﷺ صلى الضحى غير أم هاني ذكرت أن النبي ﷺ يوم
فتح مكة اغتسل في يئها فصلى ثمان^(٥) ركعات فآرايته صلى صلاة أخف منها
غير أنه يمّم الركوع والسجود * وقال الليث جدّتي يونس عن ابن شهاب قال
حدثني عبد الله بن عامر^(٦) أن أباه أخبره أنه رأى النبي ﷺ صلى السبحة بالليل
في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به^(٧) حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا
شعيب عن الزهري قال أخبرني^(٨) سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله
عنهما أن رسول الله ﷺ كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومي
برأسه، وكان ابن عمر يفعل^(٩) **باب** الجمع في السفر بين المغرب والعشاء
حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري عن سالم عن أبيه
قال كان النبي ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء إذا جدّ به السير، وقال إبراهيم بن
طهمان عن الحسين^(٩) الملقم عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان
على ظهر^(١٠) سير ويجمع بين المغرب والعشاء * وعن حسين عن يحيى بن أبي

- (١) سألت ابن عمر^{ميربابة}
(٢) الصلوات هي بصيغة
الافراد في نسخ صحيحة
وسقط في غير دبر
الصلوات وقبلها عندما
ص س ط وثبت عنده
(٣) عن عمرو بن مرة
(٤) ما أتينا كذا في
اليونانية وفي الفرع
والقسطلاني ما أتينا
ما أخبرنا
(٥) كذا نون ثمان في
اليونانية عليها فتحة
وكسر بدون ياء استغناه
عنها بالكرة اهل قسطلاني
تأتي
(٦) ابن ربيعة
(٧) سقط لفظ به عند
(٨) أخبرنا
(٩) عن حسين
(١٠) ظهر يسير

كثير عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ يجمع بين صلاة المغرب والعشاء في السفر وتابعه^(١) علي بن المبارك وحرب عن يحيى عن حفص عن أنس جمع النبي ﷺ باب هل يؤذن أو يؤم إذا جمع بين المغرب والعشاء حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله ﷺ إذا أجزأه السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء قال سالم وكان عبد الله^(٢) يفعلها إذا أجزأه السفر ويقيم المغرب فيصليها ثلاثا ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم ولا يسبح بينها^(٣) بركعة ولا بعد العشاء بسجدة حتى يقوم من جوف الليل حدثنا^(٤) إسحق حدثنا^(٥) عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى قال حدثني حفص بن عبيد الله ابن أنس أن أنسا رضي الله عنه حدثه أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر يعني المغرب والعشاء باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا أرتحل قبل أن تربع الشمس فيه ابن عباس عن النبي ﷺ حدثنا حسان الواسطي قال حدثنا الفضل بن فضالة عن عقييل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ إذا أرتحل قبل أن تربع الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم يجمع بينهما وإذا زاعت صلى الظهر ثم ركب باب إذا أرتحل بعدما زاعت الشمس صلى الظهر ثم ركب حدثنا قتيبة^(٦) قال حدثنا الفضل بن فضالة عن عقييل عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان رسول الله ﷺ إذا أرتحل قبل أن تربع الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل جمع بينهما فإن^(٧) زاعت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب باب صلاة القاعد

- (١) تابعه
- (٢) ابن عمر رضي الله عنهما
- (٣) بينهما
- (٤) حدثني
- (٥) أجدنا
- (٦) ابن عبد الوارث
- (٧) النبي

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ (١) فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى
 وَرَأَاهُ قَوْمٌ فَيَأْتِي مَا فَاشَارَكَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِ
 بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَأَرْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ (٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ (٣) فَرَسٍ
 نَفُذٍ أَوْ بَجَحِشٍ شَقِيهٍ الْأَيْمَنِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ فَخَضِرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى قَاعِدًا
 فَصَلَّيْنَا قُعُودًا ، وَقَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِمْ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا رَكَعَ
 فَأَرْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا (٤) رَبَّنَا وَلَكَ
 الْحَمْدُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ *
 أَخْبَرَنَا (٥) إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ
 أَبِي بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ (٦) وَكَانَ مَبْسُورًا قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا ، فَقَالَ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ
 نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ **بَابُ صَلَاةِ الْقَاعِدِ**
بِالْإِيمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَكَانَ رَجُلًا مَبْسُورًا ، وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ مَرَّةً
 عَنْ عِمْرَانَ (٧) قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَقَالَ مَنْ صَلَّى
 قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ
 أَجْرِ الْقَاعِدِ ، قَالَ (٨) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَائِمًا عِنْدِي مُضْطَجِعًا هَاهُنَا **بَابُ إِذَا لَمْ**
يُطِيقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ ، وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ (٩) لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ صَلَّى

- (١) سقط ابن سعد
- من ط
- (٢) شاركي
- (٣) ابن مالك
- (٤) عن فرس
- (٥) اللهم ربنا
- (٦) وحدنا . وحسن . ورجو
- اسحق . والرواية التي شرح
- عليها التسلاحي واحدا
- (٧) أبو بريدة . سوره . ابن
- بريدة له من البوسبي
- (٨) الحصين
- (٩) أنه سأل
- (١٠) ابن حصين
- (١١) سقط من كتابها
- عند . من .
- (١٢) نا

حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي
 الْحُسَيْنُ الْمَكْتَبِيُّ (١) عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَتْ
 بِي بَوَاسِيرُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فَقَالَ صَلَّى قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا
 فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَمَلِي جَنْبٍ **بَابُ** إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ثُمَّ صَحَّ أَوْ وَجَدَ خِيفَةً تَمَّ (٢)
 مَا بَقِيَ ، وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ شَاءَ الْمَرِيضُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَائِمًا وَرَكَعَتَيْنِ قَاعِدًا حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا لَمْ تَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ اللَّيْلِ قَاعِدًا
 قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ فَكَانَ يَقْرَأُ قَاعِدًا حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ
 آيَةً (٣) أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ رَكَعَ (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا
 فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوُ (٥) مِنْ ثَلَاثِينَ (٦) أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً
 قَامَ فَقَرَأَهَا وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ يَرْكَعُ (٧) ثُمَّ سَجَدَ بِفَعْلٍ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ،
 فَإِذَا قَضَى صَلَاتَهُ نَظَرَ فَإِنْ كُنْتُ يَقْضِي تَحَدَّثَ مَعِيَ وَإِنْ كُنْتُ نَائِمَةً أَصْطَجَعَ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ (٨) وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ (٩)
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ عَنْ
 طَاوُسِ بْنِ يَسَعٍ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ
 قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ
 مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ نُورُ (١٠) السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ (١١)

(١) المكتب
 أقال القاضي ميان رحمه الله
 الحسين المكتب يسكون
 بالكاف اه من اليونانية
 (٢) يتمم . يتم
 (٣) سقطت آية الاولى مند
 به من ط
 (٤) يركع
 (٥) نحو بالرفع وروي نحووا
 بالنصب مفعول به المصدر
 وهو قرأته على أن من زائدة
 على قول الاخشش والمصدر
 قائل في مضاف الى فاعله اه
 يقضاني
 (٦) من ثلاثين آية
 (٧) ثم ركع
 (٨) من الليل
 (٩) أشهر به
 (١٠) أنت نور

(١١) وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ
 الْحَمْدُ أَنْتَ مُلْكُ
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ (١)
 (١) سقط والارض في هذه
 والرواية من اليونانية

وَالْحَمْدُ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَتَقَاوُلُكَ حَقٌّ وَقَوْلُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ
 وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْمَتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ
 تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَأَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا
 أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمَوْخَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَوْ
 لَا إِلَهَ غَيْرُكَ * قَالَ سُفْيَانُ وَزَادَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا
 بِاللَّهِ، قَالَ ^(١) سُفْيَانُ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ سَمِعَهُ ^(٢) مِنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ فَضْلِ قِيَامِ اللَّيْلِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَحَدَّثَنِي تَمِيمٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي
 حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّتْ أَنْ ^(٣) أَرَى رُؤْيَا
 فَافْصُهَا ^(٤) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ فُلَامًا شَابًا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٥) فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ
 فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَلِي الْبَيْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا أَنْاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ فَجَعَلْتُ
 أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِينَا مَلَكَ آخَرَ فَقَالَ لِي لِمَ تَرَعُ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ
 فَقَصَّهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ
 اللَّيْلِ، فَكَانَ ^(٦) بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا **بَابُ طُولِ السُّجُودِ فِي قِيَامِ**
اللَّيْلِ حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٧) شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(٨) عُرْوَةُ
 أَنَّ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ
 رَكْعَةً كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ يَسْجُدُ السُّجُودَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ
 آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ

- (١) وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ سُفْيَانُ
- (٢) سَمِعْتُهُ
- (٣) أَنِّي أَرَى
- (٤) أَقْصَبَهَا ^{مِنْهَا} (٥) النَّبِيُّ
- (٦) وَكَانَ
- (٧) حَدَّثَنَا ^{عَنْ} (٨) حَدَّثَنِي

الْأَيْمَنَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ **بَابُ تَرْكِ الْقِيَامِ لِلْمَرِيضِ** حَدَّثَنَا أَبُو
 نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ اشْتَكَيْ النَّبِيُّ ﷺ
 فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ
 ابْنِ قَيْسٍ عَنِ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَحْتَبَسَ جَبْرِيلُ ﷺ عَلَيَّ ^(١)
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ فَزَكَتْ وَالضُّحَى وَاللَّيْلَ إِذَا
 سَجَى مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى **بَابُ تَحْرِيسِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَيَّ** ^(٢) صَلَاةَ اللَّيْلِ
 وَالتَّوَابِلِ مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ * وَطَرَقَ النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَعَلِيًّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَيْلَةً لِلصَّلَاةِ
حَدَّثَنَا ^(٣) ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ هِنْدِ بِنْتِ
 الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَيْقِظَ لَيْلَةً فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ
 مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتْنَةِ ^(٥) مَاذَا أَنْزَلَ ^(٦) مِنَ الْخَزَائِنِ مَنْ يُوَفِّقُ صَوَاحِبَ
 الْحُجْرَاتِ يَارُبُّ كَلَسِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَّةٍ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
 شُعَيْبٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ
 ابْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 لَيْلَةً فَقَالَ أَلَا تَصْلِيَانِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا
 فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ^(٧) ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْئَا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُوَلِّ يَضْرِبُ
 نَحْدَهُ وَهُوَ يَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَدْعُ الْعَمَلَ وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةً أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ
 فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأَسْتَجِبُهَا ^(٨)
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ

(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(٢) عَلَيَّ قِيَامًا

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ

(٤) حَدَّثَنَا (٥) الْقَتَنِ

(٦) تَزَلُّ (٧) قُلْتُ

(٨) لَأَسْتَجِبُهَا

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي
 الْمَسْجِدِ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ (١) فَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنْ
 اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ قَدْ رَأَيْتُمْ
 الَّذِي صَنَعْتُمْ وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ
 وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ **بَابُ** (٢) قِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى (٣) حَتَّى تَرِمَ (٤) قَدَمَاهُ، وَقَالَتْ
 عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٥) حَتَّى تَفْطَرَ قَدَمَاهُ (٦) الْفُطُورُ الشَّفِيقُ انْفَطَرَتْ أَنْشَقَّتْ
 حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْرَمٌ عَنْ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 إِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى لِيَقُومَ لِيُصَلِّيَ (٧) حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ أَوْ سَاكَاهُ فَيُقَالُ لَهُ فَيَقُولُ أَفَلَا
 أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا **بَابُ** مِنْ نَامَ عِنْدَ السَّحْرِ (٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى قَالَ لَهُ أَحَبُّ
 الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَحَبُّ الصِّيَامِ (٩) إِلَى اللَّهِ صِيَامُ (١٠) دَاوُدَ
 وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا
 حَدَّثَنَا (١١) عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ
 مَسْرُوفًا قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَيَّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى (١٢)
 قَالَتْ الدَّائِمُ قُلْتُ مَتَى كَانَ يَقُومُ قَالَتْ (١٣) يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (١٤)
 ابْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَشْمَثِ قَالَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ ذَكَرَ أَبِي عَنْ أَبِي
 سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا أَفْكَاهُ السَّحْرُ عِنْدِي إِلَّا نَأْمًا نَعْنِي النَّبِيُّ صَلَّى
بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ فَلَمْ يَتِمَّ (١٥) حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ

(١) القابل
 (٢) باب قيام
 الليل (٣) النبي صلى الله عليه
 وسلم (٤) سقط الليل عد
 من ط
 (٥) الليل
 (٦) سقط حتى ترم قدماه
 عند ه من ط
 (٧) قام حتى كان يقوم
 حتى قام رسول الله
 حتى تنفطر
 (٨) التطور
 (٩) أو ليصلي
 وقوله حتى ترم هو بالرفع في
 الاصول التي بيدنا مصححا
 عليه وجور التسلا في
 الوجوب
 (١٠) السحور
 (١١) الصوم (١٢) صوم
 (١٣) حدثنا
 (١٤) رسول الله
 (١٥) كان يقوم
 محمد أخبرنا
 (١٥) ولم يتم تسحر
 ثم قام إلى الصلاة

قال حدثنا روح قال حدثنا سعيد^(١) عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 أن نبي الله ﷺ وزيد بن ثابت رضي الله عنه تسحرا فاما فراما من سحورهما قام
 نبي الله ﷺ إلى الصلاة فصلّى قلنا^(٢) لأنس كم كان بين فراغهما من سحورهما
 ودخولهما في الصلاة، قال كقدر ما يقرأ الرجل خمسين آية **باب**^(٣) طول
 القيام في صلاة الليل **حدثنا سليمان بن حرب** قال حدثنا شعبة عن الأعمش
 عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال صليت مع النبي ﷺ ليلة فلم يزل
 قائما حتى هممت بأمر سوء، قلنا وما^(٤) هممت، قال هممت أن أقعد وأذر النبي
 ﷺ **حدثنا حفص بن عمر** قال حدثنا خالد بن عبد الله عن حصين عن أبي وائل
 عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام للهجد من الليل يشوص فاه
 بالسواك **باب**^(٥) كيف كان صلاة النبي ﷺ **وكم**^(٦) كان النبي ﷺ
 يصلي من الليل^(٧) **حدثنا أبو اليان** قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني^(٨)
 صالح بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال إن رجلا قال يا رسول
 الله كيف صلاة الليل قال مني مني فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة **حدثنا**
مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثني أبو جرة عن ابن عباس رضي الله
 عنهما قال كان^(٩) صلاة النبي ﷺ ثلاث عشرة ركة يعني بالليل **حدثنا**^(١١) إسحق
 قال حدثنا^(١٢) عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي حصين عن يحيى بن
 وثاب عن مسروق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ
 بالليل فقالت سبع وتسع وإحدى عشرة سوى ركعتي الفجر **حدثنا** عبيد الله
 ابن موسى قال أخبرنا حنظلة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركة منها الوتر وركعتا الفجر

(١) ابن أبي عروبة

(٢) قلنا

(٣) باب القيام في

صلاة الليل . باب طول

الصلاة في قيام الليل

(٤) ما هممت

(٥) باب كيف صلاة

الليل وكيف كان صلاة

الح . باب كيف صلاة

الليل وكيف كان

النبي ﷺ يصلي بالليل

أوكم (٦) كان

(٦) سقط كان عنده من ط
والجهد كله عند من

(٧) وكيف (٨) بالليل

(٩) أخبرنا

(١٠) كانت

(١١) حدثني (١٢) أخبرنا

(١٣) ابن موسى

- بابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ وَنَوْمِهِ (١) وَمَا نُسِخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ كُلُّ لَيْلٍ إِلَّا قَلِيلًا ، نِصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ، أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ، إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ، إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطَاءً وَأَقْوَمُ قِيْلًا ، إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا . وَقَوْلُهُ : عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَافْرَوْا مَا تَيْسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ، عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى ، وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَأَخْرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَافْرَوْا مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَآتُوا الزَّكَاةَ ، وَاقْرَأُوا اللَّهَ قَرْصًا حَسَنًا ، وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا (٢) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَشَأَ قَامَ بِالْحَبَشِيَّةِ وَطَاءً قَالَ مُوَاطَّةُ الْقُرْآنِ (٣) أَشَدُّ مُوَافَقَةً لِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَقَلْبِهِ لِمُوَاطَّاتِهِ لِيُؤَافِقُوا حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا (٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومُ مِنْهُ (٥) وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًّا إِلَّا رَأَيْتَهُ وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ، تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ مُحَمَّدٍ **بَابُ عَقْدِ الشَّيْطَانِ عَلَى قَافِيَةِ الرَّأْسِ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ** حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ (٦) ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ (٨) عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنِ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنِ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ (٩) ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ حَدِيثُ مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (١٠)
- (١) مِنْ نَوْمِهِ
- (٢) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
- (٣) مُوَاطَّاةُ الْقُرْآنِ
- (٤) أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
- (٥) شَيْئًا (٦) أَنَّهُ لَا
- (٧) نَائِمٌ
- (٨) عِنْدَ كُلِّ عَقْدَةٍ عَلَى
- كُلِّ وَفِي الْقِسْطَانِيِّ عَلَى
- مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ عِنْدَهُ
- مَكَانِ كُلِّ عُقْدَةٍ
- (٩) عُقْدَةٌ هُوَ فِي الْفَرْعِ
- الَّذِي بَيْنَنَا مَضْبُوطٌ
- بِالْأَفْرَادِ وَالْمَجْمَعِ قَالَ الْقَاضِي
- عِيَّاضُ اخْتَلَفَ فِي عُقْدَةِ
- هَذِهِ فَوَقَعَ فِي الْمَوْطِئِ ابْنَ
- رِضَا حَاجِجٍ (عُقْدَةٌ)
- وَكَذَا ضَبْطَاهُ فِي الْبُخَارِيِّ
- وَكَلَامِهِمَا صَحِيحٌ وَالْمَجْمَعُ أَوْجَهُ
- أَهْلُ مَلْخَصًا مِنْ هَاهُنَا
- الْفَرْعِ الَّذِي بَيْنَنَا قِتْلَانِ
- الْبُونِينِيَّةِ
- (١٠) إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ

قَالَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرُّوْبَا، قَالَ أَمَا النَّبِيُّ يُشَلِّعُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ
 فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ **بَابُ** إِذَا نَامَ وَلَمْ يُصَلِّ بِالِ الشَّيْطَانُ
 فِي أُذُنِهِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ حَدَّثَنَا ^(١) مَنصُورٌ عَنْ أَبِي
 وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ فَقِيلَ مَا زَالَ نَائِمًا
 حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ **بَابُ** الدُّعَاءِ ^(٢)
 وَالصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَالَ ^(٣): كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ^(٤)، أَيْ مَا ^(٥)
 يَنَامُونَ وَبِالْأَسْحَارِ ^(٦) ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْنَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَمَةَ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ ^(٧) وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ
 يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيَهُ،
 مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ **بَابُ** مَنْ نَامَ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَأَحْيَا آخِرَهُ، وَقَالَ ^(٨)
 سَلْمَانُ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَمَّ فَلَمَّا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ قُمْ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ صَدَقَ سَلْمَانُ **حَدَّثَنَا** ^(٩) أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ ^(١٠)
 صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ قَالَتْ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَرْجِعُ
 إِلَى فِرَاشِهِ فَإِذَا أَذِنَ الْمُؤَذِّنُ وَثَبَ فَإِنْ كَانَ ^(١١) بِهِ حَاجَةٌ أُغْتَسَلَ وَالْأَتَوْضَأُ وَخَرَجَ
بَابُ قِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ ^(١٢) فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) أَخْبَرَنَا
 (٢) فِي الصَّلَاةِ
 (٣) وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
 وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
 (٤) سَقَطَ مَا بَعْدَ يَهْجَعُونَ
 إِلَى يَسْتَغْفِرُونَ وَنَحْوَهُ
 (٥) مَا يَهْجَعُونَ يَنَامُونَ
 هُنْدَسَ مَا يَهْجَعُونَ
 مَا يَنَامُونَ وَعِنْدَ ص
 يَهْجَعُونَ الْآبَةَ أَهْ مِنْ
 هَامِشِ التَّرْعِ الَّذِي يَبْدَأُ
 (٦) سَقَطَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ عِنْدَ
 ه س ط ص
 (٧) عَزَّ وَجَلَّ
 (٨) وَقَالَ سَلْمَانُ
 (٩) قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 (١٠) كَيْفَ كَانَ كَيْفَ
 كَانَتْ
 (١١) رَسُولِ اللَّهِ
 (١٢) كَانَتْ

(١٣) سَقَطَ بِاللَّيْلِ لِأَنَّ فِي
 فِي لُغَةِ مَنْ الْجَمْعُ وَالْمُسْتَعْمَلُ

رَمَضَانَ ، فَقَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلَّ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسَلَّ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا ، قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِسًا ، فَإِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ ^(١) أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَهُنَّ ثُمَّ رَكَعَ بِأَبِ فُضَيْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَفُضَيْلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ ^(٢) الْوُضُوءِ ^(٣) بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، يَا بِلَالُ حَدَّثَنِي بِأَرْجِي عَمَلٍ عَمِلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجِي عِنْدِي أَنِّي لَمْ ^(٤) أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةٍ ^(٥) لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كَتَبَ لِي ^(٦) أَنْ أَصَلِّيَ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ^(٧) دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي تَحْرِيكَ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّشْدِيدِ فِي الْعِبَادَةِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ ^(٨) عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا الْحَبْلُ قَالُوا ^(٩) هَذَا حَبْلٌ لَزَيْنٌ فَإِذَا قُتِرَتْ تَمَلَّقَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا حُلُوهَ لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَةً ^(١٠) فَإِذَا قُتِرَ فَلْيَقْعُدْ قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمُودٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ عِنْدِي أَمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أُسَيْدٍ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ ^(١١) فَلَانَةٌ لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ ^(١٢) فَذُكِرَ ^(١٣) مِنْ******

- (١) ثَلَاثُونَ آيَةً
- (٢) عِنْدَ (٣) الطُّهُورِ
- (٤) أَنْ لَمْ
- (٥) فِي سَاعَةٍ لَيْلٍ
- كنا ضبطت ساعة بكسرة واحدة في اليونية وضبطها الحافظ ابن حجر والعيون والسيوطي بالثنونين
- (٦) إِلَى أَنْ
- (٧) سقط قال أبو عبد الله إلى تحريك عنده من طه هكنا في هامش الاصل وفي الصل نسبة السقوط لابن عساكر كما ترى
- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
- (٩) فَقَالُوا
- (١٠) بِدَشَاطَةٍ
- (١١) فَقُلْتُ (١٢) اللَّيْلِ
- (١٣) يَذُكُرُ . تَذُكُرُ

صَلَاتِهَا فَقَالَ مَهْ عَلَيْكُمْ مَا ^(١) تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا
بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ تَرْكِ قِيَامِ اللَّيْلِ لَمَنْ كَانَ يَقُومُهُ **حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ**
حَدَّثَنَا مُبَشَّرٌ ^(٢) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ
اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٣) يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ^(٤) فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ
*** وَقَالَ هِشَامُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعِشْرِينَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٥) يَحْيَى عَنْ**
عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ تَوْبَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ ^(٦) وَتَابَعَهُ ^(٧) عَمْرُو بْنُ أَبِي
سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ **بَابُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو**
عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ ^(٨)
أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ
ذَلِكَ ^(٩) هَجَمَتْ عَيْنُكَ وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقٌّ ^(١٠) وَلَا لِأَهْلِكَ حَقٌّ ^(١١)
فَصُمْ وَأُفْطِرْ وَقُمْ وَتَمَّ **بَابُ فَضْلِ مَنْ تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى حَدَّثَنَا صَدَقَةُ**
ابْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ ^(١٢) عَنِ ^(١٣) الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ^(١٤) عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ
قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَنِي عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ
تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ،
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ دَعَا اسْتَجِيبَ ^(١٦) ، فَإِنْ
تَوَضَّأَ ^(١٧) قُبِلَتْ صَلَاتُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي الْهَيْمَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) بما هذا مقول من
 الفرع وليس في اليونانية
 (٢) ابنُ إسماعيل
 (٣) حدثنا . أخبرنا
 (٤) من الليل
 (٥) حدثنا
 (٦) بهذا مثله
 (٧) تابعه
 (٨) رسولُ الله
 (٩) إذا فعلت هجمت
 (١٠) حقا حقا
 (١١) هو ابنُ مسلم
 (١٢) حدثنا الأوزاعي
 (١٣) أخبرنا الأوزاعي
 (١٤) حدثنا
 (١٥) سقط ولا اله الا الله
 عند . من ط
 (١٦) استجيب له
 (١٧) توضأ وصلَّى

وَهُوَ يَقْضُصُ^(١) فِي قِصَصِهِ وَهُوَ يَدُكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْ أَخَالَكُمْ لَا يَقُولُ
الرِّفْتَ يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ :

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ * إِذَا^(٢) أَنْشَقَ مَعْرُوفٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
أَرَانَا^(٣) الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فُقُلُونَا * بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ
يَبِيْتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ * إِذَا اسْتَنْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

(١) يقصصه

(٢) كما انشق

(٣) أنار آتينا

(٤) تواطت

(٥) متحررها

كذا في اليونانية ياء منحرها
ساكنة كذا هاتش النرع
الذي بيدنا ومثله في التسطواني

(٦) رسول الله

(٧) وصلى

(٨) نمان

(٩) يدعهما

هو هكذا بسكون العين في
اليونانية قال التسطواني وهو

بدل من الفعل قبله اه
ص

(١٠) حدثني

* تَابِعَهُ عَمِيلٌ وَقَالَ الرُّبَيْدِيُّ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدٍ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ يَدَايَ فِطْعَةً اسْتَبْرَقَ
فَكَأَنِّي لَا أُرِيدُ مَكَانًا مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ وَرَأَيْتُ كَأَنَّ أُنْسِينَ^(٤) أُتِيَانِي
أَرَادَا أَنْ يَذْهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَتَلَقَاهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لَمْ تُرْعَ خَلِيًّا عَنْهُ فَقَصَصْتُ حَفْصَةَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي
مِنَ اللَّيْلِ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَكَانُوا لَا يَرَوْنَ يَقْضُونَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الرُّؤْيَا أَنَّهُمَا فِي اللَّيْلَةِ السَّابِعَةِ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتَ^(٥) فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّهَا^(٦) فَلْيَتَحَرَّهَا
مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ **بَابُ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
زَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ غِرَاكِ بْنِ
مَالِكٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ
صَلَّى^(٨) ثَمَانٍ^(٩) رَكَعَاتٍ ، وَرَكَعَتَيْنِ جَالِسًا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَائَيْنِ ، وَلَمْ يَكُنْ
يَدْعُهُمَا^(١٠) **أَبْدَأُ بِابِ الصُّجُوعَةِ عَلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا**^(١١)
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ

ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر
 اضطجع على شقه الأيمن **باب** من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع
 حدثنا بشر بن الحكم حدثنا سفيان قال حدثني مالك أبو النضر عن أبي سلمة
 عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا صلى فإن كنت مستيقظة حدثني
 وإلا اضطجع حتى يؤذن ^(١) بالصلاة **باب** ما جاء في التطوع مثنى مثنى
 ويؤذ كر ^(٢) ذلك عن عمار وأبي ذر وأنس وجابر بن زيد وعكرمة والزهرى
 رضي الله عنهم ، وقال يحيى بن سعيد الأنصاري ما أدركت فقهاء أرضنا إلا
 يسمون في كل اثنين ^(٣) من النهار **حدثنا** قتيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن
 أبي الموالى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان
 رسول ^(٤) الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور ^(٥) كما يعلمنا السورة من القرآن
 يقول إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ^(٦) ، ثم ليقل :
 اللهم إني أستخيرك بعلمك ، وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم
 فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب * اللهم إن كنت
 تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال عاجل أمري
 وأجله فأقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر
 شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال في عاجل أمري وأجله فأصرفه عني
 وأصرفني عنه وأقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني ^(٧) ، قال ويسمى حاجته **حدثنا**
 المسكي بن إبراهيم عن عبد الله بن سعيد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن
 عمرو بن سليم الزرقى سمع أبا قتادة بن ربعي الأنصاري رضي الله عنه قال قال
 النبي ﷺ إذا دخل أحدكم المسجد ^(٨) فلا يجلس حتى يصلي ركعتين **حدثنا**

(١) يؤذن هو هكذا بهذا
 الضبط في الترع وضبطه
 في الفتح يؤذن كذا في

القسطلاني . نودي

(٢) قال ويؤذ كر . قال

محمد

(٣) اثنين (٤) النبي

(٥) كلها كما

(٦) فريضة

(٧) في بعض الاصول

زيادة بو بعد أرضني

(٨) للجليل

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ انصَرَفَ
 حَدَّثَنَا ^(١) ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ
 الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَرَكَعَتَيْنِ
 بَعْدَ النَّشَاءِ حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ أَخْبَرَنَا ^(٢) شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا ^(٣) عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ إِذَا
 جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيُصَلِّ رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ
 حَدَّثَنَا سَيْفٌ ^(٤) سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ أَتَى ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ فَقِيلَ
 لَهُ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ قَالَ فَأَقْبَلْتُ فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ
 خَرَجَ وَأَجِدُ بِالْأَلَا عِنْدَ ^(٥) الْبَابِ قَائِمًا ، فَقُلْتُ يَا بِلَالُ صَلَّى ^(٦) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 الْكَعْبَةِ قَالَ نَعَمْ ، قُلْتُ فَأَيْنَ قَالَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الْأَسْطُوَانَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ * قَالَ أَبُو ^(٧) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ^(٨) أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَوْصَانِي النَّبِيُّ ﷺ بِرَكَعَتِي الضُّحَى * وَقَالَ عِثْبَانٌ ^(٩) غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١٠) اللَّهُ ﷻ
 وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا أَمْتَدَّ النَّهَارُ وَصَفَقْنَا وَرَاءَهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ،
 بَابُ الْحَدِيثِ : يَعْنِي ^(١١) بَعْدَ رَكَعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانٌ قَالَ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبِي ^(١٢) عَنْ أَبِي سَامَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلَّا اضْطَجَعْتُ ، قُلْتُ
 لِسُفْيَانَ فَإِنَّ بَعْضَهُمْ يَرْوِيهِ رَكَعَتِي الْفَجْرِ قَالَ سُفْيَانُ هُوَ ذَلِكَ بَابُ تَعَاهُدِ
 رَكَعَتِي الْفَجْرِ وَمِنْ سَمَاهَا ^(١٣) تَطَوُّعًا حَدَّثَنَا يَبَّانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

- (١) يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ
- (٢) حَدَّثَنَا (٢) حَدَّثَنَا
- (٤) سَيْفُ ابْنِ سُلَيْمَانَ
- الْمَكِّي كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
- من غير رقم عليه
- (٥) عَلِيُّ الْبَابِ
- (٦) أَصْلِي
- (٧) سقط قال أبو عبد الله
- عند س ط
- (٨) وقاله
- (٩) عِثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ
- (١٠) النَّبِيُّ
- (١١) منقط يعني عند
- س ط
- (١٢) قال أبو النَّضْرِ حَدَّثَنِي
- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
- (١٣) سَمَاهَا

حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ
 يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مِنْهُ ^{لَا مَرَّةً} (١) تَعَاهُدًا (٢) عَلَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ
بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي رَكْعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يُصَلِّي بِاللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ يُصَلِّي إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ عُمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ خ (٣) وَ (٤)
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ عَنْ عُمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ
 اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ هَلْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ (٥)

بَابُ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا (٦) نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ وَسَجْدَتَيْنِ
 بَعْدَ الْعِشَاءِ وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ ، قَالَ ابْنُ أَبِي (٧)
 الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ * تَابَعَهُ كَثِيرٌ مِنْ فِرْقَدٍ
 وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ وَحَدَّثَنِي أُخْتِي حَفْصَةُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ (٨)
 خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الْفَجْرُ ، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أُدْخِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا * تَابَعَهُ
 كَثِيرٌ مِنْ فِرْقَدٍ وَأَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ وَقَالَ (٩) ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ
 نَافِعٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي أَهْلِهِ **بَابُ مَنْ لَمْ يَتَطَوَّعْ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الشَّعْمَاءِ جَابِرًا قَالَ سَمِعْتُ

(١) مئة الاولى ساوقة عند
 ه من ط مكررة في الاصل
 أصل المصاحف
 (٢) منه
 (٣) خ هكذا منقوطة في
 اليونانية وفي الفسطاطي أنها
 مهلة لتحويل السند
 (٤) قال وحدثنا
 (٥) بِأَمِّ الْقُرْآنِ
 ه من ط ص
 (٦) أَخْبَرَنِي
 (٧) (قوله قال ابن أبي الزناد)
 الى قوله نافع مكرر عند
 الجميع كذا بهامش الفرع
 الذي بيدنا
 (٨) رَكْعَتَيْنِ
 (٩) يَسُدُّمُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي
 الزناد على قوله تابعه عند ه من

ابن عباس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله ﷺ ثمانيا جميعا وسبعا
 جميعا قلت يا ابا الشعثاء اظنه آخر الظهر وعجل العصر وعجل العشاء وآخر المغرب
 قال وانا اظنه **باب صلاة الضحى في السفر** حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى
 عن شعبة عن توبة عن مورق قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما انصلي الضحى
 قال لا ، قلت فعمرو قال لا ، قلت فابو بكر قال لا ، قلت فالتبى ﷺ قال لا اخاله^(١)
 حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي
 ليلى يقول ما حدثنا احد انه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى غير^(٢) أم هاني فلما
 قالت ان النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فاعطس وصلى ثمانيا^(٣) ركعات فلم
 ار صلاة قط اخف منها غير انه يم الر كوع والسجود **باب من لم يصل**
 الضحى وراه واسما **حدثنا** آدم قال حدثنا^(٤) ابن ابي ذئب عن الزهري عن
 عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله ﷺ سبح سبحة
 الضحى واني لأسبحها **باب صلاة الضحى في الحضر** قاله عتبان بن مالك
 عن النبي ﷺ **حدثنا** مسلم بن ابراهيم اخبرنا^(٥) شعبة حدثنا عباس الجريري^(٦)
 هو^(٧) ابن فروخ عن ابي عثمان النهدي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اوصاني
 خليلي بثلاث لا ادعهن حتى اموت : صوم ثلاثة ايام من كل شهر ، وصلاة
 الضحى ، ونوم على وتر **حدثنا** علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن انس بن سيرين
 قال سمعت انس بن مالك الانصاري^(٨) قال قال رجل من الانصار وكان ضحما
 للنبي ﷺ اني لا استطيع الصلاة معك فصنع للنبي ﷺ طعاما فدعاه الى بيته
 ونضح له طرف حصير بماء ، فصلى عليه ركعتين^(٩) ، وقال فلان بن فلان بن
 جارود^(١٠) لانس رضي الله عنه ا كان النبي ﷺ يصلي الضحى فقال^(١١) ما رأيت

- (١) النبي ﷺ
- (٢) اخاله
- قال ابن الامير اخاله تعكس
 الهزة وتمتص والكسر اكثر
 والفتح اقبس اه من اليونانية
 (٣) لم يضبط غير في اليونانية
 وضبطها في الفتح بالفتح
 والفسطاني بالضم وكذا هو
 بالضم في اليونانية في باب من
 تطوع في السفر
- (٤) ثمان (٥) اخبرنا
- (٦) النبي ﷺ (٧) حدثنا
- (٨) هو الجريري
- (٩) سقط هو ابن فروخ
 عند ه ص ط
- (١٠) سبط الانصاري عند
 ه ص ط
- (١١) فقال
- (١٢) الجارود (١٣) قال

صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ **بَابُ** الرَّكْعَتَيْنِ ^(١) قَبْلَ الظُّهْرِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٢) بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ
 بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي يَتِيمِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي يَتِيمِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ
 كَانَتْ ^(٣) سَاعَةً لَا يَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا حَدَّثَنِي حَفْصَةُ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا أَدَانَ الْمُؤَدِّنُ
 وَطَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ
 أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ * تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَمْرُو عَنْ شُعْبَةَ
بَابُ الصَّلَاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ
 عَنِ ابْنِ ^(٤) بُرَيْدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرَيْزِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ
 الْمَغْرِبِ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يَزِيدَ ^(٥) قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ سَمِعْتُ
 مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبِرْزَنِيَّ قَالَ أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ ، فَقُلْتُ أَلَا أُحِبُّكَ ^(٦)
 مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَرَكِعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقَالَ عُقْبَةُ إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ ^(٧) فَمَا يَمْنَعُكَ الْآنَ قَالَ الشُّغْلُ **بَابُ** صَلَاةِ النَّوَافِلِ
 بِنِجَاعَةٍ ، ذَكَرَهُ أَنَسُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي ^(٨) إِسْحَاقُ
 حَدَّثَنَا ^(٩) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 الرَّيِّعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ حُجَّةً مَجَّهَانِي وَجْهَهُ مِنْ بَيْتِ
 كَانَتْ ^(١٠) فِي دَارِهِمْ فَرَعَمَ مُحَمَّدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ وَكَانَ يَمُنُّ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(١١) كُنْتُ أَصَلِّي لِقَوْمِي

- (١) الرَّكْعَتَيْنِ ^{عاصم ناس}
- (٢) هُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَمَّادُ ^{عاصم}
- عَنْ أَيُّوبَ ^{عاصم}
- (٣) وَكَانَتْ ^{عاصم}
- (٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ^{عاصم}
- (٥) هُوَ الْقُرَيْشِيُّ ^{عاصم}
- (٦) أُحِبُّكَ ^{عاصم}
- (٧) النَّبِيِّ (٨) قُلْتُ ^{عاصم}
- (٩) حَدَّثَنَا (١٠) أَخْبَرَنَا ^{عاصم}
- (١١) كَانَ (١٢) النَّبِيِّ ^{عاصم}
- (١٣) لَأَبِي كُنْتُ ^{عاصم}

يَدِي ^(١) سَالِمٌ وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشُقُّ ^(٢) عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ
 قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ ^(٣) إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَإِنَّ
 الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ فَوَدِدْتُ
 أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ مِنِّي مَكَانًا أَخْذُهُ مُصَلِّيًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) سَأَفْعَلُ
 فَنَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا أَشْتَدَّ النَّهَارُ فَاسْتَأْذَنَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ ^(٥) مِنْ بَيْتِكَ
 فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ ^(٦) فِيهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ
 وَصَفَّقْنَا وَرَأَاهُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا ^(٧) حِينَ سَلَّمَ خَبَسْتُهُ عَلَى خَزِيرٍ يُصْنَعُ
 لَهُ فَسَمِعَ أَهْلَ الدَّارِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٨) فِي بَيْتِي فَتَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرَّجَالُ
 فِي الْبَيْتِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ مَا فَعَلَ مَالِكٌ لَا أَرَاهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُلْ ذَلِكَ أَلَا تَرَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي
 بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ فَقَالَ ^(٩) اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ أَمَا ^(١٠) نَحْنُ فَوَاللَّهِ لَا تَرَى ^(١١) وَدَّةً
 وَلَا حَدِيثَةً إِلَّا إِلَى الْمُنَافِقِينَ قَالَ ^(١٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ
 قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ قَالَ تَحْمُودٌ ^(١٣) فَخَدَّثَهَا قَوْمًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ
 صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١٤) فِي غَزْوَتِهِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيهَا وَيَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ
 بَارِضِ الرُّومِ فَأَنْبَكَرَهَا عَلَيَّ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ ^(١٥) وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ
 مَا قُلْتُ قَطُّ فَكَبَّرْتُ ذَلِكَ عَلَيَّ جَعَلْتُ لِلَّهِ عَلَيَّ ^(١٦) إِنْ سَلَّمَنِي حَتَّى أَقْفَلَ مِنْ ^(١٧)
 غَزْوَتِي أَنْ أَسْأَلَ عَنْهَا عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ وَجَدْتُهُ حَيًّا فِي مَسْجِدِ
 قَوْمِهِ فَفَقُلْتُ فَأَهْلَتْ بِحُجَّةٍ أَوْ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ سِرْتُ حَتَّى قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ بَنِي
 سَالِمٍ ، فَإِذَا عِتْبَانُ شَيْخٌ أَهْمِي يُصَلِّيَ لِقَوْمِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ ^(١٨) سَلَّمْتُ عَلَيْهِ

- (١) بَنِي سَالِمٍ
- (٢) فَشَقُّ
- (٣) قُلْتُ إِنِّي أَنْكَرْتُ
- (٤) النَّبِيُّ
- (٥) أَنْ أُصَلِّيَ
- (٦) يُصَلِّيَ (٧) فَسَلَّمْنَا
- (٨) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
- (٩) قَالُوا (١٠) إِنَّمَا
- (١١) مَا تَرَى (١٢) فَقَالَ
- (١٣) تَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ
- (١٤) النَّبِيُّ (١٥) وَقَالَ
- (١٦) جَعَلْتُ لِلَّهِ إِنْ
- (١٧) عَنْ غَزْوَتِي
- (١٨) مِنْ صَلَاتِهِ

وَأَخْبَرَنَاهُ مِنْ أَنَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ،
بَابُ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ
 وَعُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ . عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اجْعَلُوا
 فِي مَيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا * تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ^(١) عَنْ قَزَعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أُرْبَعًا ^(٢) قَالَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً
 نَحْنُ حَدَّثَنَا ^(٣) عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ
 الرَّسُولِ ﷺ وَمَسْجِدِ الْأَفْصَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ رِبَاعٍ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ^(٤) قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ
 فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ **بَابُ مَسْجِدِ قُبَاءَ** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٥)
 حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي
 مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ يَوْمٍ ^(٦) يَفْتَدِمُ بِمَكَّةَ ^(٧) فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدُمُهَا مُصْحًى فَيَطُوفُ
 بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ وَيَوْمٍ ^(٨) يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ
 كُلَّ سَنَةٍ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ قَالَ وَكَانَ يُحَدِّثُ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا قَالَ ^(٩) وَكَانَ يَقُولُ إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ
 أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ ^(١٠) فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ غَيْرَ

- (١) ابْنُ مُحَمَّدٍ
- (٢) أُرْبَعًا هِيَ الْآيَةُ
- قَرِيبًا فِي بَابِ مَسْجِدِ بَيْتِ
- الْقُدْسِ
- (٣) وَحَدَّثَنَا
- (٤) رَسُولُ اللَّهِ
- (٥) هُوَ الدَّوْرِيُّ
- (٦) يَوْمٌ
- (٧) مَكَّةَ
- (٨) وَيَوْمٌ
- (٩) سَقَطَ قَالَ عِنْدَ
- (١٠) إِنْ صَلَّى

أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا **بَابُ مَنْ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ**
حَدَّثَنَا (١) **مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا **عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ** عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ**
 عَنِ **ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ كَانَ **النَّبِيُّ ﷺ** يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا
 وَرَاكِبًا، وَكَانَ **عَبْدُ اللَّهِ** (٢) **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** يَفْعَلُهُ **بَابُ إِتْيَانِ مَسْجِدِ قُبَاءَ مَاشِيًا**
 وَرَاكِبًا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا **يَحْيَى** (٣) عَنْ **عُبَيْدِ اللَّهِ** قَالَ حَدَّثَنِي **نَافِعٌ** عَنْ **ابْنِ عُمَرَ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ **النَّبِيُّ ﷺ** يَأْتِي قُبَاءَ (٤) **رَاكِبًا وَمَاشِيًا** * **زَادَ ابْنُ عُثْمِيرَ**
حَدَّثَنَا **عُبَيْدُ اللَّهِ** عَنْ **نَافِعٍ** **فِيصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ** **بَابُ فَضْلِ مَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ**
حَدَّثَنَا **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ** أَخْبَرَنَا **مَالِكٌ** عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ** عَنْ **عَبَادِ بْنِ**
تَمِيمٍ عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَسَارِينِ** **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ **رَسُولَ اللَّهِ ﷺ** قَالَ مَا بَيْنَ
بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ **رِيَاضِ الْجَنَّةِ** **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** عَنْ **يَحْيَى** (٥) عَنْ **عُبَيْدِ اللَّهِ**
 قَالَ حَدَّثَنِي **خُضَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عَنْ **حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمٍ** عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ**
عَنْهُ عَنِ **النَّبِيِّ ﷺ** قَالَ مَا بَيْنَ **بَيْتِي وَمِنْبَرِي** رَوْضَةٌ مِنْ **رِيَاضِ الْجَنَّةِ** وَمِنْبَرِي
عَلَى حَوْضِي **بَابُ مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ** **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ** حَدَّثَنَا **شُعْبَةُ**
 عَنْ **عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ** (٨) **قَزْعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ** قَالَ **سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ**
عَنْهُ يُحَدِّثُ **بِأَرْبَعٍ** عَنِ **النَّبِيِّ ﷺ** **فَأَعْجَبْتَنِي وَأَتَقَنَّنِي** قَالَ لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ
إِلَّا مَعَهَا (٩) **رَوْجُهَا** أَوْ ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، وَلَا صَلَاةٌ
بَعْدَ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ، وَلَا تُشَدُّ
 الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَمَسْجِدِي
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
بَابُ اسْتِمَانَةِ الْيَدِ فِي الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ، وَقَالَ **ابْنُ عَبَّاسٍ**

- (١) **حَدَّثَنِي** **ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**
- (٢) **ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**
- (٣) **ابْنُ سَعِيدٍ**
- (٤) **مَسْجِدِ قُبَاءَ**
- (٥) **ابْنِ عُمَرَ**
- (٦) **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ**
- (٧) **وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي**
- ساقط عنده في الاصل
- وثابت في الهاشية وذكر
- أنه في نسخة اهل اليونانية
- (٨) **قَالَ سَمِعْتُ**
- (٩) **إِلَّا وَمَعَهَا**
- (١٠) سقطت البهامة عند

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَسْتَمِينُ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ جَسَدِهِ بِمَا شَاءَ ، وَوَضَعَ أَبُو اسْحَقَ
 قَلْبَهُ فِي الصَّلَاةِ وَرَفَعَهَا وَوَضَعَ عَلَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَفَّهُ عَلَى رُصْفِهِ الْاَيْسَرِ
 اِلَّا اَنْ يَحْكَّ جِدًّا اَوْ يُصْلِحَ ثَوْبًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوْسُفَ اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّهُ اَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ اُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ
 فَاَضْطَجَعْتُ عَلَى عَرَضِ الْوِسَادَةِ وَاَضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاَهْلُهُ فِي طُولِهَا فَنَامَ
 رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى اَنْتَصَفَ اللَّيْلُ اَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ اَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ
 رَسُولُ اللهِ ﷺ بَجَلَسَ فَسَحَّ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ^(١) ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتِ ^(٢)
 خَوَاتِيمِ ^(٣) سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ اِلَى شَنْ مَعْلَقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَاَحْسَنَ وُضُوئَهُ
 ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ
 ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ اِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَاَخَذَ
 بِاُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلُهَا بِيَدِهِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ،
 ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ اَوْتَرَ ، ثُمَّ اَضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى
 رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ **بَابُ** مَا يُنْهَى ^(٤) مِنَ الْكَلَامِ فِي
 الصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنْ
 عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ
 فَيَرُدُّ عَلَيْنَا ، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا ، وَقَالَ اِنْ فِي
 الصَّلَاةِ شَغْلًا ^(٥) **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ^(٦) حَدَّثَنَا هُرَيْرٌ
 ابْنُ سَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى اَخْبَرَنَا عَيْسَى ^(٧) عَنْ اِسْمَاعِيلَ عَنِ

- (١) بِيَدِهِ
- (٢) الْعَشْرَ الْآيَاتِ
- (٣) خَوَاتِيمِ (٤) عَنْهُ
- (٥) لَشَغْلًا (٦) السَّلْوِيُّ
- (٧) هُوَ ابْنُ يُوْسُفَ

الحارث بن شبيب عن أبي عمرو والشيباني قال قال لي زيد بن أرقم إن كنا لتكلم في الصلاة على عهد النبي ﷺ يكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى تركت حافظوا على الصلوات (١) الآية ، فأمرنا بالسكوت **باب** ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال حدثنا عبد الله بن مسامة حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل (٢) رضى الله عنه قال خرج النبي ﷺ يصلح بين بني عمرو بن عوف (٣) وحانت الصلاة فجاء بلال أبا بكر رضى الله عنهم فقال حبس النبي ﷺ فتوم الناس قال نعم إن شئتم فأقام بلال الصلاة فتقدم أبو بكر رضى الله عنه فصلى فجاء النبي ﷺ يمشى في الصفوف يشقها (٤) شقاً حتى قام في الصف الأول فأخذ الناس بالتصفيح (٥) ، قال (٦) سهل هل تدرؤن ما التصفيح هو التصفيق ، وكان أبو بكر رضى الله عنه لا يلتفت في صلاته فلما أكلوا التفت فإذا النبي ﷺ في الصف فأشار إليه مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله ثم رجع القهقري وراءه وتقدم (٧) النبي ﷺ فصلى **باب** من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة (٨) وهو لا يعلم حدثنا عمرو بن عيسى حدثنا أبو عبد الصمد (٩) عبد العزيز بن عبد الصمد. حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن أبي وإيل عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال كنا نقول التحية في الصلاة ونسمى ويسلم بعضنا على بعض فسمعه رسول الله ﷺ فقال قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليكم أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح في السماء والأرض **باب** التصفيق للنساء حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة

(١) وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى

رَقُومُ وَاللَّاهُتَيْنِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى الْآيَةَ

(٢) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ

(٣) ابْنِ الْحَارِثِ

(٤) بِشِقِّهَا

(٥) فِي التَّصْفِيحِ

(٦) قَالَ (٧) فَتَقَدَّمَ

(٨) سَطَطَ مُوَاجَهَةً عِنْدَ مَنْ

(٩) الْعَصَى

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 أَخْبَرَنَا (١) وَكَيْعُ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ
 قَالَ النَّبِيُّ ﷺ التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ **باب** مَنْ رَجَعَ الْقَهْقَرَى فِي
 صَلَاتِهِ (٢) أَوْ تَقَدَّمَ بِأَمْرِ يَنْزِلُ بِهِ رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا بِشْرُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ بُوْنُسُ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ
 بَيْنَهُمْ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُصَلِّي بِهِمْ فَفَجَّاهُمْ (٣)
 النَّبِيُّ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ
 فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ فَتَنَكَّصَ (٤) أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى حَفِيئِهِ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحِمًا
 بِالنَّبِيِّ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَنْ أَيْمَنُوا ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ وَأَرْخَى السُّتْرَ وَتَوَفَّى
 ذَلِكَ الْيَوْمَ **باب** إِذَا دَعَتِ الْأُمُّ وَلَدَهَا فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ (٥)
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٦)
 نَادَتْ امْرَأَةٌ ابْنَهَا وَهُوَ فِي صَوْمَعَةٍ (٧) قَالَتْ يَا جُرَيْجُ، قَالَ (٨) اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي
 قَالَتْ يَا جُرَيْجُ، قَالَ اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي، قَالَتْ يَا جُرَيْجُ، قَالَ اللَّهُمَّ أُمَّيْ وَصَلَاتِي، قَالَتْ
 اللَّهُمَّ لَا يَمُوتُ جُرَيْجٌ حَتَّى يَنْظُرَ فِي وَجْهِ (٩) الْمِيَامِيسِ وَكَانَتْ تَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ
 رَاعِيَةً تَرْغِي النِّعَمَ فَوَلَدَتْ، فَقِيلَ لَهَا يَمِّنْ هَذَا الْوَلَدُ، قَالَتْ مِنْ جُرَيْجٍ تَوَلَّ مِنْ
 صَوْمَعَتِهِ، قَالَ جُرَيْجٌ أَيْنَ هَذِهِ الَّتِي تَرْعَمُ أَنْ وَلَدَهَا لِي قَالَ (١٠) يَا أَبَا بُوْسٍ مَنْ أَبُوكَ
 قَالَ رَاعِي النِّعَمِ **باب** مَسْحُ الْحَصَا (١١) فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَيْقِبٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ
 يُسْوِي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ قَالَ إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً **باب** بَسْطِ الثَّوْبِ

- (١) حَدَّثَنَا
- (٢) وَالتَّصْفِيحُ
- (٣) فِي الصَّلَاةِ
- (٤) فَفَجَّاهُمْ هَذَا هُوَ الصَّوَابُ
- (٥) فَتَنَكَّصَ
- (٦) ابْنُ رَبِيعَةَ
- (٧) الَّتِي
- (٨) صَوْمَعَتِهِ
- (٩) فَقَالَ (١٠) وَوَجْهُ
- (١١) قَالُوا (١٢) الْحَصَاةُ

فِي الصَّلَاةِ لِلسُّجُودِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا غَالِبٌ (١) عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ
 فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُكِنَّ وَجْهَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ تَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ ،
بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
 عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُمِدُّ رِجْلِي (٢)
 فِي قِبْلَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَإِذَا سَجَدَ تَمَزَّنِي فَرَقَعْتَهَا (٣) فَإِذَا قَامَ مَدَدْتُهَا (٤)
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً قَالَ (٥) إِنْ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ لِيَقْطَعْ (٦)
 الصَّلَاةَ عَلَيَّ فَأَمَكَّنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعَّتْهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوتِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ حَتَّى تُصْبِحُوا
 فَتَنْظُرُوا (٧) إِلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا
 يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِيًا ثُمَّ قَالَ (٨) النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ فَذَعَّتْهُ بِالذَّلِ
 أَيْ خَنَقَتْهُ وَفَدَعَتْهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ يَوْمَ يُدْعُونَ أَيْ يُدْفَعُونَ وَالصَّوَابُ فَذَعَّتْهُ إِلَّا أَنَّهُ
 كَذَبًا قَالَ بِتَشْدِيدِ الْعَيْنِ وَالتَّاءِ **بَابُ إِذَا انْفَلَتِ الدَّابَّةُ فِي الصَّلَاةِ** وَقَالَ قَتَادَةُ
 إِنْ أَخَذَ تَوْبَهُ يَتَّبِعُ السَّارِقَ وَيَدَعُ الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا
 الْأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ كُنَّا بِالْأَهْوَازِ نَقَاتِلُ الحُرُورِيَّةَ فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرْفٍ (٩) نَهْرٍ
 إِذَا رَجُلٌ (١٠) يُصَلِّي وَإِذَا لَجِمُ دَابَّتْهُ يَدِيهِ جَعَلَتْ الدَّابَّةُ تُنَارِعُهُ وَجَعَلَ يَتَّبِعُهَا (١١)
 قَالَ شُعْبَةُ هُوَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسَاهِي جَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ يَقُولُ اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا
 الشَّيْخِ فَلَمَّا انصَرَفَ الشَّيْخُ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَثَمَانَ (١٢) وَشَهِدْتُ تَبْسِيرَهُ ، وَإِنِّي أَنْ (١٣)
 كُنْتُ أَنْ (١٤) أُرَاجِعُ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْعَاهَا تَرْجِعُ إِلَيَّ مَا لَفِيهَا

- (١) غَالِبُ الْقَطَّانِ
- (٢) رَجُلِي
- (٣) فَرَقَعْتَهَا
- (٤) مَدَدْتُهَا
- (٥) قَالَتْ (٦) يَقْطَعُ
- (٧) أَوْ تَنْظُرُوا
- (٨) بَسَطَ تَوْبَهُ قَالِ النَّضْرُ
- (٩) حَرْفٍ
- (١٠) إِذَا جَاءَ رَجُلٌ
- (١١) يَتَّبِعُهَا . هَكَذَا
- (١٢) سِتِّ غَزَوَاتٍ . هَكَذَا
- (١٣) إِنْ كُنْتُ
- (١٤) أَنْ أُرَاجِعُ

فَبَشَّرَ عَلِيَّ ^ص حَدِيثًا مُحَمَّدٌ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ سُورَةَ طَوِيلَةً ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ بِسُورَةٍ ^(١) أُخْرَى ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى ^(٢) قَضَاهَا وَسَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يَفْرَجَ عَنْكُمْ ، لَقَدْ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعُدَّتُهُ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُ ^(٣) أُرِيدُ أَنْ أَخَذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَنْتَقَدِّمُ وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ وَرَأَيْتُ فِيهَا عَمْرَو بْنَ لُحْيٍ وَهُوَ الَّذِي سَبَّ السَّوَابِ **بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْبُصَاقِ وَالنَّفْخِ فِي الصَّلَاةِ وَيَذْكَرُ** عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو نَفَخَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سُجُودِهِ فِي كُصُوفٍ ^(٤) حَدِيثًا سَلِيمَانَ ابْنَ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَتَغَيَّبَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَبَلَ أَحَدَكُمْ فَإِذَا ^(٥) كَانَ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ أَوْ قَالَ لَا يَتَنَحَّمَنَّ ^(٦) ثُمَّ نَزَلَ فَخَتَمَهَا ^(٧) يَدِهِ * وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا بَزَقَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْزُقْ عَلَى ^(٨) يَسَارِهِ حَدِيثًا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُندَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ ^(٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ الْبُسرَى **بَابُ مَنْ صَفَّقَ جَاهِلًا مِنَ الرِّجَالِ فِي صَلَاتِهِ لَمْ تَقْسُدْ صَلَاتُهُ فِيهِ سَهْلٌ** ^(١٠) بِنُ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ إِذَا قِيلَ لِلْمُصَلِّيِّ تَقَدَّمَ أَوْ ائْتَمَّرَ فَانْتَظِرْ فَلَا بَأْسَ** حَدِيثًا مُحَمَّدٌ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو ^(١١) أَرْهَمِ ^(١٢) مِنَ الصَّعَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ ، فَقِيلَ

- (١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 (٢) سُورَةٌ (٣) حِينَ
 (٤) رَأَيْتُهُ فِي الْجَنَّةِ بَيْنَ الصَّحْبَةِ بَيْنَ الْحَبِيدِي رَحِمَهُ اللَّهُ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخَذُ وَهُوَ الصَّوَابُ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
 (٥) فِي الْكُصُوفِ
 (٦) إِذَا كَانَ
 (٧) بِنْتَحَمَنَّ
 (٨) فَخَتَمَهَا
 (٩) عَنْ يَسَارِهِ
 (١٠) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 (١١) سَفَطِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عِنْدَ
 (١٢) عَاقِدِي هُوَ هَكَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ عَلَى أَنَّهُ خَبِرَ كَانُوا مَحْدُوفَةٌ أَفَادَهُ الْقِسْطَلَانِي
 (١٣) أَرْهَمِ كَذَا هُوَ بَسْكَوْنُ الرِّجَالِ فِي الْيُونَنِيَّةِ

لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا **بَابُ** لَا يَرُدُّ السَّلَامَ
 فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ
 عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيَّ
 فَلَمَّا رَجَعْنَا سَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ ^(١) **إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا** ^(٢) حَدَّثَنَا أَبُو
 مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ لَهُ
 فَأَنْطَلَقْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَقَدْ قَضَيْتُهَا فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ
 فَوَقَعَ فِي قَلْبِي مَا اللَّهُ أَعْلَمُ بِهِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ عَلَيَّ أَنِّي ^(٣)
 أَبْطَأْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ سَأَمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَشَدُّ مِنْ الْمَرَّةِ الْأُولَى
 ثُمَّ سَأَمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ فَقَالَ ^(٤) **إِنَّمَا مَنَعَنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي وَكَانَ**
عَلَيَّ رَاحِلَتِي مُتَوَجِّهًا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ **بَابُ** رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الصَّلَاةِ لِأَنَّ يَنْزِلُ
 بِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي تَمْرٍ وَبَنِي عَوْفٍ بِقَبَاءِ كَانَ يَنْهَمُهُمْ شَيْءٌ فَخَرَجَ
 يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَحُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتِ الصَّلَاةُ ، جَاءَ
 بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ
 وَقَدْ حَانَتِ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْعَمَ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ ^(٥) فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ
 وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ^(٦) لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي
 الصُّفُوفِ يَشْفُقُهَا شَفَقًا حَتَّى قَامَ فِي ^(٧) **الصُّفِّ** فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ * قَالَ سَهْلٌ
 التَّصْفِيحُ هُوَ التَّصْفِيقُ ، قَالَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ،
 فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّمَتَّ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ إِلَيْهِ يَا مُرَّةُ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَفَعَ

- (١) قال (٢) لشغلا
- (٣) النبي
- (٤) أن ابطأت
- (٥) وقال
- (٦) أن شئتم
- (٧) وكبر الناس
- (٨) من الصف

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدُهُ ^(١) حَمِيدَ اللَّهِ ثُمَّ رَجَعَ الْفَهْقَرِيُّ وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى ^(٢) لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ تَأْتِكُمْ شَيْءٌ ^(٣) فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ مَنْ تَأْتِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ ^(٤) لِلنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ ^(٥) إِلَيْكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بَابُ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى عَنِ الْخَضْرِ فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ هِشَامٌ وَأَبُو هِلَالٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى ^(٧) أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا ^(٨) **بَابُ يُفَكِّرُ ^(٩) الرَّجُلُ الشَّيْءَ ^(١٠) فِي الصَّلَاةِ ، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنِّي لِأَجْهَرُ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ سَرِيعًا دَخَلَ عَلَيَّ بِعَضِّ نِسَائِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ وَرَأَى مَا فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ مِنْ تَعْجَبِهِمْ لِسُرْعَتِهِ ، فَقَالَ ذَاكَ كَرْتٌ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ تَبْرًا عِنْدَنَا فَفَكَّرْهُتُ أَنْ يُمَسِّيَ أَوْ يَمِيتَ عِنْدَنَا فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَدْنَى بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَدِّنُ أَقْبَلَ فَإِذَا ثُوبٌ أَدْبَرَ فَإِذَا سَكَتَ أَقْبَلَ فَلَا يَزَالُ بِالرَّءِ يَقُولُ لَهُ أَذْكَرُ مَا لَمْ يَكُنْ يَدُكُ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى * قَالَ أَبُو**

- (١) يَدَيْهِ (٢) وَصَلَّى
- (٣) تَأْتِكُمْ فِي الصَّلَاةِ
- (٤) أَنْ تُصَلِّيَ حِينَ أَشَرْتُ
- (٥) حِينَ أَشَرْتُ عَلَيْكَ
- (٦) نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
- (٧) قَالَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ
- (٨) مُخْتَصِرًا
- (٩) بَابُ يُفَكِّرُ الرَّجُلَ
- بَابُ يُفَكِّرُ الرَّجُلَ هَذِهِ
- الرَّوَايَةُ مِنَ النِّسْخِ الْمَعْنَدَةِ فِي بَدَا
- (١٠) فِي النَّبِيِّ . شَيْئًا

سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ وَسَمِعَهُ
 أَبُو سَلَمَةَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ**
عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١) **ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ**
عَنْهُ يَقُولُ النَّاسُ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَقِيتُ رَجُلًا فَقُلْتُ بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
الْبَارِحَةَ فِي الْعَتَمَةِ فَقَالَ لَا أَذْرِي فَقُلْتُ لَمْ تَشْهَدْهَا قَالَ بَلَى قُلْتُ لَكِنْ أَنَا أَذْرِي
قَرَأَ سُورَةَ كَذًا وَكَذًا

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّهُوِّ إِذَا قَامَ مِنْ رَكَعَتِي الْفَرِيضَةِ ^(٢) **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ**
يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٣) الْأَعْرَجِ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ مِنْ
بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَةً
كَبَّرَ قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ سَلَّمَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ**
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنْ اثْنَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ لَمْ يَجْلِسْ
بَيْنَهُمَا، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ **بَابُ إِذَا صَلَّى**
خَمْسًا **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ**
عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا فَقِيلَ لَهُ أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ
فَقَالَ ^(٤) وَمَا ذَاكَ قَالَ ^(٥) صَلَّيْتُ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمْتُ **بَابُ إِذَا**
سَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ أَوْ فِي ثَلَاثٍ فَسَجَدَ ^(٦) سَجْدَتَيْنِ مِثْلَ سُجُودِ الصَّلَاةِ أَوْ أَطْوَلَ
****حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ****

- (١) أخبرنا
- (٢) الفروض
- (٣) سقط عبد الرحمن عند
- (٤) قال
- (٥) في بعض الأصول قالوا
- (٦) سجد

(قوله بما) باثبات ألف ما
 الاستفهامية مع دخول الجار
 وهو قبل ولا يذبح به اه
 قسطلاني

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ^(١) ﷺ الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ
 الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْقَضَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ أَحَقُّ مَا يَقُولُ ، قَالُوا نَعَمْ
 فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ^(٢) ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ ، قَالَ سَعْدٌ وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ
 صَلَّى مِنَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجَدَتَيْنِ وَقَالَ هَكَذَا
 فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ **بَابٌ** مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجَدَتَيْ السُّهُوِ وَسَلَّمِ النَّاسِ وَالْحَسَنُ
 وَلَمْ يَتَشَهَّدَا ، وَقَالَ قَتَادَةُ لَا يَتَشَهَّدُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ^(٣)
 ابْنُ أَنَسٍ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَيْمَةَ السَّحْتِيَانِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَقْصِرْتِ
 الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ^(٤) رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ
 نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ
 سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ
 عَلْقَمَةَ قَالَ قُلْتُ لِحُمَيْدٍ فِي سَجَدَتَيْ السُّهُوِ تَشَهَّدُ قَالَ ^(٥) لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ
بَابٌ مَنْ ^(٦) يُكَبِّرُ فِي سَجَدَتَيْ السُّهُوِ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا زَيْدُ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى
 صَلَاتَيِ الْعِشِيِّ ، قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَكْبَرُ ^(٧) ظَنَى الْعَصْرَ ^(٨) رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى
 خَشَبَةٍ فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
 فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ فَقَالُوا أَقْصِرْتِ ^(٩) الصَّلَاةَ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ
 النَّبِيُّ ﷺ ذُو الْيَدَيْنِ ^(١٠) فَقَالَ أَنْسَيْتِ أَمْ ^(١١) قَصُرْتِ فَقَالَ لَمْ أَنَسْ وَلَمْ تَقْصُرْ ^(١٢)
 قَالَ بَلَى قَدْ نَسَيْتِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ
 ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ

- (١) رَسُولُ اللهِ
- (٢) اخْرَاقُونِ
- (٣) مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ
- (٤) وَقَالَ (٥) فَقَالَ
- (٦) سَقَطَ مِنْ عِنْدِهِ
- ص س ط
- (٧) وَأَكْثَرُهُ بِالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ
- وَالنَّاءِ الْمَثَلَةَ إِه قَسْطَانِي
- (٨) الْعَصْرُ
- (٩) أَقْصِرْتِ هِيَ
- هَكَذَا بِالضَّبَطَيْنِ فِي فِرْع
- الْيُونَانِيَّةِ الَّتِي بِيَدِنَا وَكَذَا
- فِي الْقَسْطَانِي
- ص س ط ح
- (١٠) ذَا الْيَدَيْنِ
- (١١) أَوْ قَصُرْتِ
- (١٢) تَقْصُرُ

رَأْسُهُ وَكَبَّرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ^(١) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ ^(٢) حَلِيفِ بْنِ عَبْدِ ^(٣) الْمُطَّلِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فَكَبَّرَ ^(٤) فِي كُلِّ
 سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ
 * تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي التَّكْبِيرِ **بَابٌ** إِذَا لَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى
 ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ
 ابْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السُّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ^(٥)
 ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ فَإِذَا قُضِيَ ^(٦) الْأَذَانُ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثُوبَ بِهَا أَذْبَرَ ، فَإِذَا
 قُضِيَ التَّوْبُ أُقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ ^(٧) بَيْنَ الْمَرَّةِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ اذْ كُرْ كَذَا وَكَذَا مَا لَمْ
 يَكُنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى
 ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ **بَابُ** السُّهُوِّ فِي الْفَرَضِ وَالْتَطَوُّعِ
 وَسَجَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ وَتَرِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ
 حَتَّى لَا يَدْرِ كَمْ صَلَّى فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ،
بَابٌ إِذَا كَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَشَارَ بِيَدِهِ وَأَسْتَمَعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ
 حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ
 ابْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 فَقَالُوا أَفْرَأُ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلَّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَقُلْ لَهَا

- (١) اللَّيْثُ
- (٢) الْأَسَدِيُّ بِسُكُونِ
- السين وأصله الازدي
- نسبة إلى الازد قسطلاني
- (٣) بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
- قال في الفتح قد تقدم في باب
- من لم ير التمهيد الاول واجيلا
- أن قول من قال فيه حليف
- بني عبد المطلب وهم وأنتم
- الصواب حليف بني المطلب
- باسقاط عبد اهـ
- هـ
- (٤) يُكَبِّرُ
- مس
- (٥) لَهُ ضُرَاطٌ
- (٦) قَضَى الْأَذَانَ
- (٧) يَخْطُرُ
- قال القاضي عياض ضبطناه
- عن المتقين بكسر الطاء وقد
- سمعنا من أكثر الرواة يخطر
- بضمها والسكر هو الوجه في
- هذا اهـ ماخضا من الفرع
- الذي بيدنا نقلنا عن البيهقي

إِنَّا أَخْبَرْنَا (١) أَنَّكَ تُصَلِّينَهُمَا (٢) وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا (٣) ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَكُنْتُ أَضْرِبُ النَّاسَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْهَا (٤) فَقَالَ (٥) كَرِيبٌ فَدَخَلْتُ عَلَى مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَبَلَّغْتَهَا مَا أُرْسَلُونِي فَقَالَتْ سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا فَذَوِي إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ عِيْلٌ مَا أُرْسَلُونِي بِهِ إِلَى مَائِشَةَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا حِينَ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ (٦) وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حِرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأُرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ قَوْمِي بِجَنَبِهِ قَوْلِي (٧) لَهُ تَقُولُ لَكَ أُمَّ سَلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتُ (٨) أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَإِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهَمَّا هَاتَانِ **بَابُ** الْإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ فَالَهُ كَرِيبٌ عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدِيثًا** قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعِيدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَّغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ كَانَ يَدِينَهُمْ شَيْءٌ فَنَزَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ حُبْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ الصَّلَاةُ جَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ وَقَدْ حَانَتْ الصَّلَاةُ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوْمَّ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ بِلَالٌ وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ لِلنَّاسِ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّنْفِثَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ فَرَفَعَ

- (١) أَخْبَرْنَا عَنْكَ
- (٢) تُصَلِّيهِمَا
- (٣) عَنْهَا
- (٤) عَنْهَا
- (٥) عَنْهَا . عَنْهَا
- (٦) قَالَ
- (٧) فِي أَصُولِ صَحِيحَةٍ وَزِيَادَةَ لِقَظٍ عَلَى بَعْدِ دَخَلٍ
- (٨) قَوْلِي (٨) يَا بِنْتَ

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدِيهِ خَمِدَ اللَّهُ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ
 فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى لِلنَّاسِ (١) فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا (٢)
 النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ إِنَّمَا التَّصْفِيقُ
 لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ
 سُبْحَانَ اللَّهِ إِلَّا التَّفَتَّ ، يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أُشْرْتُ إِلَيْكَ ،
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّيُ
 قَائِمَةً وَالنَّاسُ قِيَامٌ فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ (٣) آيَةٌ
 فَقَالَتْ (٤) بِرَأْسِهَا أَيْ نَعَمْ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (٥) قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
 يَدَيْهِ وَهُوَ شَاكٍ (٦) جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا
 انصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا
 (٧) (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

- (١) فصلی بالناس
- (٢) أيها الناس
- (٣) قلت
- (٤) فأشارت
- (٥) إسماعيل بن أبي
- أويس
- (٦) وهو شاك
- (٧) كتاب الجنائز
- بسم الله الرحمن الرحيم باب
- ما جاء في الجنائز ومن كان
- آخر الخ . وعند س
- بسم الله الرحمن الرحيم
- كتاب الجنائز ومن
- كان آخر كلامه الخ
- (٨) آخر كلامه
- (٩) مفتاح (١٠) قلت

باب في الجنائز ، ومن كان آخر (٨) كلامه لا إله إلا الله ، وقيل لو هب
 ابن مَنبَهٍ أَلَيْسَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِفْتَاحُ (٩) الْجَنَّةِ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَيْسَ مِفْتَاحُ إِلَّا
 لَهُ أَسْنَانُ فَإِنْ جِئْتَ بِمِفْتَاحٍ لَهُ أَسْنَانٌ فَتُحَسَّبُ لَكَ وَإِلَّا لَمْ يُفْتَحْ لَكَ حَدَّثَنَا مُوسَى
 ابْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبُ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا نِي آتٍ مِنْ رَبِّي فَأَخْبَرَنِي أَوْ
 قَالَ بَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ (١٠) وَإِنْ

زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ، قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ مَاتَ
 يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ^(١) دَخَلَ النَّارَ وَقُلْتُ أَنَا مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
بَابُ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ قَالَ
 سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ عَنِ الْبَرَاءِ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ ^(٣)
 ﷺ بِسَمْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَمْعٍ : أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي
 وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ، وَرَدِّ السَّلَامِ ، وَتَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ ، وَنَهَانَا عَنْ آيَةِ
 الْفِضَّةِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالذَّبْيَاجِ ، وَالْقَسَى ، وَالْإِسْتَبْرَقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ
 ابْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حَقُّ
 الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ ، وَإِجَابَةُ
 الدَّعْوَةِ ، وَتَسْمِيَةُ الْعَاطِسِ * تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَرَوَاهُ سَلَامَةُ ^(٤)
 عَنْ عُقَيْلٍ **بَابُ الدُّخُولِ عَلَى الْمَيِّتِ بَعْدَ الْمَوْتِ إِذَا أُدْرِجَ فِي كَفَنِهِ** ^(٥) حَدَّثَنَا
 بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ وَيُونُسُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي
 أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ ^(٦) النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ قَالَتْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَلَمَّ يُكَلِّمُ
 النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَتَيْمَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُسَجَّجِي يَبْرُدُ
 حَبْرَةً فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ ثُمَّ بَكَى فَقَالَ يَا أَبِي أَنْتَ يَا أَبِي
 اللَّهُ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَيْنِ ، أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ ^(٧) عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا ، قَالَ
 أَبُو سَلَمَةَ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ

(١). سَقَطَ شَيْئًا عِنْدَ س

عَنْ رَوَاهُ

(٢) ابْنُ عَازِبٍ

(٣) رَسُولُ اللَّهِ

(٤) سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ

عَنْ رَوَاهُ

(٥) فِي أَكْفَانِهِ

(٦) سَقَطَ زَوْجَ النَّبِيِّ

عِنْدَهُ

(٧) كَتَبَ اللَّهُ

وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ أَجْلِسْ فَأَبَى فَقَالَ أَجْلِسْ فَأَبَى فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لِلنَّاسِ وَتَرَكُوا عُمَرَ ، فَقَالَ أَمَا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَدَمَاتٌ ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَتَّى لَا يَمُوتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ إِيَّيَّ (١) الشَّاكِرِينَ ، وَاللَّهُ (٢) لَكَانَ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ (٣) حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ فَمَا يَسْمَعُ بَشَرٌ إِلَّا يَتْلُوهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ أُمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهُ أَقْسَمَ الْمُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُمَانُ بْنُ مَطْمُونٍ فَأَنْزَلَنَا فِي أَيْبَاتِنَا فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَعُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ فَشَهِدَاتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ (٤) فَقُلْتُ يَا أَبِى أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ ، فَقَالَ (٥) أَمَا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يَفْعَلُ بِي (٦) ، قَالَتْ فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ مِثْلَهُ ، وَقَالَ نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عُقَيْلٍ مَا يَفْعَلُ بِهِ وَتَابَعَهُ شُعَيْبٌ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَمَعْمَرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُندَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أُكْشِفُ التُّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ أَبِى وَيَنْهَوْنِي (٧) عَنْهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَنْهَانِي جَعَلْتُ عَمَّتِي فَاطِمَةَ تَبْكِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَبْكِينَ أَوْ لَا تَبْكِينَ مَا زَالَتْ (٨) الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَتْهُ * تَابَعَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي (٩) ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **بَابُ الرَّجُلِ**

(١) قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ

الرُّسُلُ

(٢) فَوَاللَّهِ

(٣) أَنْزَلَهَا يَعْنِي (٣) هَذِهِ

الآيَةَ

(٤) قَدْ أَكْرَمَهُ

(٥) قَالَ (٦) بِهِ

(٧) وَيَنْهَوْنِي

(٨) فَمَا زَالَتْ

(٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

(١٠) (قَوْلُهُ يَعْنِي الْح) هُوَ

بِحِطِّ الْأَصْلِ فِي الْوَيْبِنِيَّةِ

مَفْصُولٌ عَنْ أَنْزَلَهَا كَمَا

تَرَى إِيَّاهُ مِنْ هَامِشِ الْفَرَعِ

الَّذِي بِيَدِنَا

يُنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيْتِ بِنَفْسِهِ ^(١) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى
 النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا
 أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا ^(٢) أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ
 فَأَصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ وَإِنَّ عَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَتَذْرِفَانِ
 ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ **بَابُ** الْإِذْنِ بِالْجَنَازَةِ وَقَالَ
 أَبُو رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) أَلَا تَأْتُونِي حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ فَمَاتَ بِاللَّيْلِ فَدَفَنُوهُ لَيْلًا
 فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي قَالُوا كَانَ اللَّيْلُ فَكَّرْهِنَا وَكَانَتْ
 مُظْلِمَةٌ أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ **بَابُ** فَضْلِ مَنْ مَاتَ لَهُ وَلَدٌ
 فَأَحْتَسَبَ ^(٤) ، وَقَالَ ^(٥) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا مِنْ
 نَاسٍ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ ^(٦) لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ
 رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ^(٧) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيَّ
 عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا
 فَوْعَظْهُنَّ وَقَالَ ^(٨) أَيُّهَا امْرَأَةُ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ ^(٩) مِنَ الْوَالِدِ كَانُوا ^(١٠) حِجَابًا مِنَ النَّارِ
 قَالَتِ امْرَأَةٌ وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ * وَقَالَ شَرِيكٌ عَنْ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيَّ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَمْ يَبْلُغُوا

- (١) نَفْسُهُ (٢) أَخْبَرَنَا
- (٢) أَلَا بَخْفِيفِ اللَّامِ فِي
لِلْيُونِيَّةِ وَضَبَطَهَا الْمِرَاحُ
بِالتَّشْدِيدِ
- (٤) فَاحْتَسَبَهُ
- (٥) وَقَوْلِ اللَّهِ
- (٦) ثَلَاثَةٌ (٧) أَخْبَرَنَا
- (٨) فَقَالَ (٩) ثَلَاثٌ
- (١٠) كُنُّ كَانُوا هَلَا

الْحِنْثَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَمُوتُ مُسْلِمٌ ثَلَاثَةَ مَرَّاتٍ مِنَ الْوَلَدِ فَيَلْجَأُ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ ، قَالَ ^(١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا **بَابُ** قَوْلِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ عِنْدَ الْقَبْرِ أُصْبِرِي حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَمْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهَى تَبْكِي فَقَالَ أَتَقِي اللَّهَ وَأُصْبِرِي **بَابُ** غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوَضْوِئِهِ بِالْمَاءِ وَالسُّدْرِ ، وَخَنَاطِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ابْنًا لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ وَحَمَلَهُ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْمُسْلِمُ لَا يَنْجُسُ حَيًّا وَلَا مَيِّتًا وَقَالَ سَعِيدٌ ^(٢) لَوْ كَانَ نَجَسًا مَا مَسَّسْتُهُ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُؤْمِنُ لَا يَنْجُسُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ^(٣) ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُمْ ذَلِكَ بِمَاءِ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلَنْ فِي الْآخِرَةِ كَأَفْوَرًا أَوْ شَبْتًا مِنْ كَأَفْوَرٍ فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا ^(٤) آذَنَاهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا أَيَّاهَا ^(٥) تَعْنِي إِزَارَهُ **بَابُ** مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُغْسَلَ وَتَرَأَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٦) وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءِ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلَنْ فِي الْآخِرَةِ كَأَفْوَرًا فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْفَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا أَيَّاهُ فَقَالَ ^(٧) أَيُّوبُ وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ اغْسِلْنَهَا وَتَرَأَ وَكَانَ فِيهِ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا وَكَانَ فِيهِ أَنَّهُ قَالَ أَبَدُوا ^(٨) بِبَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا وَكَانَ فِيهِ أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ

(١) سقط قال أبو عبد الله الى واردها عنده من سنن

(٢) سعد

(٣) اغسلنها هي هكذا بهذه الصورة وهذا الضبط

في الفسر الذي بيدنا وكتب عليه أنه صورة

ما في اليونانية

(٤) فرغنا (٥) إياه

(٦) النبي

(٧) وقال

(٨) ابتدأت

قَالَتْ وَمَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **بَابُ** يُبْدَأُ بِمِيَامِنِ الْمَيْتِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
 اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَسَلِ ابْنَتِهِ أَبَدَانَ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ مِنْهَا **بَابُ** مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيْتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَنَا وَتَحَنَّنْ نَفْسِلُهَا أَبَدًا ^(١) بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ
 الْوُضُوءِ ^(٢) **بَابُ** هَلْ تُكْفَنُ الْمَرْأَةُ فِي إِزَارِ الرَّجُلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
 حَمَّادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَرِينٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ ^(٣) تُؤْفِيَتُ بِنْتُ ^(٤) النَّبِيِّ ^(٥)
 ﷺ فَقَالَ لَنَا اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتِي فَإِذَا فَرَعْتَنِّي
 فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا آذِنَاهُ فَتَزَعِ مِنْ حِقْوِهِ إِزَارَهُ وَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ **بَابُ**
 يُجْمَلُ ^(٦) الْكَافُورِ فِي آخِرِهِ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُؤْفِيَتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَجَ ^(٧) فَقَالَ اغْسِلْنَهَا
 ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتِي بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْمَلْنِي فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا
 أَوْ سَبْتًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتَنِّي فَأَذِنِّي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَعْنَا آذِنَاهُ فَأَلْتِي إِلَيْنَا حِقْوَهُ
 فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ * وَعَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٨) بِنَحْوِهِ
 وَقَالَتْ ^(٩) إِنَّهُ قَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتِي
 قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **بَابُ**
 نَقْضِ شَعْرِ الْمَرْأَةِ، وَقَالَ ابْنُ سَيْرِينَ لَا بَأْسَ أَنْ يُنْقَضَ شَعْرُ الْمَيْتِ ^(١٠) حَدَّثَنَا
 أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ^(١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَيُّوبُ وَسَمِعْتُ حَفْصَةَ
 بِنْتَ سَيْرِينَ قَالَتْ حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ بِنْتِ ^(١٢)

- (١) أَبَدَانَ
- (٢) الْوُضُوءِ مِنْهَا
- (٣) قَالَ (٤) ابْنَةُ
- (٥) رَسُولِ اللَّهِ
- (٦) يُجْمَلُ الْكَافُورُ
- (٧) فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ
- (٨) عَنْهَا كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ
- (٩) قَالَتْ
- (١٠) الْمَرْأَةُ
- (١١) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
- (١٢) ابْنَةُ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ تَقْضِنَهُ ثُمَّ غَسَلَنَهُ ثُمَّ جَعَلَنَهُ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ بِأَبِ
 كَيْفَ الْأَشْعَارِ لِمَيْتٍ وَقَالَ الْحَسَنُ الْخُرْقَةُ الْخَامِسَةُ تُشَدُّ (٢) بِهَا الْفُحْذَيْنِ وَالْوَرِكَينِ
 تَحْتَ الدَّرْعِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ
 أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ جَاءَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَمْرَأَةً
 مِنَ الْأَنْصَارِ مِنَ اللَّاتِي بَايَعْنَ (٤) قَدِمَتِ الْبَصْرَةَ تُبَادِرُ ابْنَاهَا فَلَمْ تُدْرِكْهُ فَحَدَّثَتْنَا
 قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ أَبْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ
 أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَأُورًا فَإِذَا فَرَعْتُنَّ
 فَأَذِنِّي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ اشْعُرْنَهَا إِيَّاهُ وَلَمْ يَزِدْ (٦) عَلَى ذَلِكَ
 وَلَا أَذَى أَيْ بَنَاتِهِ وَزَعَمَ أَنَّ الْأَشْعَارَ الْفُفْنِيَّ فِيهِ وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ
 بِالرَّأَةِ أَنْ تُشَعَّرَ وَلَا تُؤَزَّرَ (٧) بِأَبِ هَلْ (٨) يُجْعَلُ شَعْرُ الرَّأَةِ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ
 حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أُمِّ الْهُدَيْلِ (٩) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ ضَفَّرْنَا شَعْرَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَقَالَ (١٠) وَكَيْعُ قَالَ (١١)
 سُفْيَانُ نَاصِبَتَهَا وَقَرْنِيهَا **بَابُ** (١٢) يُلْقَى شَعْرُ الرَّأَةِ خَلْفَهَا حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ (١٣) قَالَ حَدَّثَتْنَا حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تُوْفِيَّتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا
 بِالسِّدْرِ وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ وَأَجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ
 كَأُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا
 حِقْوَهُ فَضَفَّرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَالْقَيْنَاهَا (١٤) خَلْفَهَا **بَابُ** الشِّيَابِ الْبَيْضِ
 لِلْكَفَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيَانِيَّةٍ

- (١) النَّبِيِّ ﷺ
- (٢) تُشَدُّ بِهَا الْفُحْذَيْنِ وَالْوَرِكَانِ
- (٣) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ
- (٤) بِالْعَنْ النَّبِيِّ ﷺ
- (٥) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
- (٦) وَلَمْ تَزِدْ
- (٧) تُؤَزَّرُ
- (٨) سَطَطَ هَلْ عِنْدَهُ مِنْ سَطَطَ
- (٩) هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
- (١٠) قَالَ وَكَيْعُ
- (١١) عَنْ سُفْيَانَ
- (١٢) **بَابُ** يُجْعَلُ شَعْرُ الرَّأَةِ خَلْفَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ
- (١٣) حَسَّانٍ كَذَا ضَبَطَ بِالْوَجْهِ فِي الْيُونَنِيَّةِ
- (١٤) فَأَلْقَيْنَاهَا
- (١٥) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ

يُبْضِ سَحْوَلِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ (١) فِيهِنَّ قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ **بَابُ الْكَفَنِ**
 فِي ثَوْبَيْنِ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (٢)** عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ (٣) قَالَ يَنْتَابُ رَجُلٌ وَأَقِفْ بِعِرْفَةٍ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ
 فَوَقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَوْقَصَتْهُ قَالَ (٤) النَّبِيُّ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ
 وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا **بَابُ الْحَنُوطِ**
لَمِيتٍ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ يَنْتَابُ رَجُلٌ وَأَقِفْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَةٍ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ
 فَأَوْقَصَتْهُ أَوْ قَالَ فَأَوْقَصَتْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي
 ثَوْبَيْنِ وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا **بَابُ**
كَيْفَ يُكْفَنُ الْمُحْرِمُ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ**
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ (٥) أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بِمِيرِهِ وَنَحْنُ مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلَا
 تَمْسُوهُ طِيبًا وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا (٦) **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ**
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمُ قَالَ كَانَ رَجُلٌ وَأَقِفْ (٧) مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعِرْفَةٍ فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ أَيُّوبُ
فَوَقَصَتْهُ ، وَقَالَ عَمْرٍو فَأَوْقَصَتْهُ (٨) فَاتَّ فَنَالَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي
ثَوْبَيْنِ وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَيُّوبُ مُلَبِّي
وَقَالَ عَمْرٍو مُلَبَّيًّا **بَابُ الْكَفَنِ فِي الْقَمِيصِ الَّذِي يُكْفَى أَوْ لَا يُكْفَى وَمَنْ**
كَفَّنَ بِنَعِيرٍ قَيْصٍ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ**
حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي لَمَّا تُوُفِّيَ جَاءَ ابْنُهُ

- ١) لَيْسَ فِيهَا
 ٢) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
 ٣) عَنْهُمْ كَذَا بصيغة الجمع في البيهقي
 ٤) فقال
 ٥) عَنْهُمْ كَذَا بصيغة الجمع أيضاً في البيهقي في هذه والتي بعدها
 ٦) مُلَبَّيًّا (٧) وَأَقِفَّا
 ٨) فَأَوْقَصَتْهُ

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي قَيْصَكَ أَ كَفَنْتَهُ فِيهِ وَصَلَّ عَلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُ
 لَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَيْصَهُ فَقَالَ أَذِنِي أَصَلِّيَ عَلَيْهِ فَآذَنَهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ
 عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ أَلَيْسَ اللَّهُ تَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ فَقَالَ
 أَنَا يَوْمَ خَيْرَ يَوْمَيْنِ (١) قَالَ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ
 مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ فَزَلَّتْ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا (٢)
 حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَعْدَ مَا دُفِنَ فَأَخْرَجَهُ فَتَفَّتَ فِيهِ مِنْ رِيحِهِ وَالْبَسَهُ
 قَيْصَهُ **بَابُ الْكَفَنِ بِغَيْرِ قَيْصٍ** حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَفَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ (٣)
 سَحُولُ كَرْسِفٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
 هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ
 أَثْوَابٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا عِمَامَةٌ **بَابُ الْكَفَنِ وَلَا عِمَامَةً** (٤) حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ وَلَا
 عِمَامَةٌ **بَابُ الْكَفَنِ مِنَ جَمِيعِ الْمَالِ وَبِهِ قَالَ عَطَاءُ وَالزُّهْرِيُّ وَعُمَرُ بْنُ
 دِينَارٍ وَقَتَادَةُ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ الْحَنُوطُ مِنَ جَمِيعِ الْمَالِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ يُبْدَأُ
 بِالْكَفَنِ ثُمَّ بِالْدَيْنِ ثُمَّ بِالْوَصِيَّةِ وَقَالَ سُفْيَانُ أَجْرُ الْقَبْرِ وَالنَّسْلِ هُوَ مِنَ الْكَفَنِ
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ أَتَى
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا بِطَعَامِهِ فَقَالَ قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ
 وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ (٥) وَقُتِلَ حَمْرَةُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ**

(١) خَيْرَ يَوْمَيْنِ كَذَا هِي

مضبوطة في اليونانية

وضبطها القسطلاني بفتح

الياء فقط. اهـ

(٢) وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ

(٣) أَثْوَابٍ سَحُولٍ

(٤) بَابُ الْكَفَنِ فِي

الشَّيْبَابِ الْبَيْضِ

(٥) بِأَلْعِمَامَةِ

(٦) إِلَّا بُرْدَةٌ

خَيْرٌ مِنِّي فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مَا يُكْفِنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةٌ (١) لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ (٢) قَدْ
 مُجِلَّتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي **بَابُ** إِذَا لَمْ يُوجَدِ إِلَّا
 تَوْبٌ وَوَاحِدٌ **عَدِشِ بْنِ** (٣) مِقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ
 إِزَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ إِزَاهِيمَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُتِيَ بِطَلْمَاحٍ
 وَكَانَ صَاعًا فَقَالَ قَتَلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي كَفَنَ فِي بُرْدَةٍ (٤) إِنْ غُطِّيَ
 رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ وَأَرَاهُ قَالَ وَقَتْلَ حَمْرَةَ وَهُوَ خَيْرٌ
 مِنِّي ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ أَوْ قَالَ أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا وَقَدْ خَشِينَا
 أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا مُجِلَّتْ لَنَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّلَامَ **بَابُ** إِذَا لَمْ
 يَجِدْ كَفْنَا إِلَّا مَا يُورِي رَأْسَهُ أَوْ قَدَمَيْهِ غُطِّيَ (٥) رَأْسُهُ **عَدِشِ بْنِ** حَفْصِ
 ابْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ
 يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَمِنَّا مَنْ أَيْبَعَتْ لَهُ ثَمَرَةٌ (٦) فَهُوَ
 يَهْدِيهَا قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَجِدْ مَا نُكْفِنُهُ (٧) إِلَّا بُرْدَةٌ إِذَا غُطِّيْنَا بِهَا رَأْسُهُ خَرَجَتْ
 رِجْلَاهُ وَإِذَا غُطِّيْنَا بِرِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَأَمَرْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ وَأَنْ
 نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ **بَابُ** مَنْ أَسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 فَلَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ **عَدِشِ بْنِ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسَامَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَذْسُوجَةٍ فِيهَا حَاشِيَتُهَا
 أَتَدْرُونَ (٨) مَا الْبُرْدَةُ قَالُوا الشَّمْلَةُ قَالَ تَعَمَّ قَالَتْ نَسَجْتُهَا بِيَدِي جِئْتُ لِيَأْكُلُوا كَمَا
 فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُتَحَاجًّا إِلَيْهَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّمَا إِزَارَةٌ فَحَسَمَهَا فَلَانَ فَقَالَ أَكْسَدِيهَا
 مَا أَحْسَمَهَا قَالَ الْقَوْمُ مَا أَحْسَمْتَ لَيْسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُتَحَاجًّا (٩) إِلَيْهَا ثُمَّ سَأَلَتْهُ وَعَلِمْتَ

- (١) إِلَّا بُرْدَةٌ
- (٢) يَكُونَ كَمَا فِي
- بعض النسخ للعمدة
- بالتحنية وفي بعضها
- بالقوية
- (٣) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتِلٍ
- (٤) فِي بُرْدَةٍ
- (٥) غُطِّيَ بِرَأْسِهِ
- (٦) ثَمَرَةٌ
- (٧) نُكْفِنُهُ
- (٨) أَتَدْرُونَ
- (٩) مُتَحَاجًّا نَسَخَةٌ عِنْدَ
- أبي در

أَنَّهُ لَا يَرُدُّ قَالَ إِيَّيَّيَّ وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ (١) إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَفِي قَالَ سَهْلٌ
 فَكَانَتْ كَفَنُهُ **بَابُ** اتِّبَاعِ النِّسَاءِ الْجَنَائِرِ (٢) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ (٣) عَنْ أُمِّ الْهَدَيْلِ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٤) قَالَتْ نُهَيْتُنَا عَنْ
 اتِّبَاعِ الْجَنَائِرِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا **بَابُ** حَدِّ (٥) الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا حَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَامَةَ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ
 تُوُفِّيَ ابْنُ لَأَمٍّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ (٦) الثَّلَاثُ دَعَتُ بِصُفْرَةٍ
 فَتَمَسَّحَتْ بِهَا وَقَالَتْ نُهَيْتُنَا أَنْ نُحَدِّثَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِ الْإِبْرَاجِ (٧) حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ (٨)
 أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ نَعْيُ (٩) أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتُ أُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ فَسَحَّتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ إِيَّيَّ كُنْتُ عَنْ
 هَذَا الْغَنِيَّةِ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 أَنْ تُحَدِّثَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْإِلَاعَى زَوْجٍ فَإِنَّمَا تُحَدِّثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ
 زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدِّثُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْإِلَاعَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، ثُمَّ
 دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا فَدَعَتُ بِطِيبٍ فَسَّتْ (١٠) ثُمَّ
 قَالَتْ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنَابِرِ (١١) لَا يَحِلُّ
 لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحَدِّثُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْإِلَاعَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ
 أَشْهُرٍ وَعَشْرًا **بَابُ** زِيَارَةِ الْقُبُورِ (١٢) حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ

(١) لِأَلْبَسَهُ كَذَا فِي

غالب الأصول بضمير

غالب المذكور وفي بعضها

لألبسها

(٢) الجنائز

هذه الرواية من الفروع

(٣) خالد الخذاء

(٤) أنها قالت

(٥) احدا

(٦) يوم الثالث

(٧) لزوجة بنت

(٨) نعي

(٩) فسست به

(١٠) يقول لا يحل

(١١) لا يحل

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِأَمْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ اتَّقِي
 اللَّهُ وَأَصْبِرِي ، قَالَتْ إِلَيْكَ عَنِّي فَأَيْنَكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ^(١) وَلَمْ تَعْرِفْهُ فَقِيلَ لَهَا
 إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَّابِينَ ، فَقَالَتْ لَمْ أَعْرِفْكَ ،
 فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ يُعَذِّبُ الْمَيِّتَ بِبَعْضِ
 بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ النَّوْحُ مِنْ سُنَّتِهِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : قُوا أَنْفُسَكُمْ
 وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ
 مِنْ سُنَّتِهِ فَهُوَ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَا تَرْرُ ^(٢) وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى وَهُوَ
 كَقَوْلِهِ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ ذُنُوبًا ^(٣) إِلَى جَهَنَّمَ لَا يُمْحِلُ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَمَا يُرْحِصُ مِنَ
 الْبُكَاءِ فِي غَيْرِ نَوْحٍ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظَلَمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
 الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَرْسَلَتْ ابْنَتُهُ ^(٤) النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِ إِنْ أَبْنَاءِي قُبِضَ فَأَتَيْنَا فَأَرْسَلَ
 يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى فَلْتَصْبِرِي
 وَلْتَحْتَسِبِي فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا فَقَامَ وَمَعَهُ ^(٥) سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمَعَاذُ
 ابْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ وَرِجَالٌ فَرَفَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّيِّئُ
 وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ قَالَ حَسْبَيْتُهُ أَنَّهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنَّ فَقَاصَتْ ^(٦) عَيْنَاهُ فَقَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ مَا هَذَا فَقَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا ^(٧) يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ
 عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ ^(٨) **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا بَيْتًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 ﷺ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ قَالَ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ قَالَ فَقَالَ هَلْ

(١) بِمُصِيبَتِي فَقِيلَ لَهَا

(٢) وَلَا تَرْرُ

(٣) ذُنُوبًا قَالَ الْقِسْطَانِيُّ

ليست ذنوباً من التلاوة
 وإنما هو في تفسير مجاهد
 فنقله للصف عنه اه

(٤) بَدَتْ

(٥) فَقَامَ مَعَهُ

(٦) وَفَاصَتْ (٧) فَأَتَيْنَا

(٨) الرَّحْمَاءُ

كذا ضبط بالوجهين في الفرع
 المعتمد وبها ضبطه القسطلاني
 وخرج النصب على أن ما كافة
 والرفع على أنها موصولة أي
 إن الذين يرحمهم الله من عباده
 الرحماء اه

(٩) لِلنَّبِيِّ

مِنْكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا قَالَ فَأَنْزَلَ قَالَ فَزَلَّ فِي قَبْرِهَا
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوَفِّيَتْ ابْنَةُ لِعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَكَّةَ وَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا
 وَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا أَوْ قَالَ جَلَسْتُ
 إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 لِعَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ
 بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ قَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا
 كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرِكَابٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمْرَةٍ ، فَقَالَ أَذْهَبَ فَأَنْظُرُ مَنْ هُوَ لِأَنَّ
 الرِّكَابُ قَالَ فَظَنَرْتُ فَإِذَا صُهَيْبٌ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَدْعُهُ لِي فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ
 فَقُلْتُ أَرْتَمِلُ فَالْجَنُّ أَمِيرٌ ^(١) لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا أَصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي
 يَقُولُ وَأَخَاهُ وَصَاحِبَاهُ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا ، فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَاثِئَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ
 رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذَّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
 عَلَيْهِ وَلَكِنْ ^(٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
 وَقَالَتْ حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ وَلَا تَرُرُّ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ هُوَ أَضْحَكُ وَأَبْكِي قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ وَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ

(١) يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ

(٢) وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ

اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يَبْكِي عَلَيْهَا
 أَهْلُهَا فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنِّي لَتَعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ وَهُوَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَأَخَاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنْ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّيَاحَةِ عَلَى**
 الْمَيِّتِ ، وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَهْنَ يَبْكِينَ عَلَى أَبِي (١) سَلِيمَانَ مَا لَمْ يَكُنْ تَقَعُ
 أَوْ لَقَلَقَهُ ، وَالذَّمُّعُ التَّرَابُ عَلَى الرَّأْسِ وَاللَّقَلَقَةُ الصَّوْتُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ (٢) سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ يَقُولُ إِنْ كَذَبَا عَلَى لَبْسٍ كَكَذِبِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ كَذِبِ عَلَى مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا
 مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ نَيْحَ (٣) عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نَيْحَ (٤) عَلَيْهِ
 حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيْحَ عَلَيْهِ
 * تَابَعَهُ عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ وَقَالَ آدَمُ
 عَنْ شُعْبَةَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ **بَابُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ جَاءَ بِأَبِي يَوْمَ أَحُدٍ فَدُمْتُ لَهُ حَتَّى وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ
 سَجَّيْتُ تَوْبًا فَذَهَبَتْ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ فَفَنَهَانِي قَوْمِي ثُمَّ ذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْهُ
 فَفَنَهَانِي قَوْمِي فَأَمَرَ (٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ فَسَمِعَ صَوْتَ صَاحِبَةٍ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ
 فَقَالُوا ابْنَةُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو قَالَ فَلِمَ تَبْكِي أَوْ لَا تَبْكِي فَازَالَتْ الْمَلَائِكَةُ
 نُظْلَهُ (٦) بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعَ **بَابُ لَيْسَ مِمَّا مِنْ شَقِّ الْجُيُوبِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ**

- (١) أَبُو سَلِيمَانَ هُوَ خَالِدُ
 ابْنُ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ اه من اليونانية
 (٢) هكذا وجدنا لفظه قال
 محرجه في الفروع المعتمدة
 يبدنا بما لليونانية من غير
 عزو ولا تصحيح
 (٣) مَنْ نَيْحَ . مَنْ يَنْحُ
 (٤) بِمَا يَنْحُ كَذَا
 في اليونانية بلا رقم عليه
 (٥) فَأَمَرَ بِهِ (٦) نُظِلُّ

حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنَا زَيْدُ الْيَامِيُّ (١) عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ (٢) الخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا
 بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ **بَابُ رَأَى** (٣) النَّبِيُّ ﷺ سَعْدَ بْنَ خَوْلَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ أَبِيهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي
 فَقُلْتُ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرُمُنِي إِلَّا ابْنَةٌ (٤) أَفَاتَصَدَّقُ
 بِثُلثِي مَالِي قَالَ لَا فَقُلْتُ بِالْشَطْرِ (٥) فَقَالَ لَا ثُمَّ قَالَ الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ
 إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ
 تُنْفِقَ نَفَقَةً يَدْتَنِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ أَحْتِي مَا تَجَمَّلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ فَقُلْتُ (٦)
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفُ (٧) بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ لَنْ (٨) تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا
 أزدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَمَلَكْتَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضْرَبَكَ
 آخِرُونَ، اللَّهُمَّ امْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ الْبَائِسُ
 سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرِي لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ **بَابُ** مَا يَنْهَى مِنَ
 الْحَلْقِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، وَقَالَ (٩) الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَجِعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا (١٠) فَمَشَى عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ
 مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا (١١) بَرِيٌّ يَمُنُّ بَرِيٌّ
 مِنْهُ رَسُولُ (١٢) اللَّهِ ﷺ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ
بَابُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ

(١) الأبيي وجعلها في

الفتح للكشميني أفاده

القسطلاني

(٢) لطم

(٣) باب رآه النبي

(٤) ابنة ربه هذا اللفظ في

نسخة عبد الله بن سالم بالناء

الجزيرة تبعاً لما وقع في

اليونانية وبنه عليه القسطلاني

اه مصححه

(٥) فالشطر (٦) قلت

(٧) الخلف (٨) أن

(٩) حدثنا الحكم

(١٠) شديداً (١١) لاني

(١٢) محمد

اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا
 بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ **بَابُ** (١) مَا يُنْهَى مِنَ الْوَيْلِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ
 حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ
 مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ
 وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ **بَابُ** مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعْرِفُ
 فِيهِ الْحُزْنَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى قَالَ أَخْبَرْتَنِي
 عَمْرَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ (٢) حَارِثَةَ
 وَجَعْفَرٍ وَابْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقَّ الْبَابِ
 فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ
 أَتَاهُ الثَّانِيَةَ لَمْ يُطْعَمَتْ ، فَقَالَ لِمَهُنَّ ، فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ قَالَ وَاللَّهِ (٣) غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 فَزَعَمْتَ أَنَّهُ قَالَ فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ ، فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَاكَ لَمْ تَفْعَلْ
 مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ تَتْرِكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَمَاءِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
 عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَتَلَتْ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا حِينَ قُتِلَ الْقُرَاءُ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَزَنَ حُزْنًا قَطُّ
 أَشَدَّ مِنْهُ **بَابُ** مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ ، وَقَالَ (٤) مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ
 الْقُرْظِيُّ الْجَزَعُ الْقَوْلُ السِّيِّئُ وَالظَّنُّ السِّيِّئُ ، وَقَالَ يَعْقُوبٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا أَشْكُو
 بَشِي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ
 اشْتَكَيْتُ ابْنَ لَأَبِي طَلْحَةَ قَالَ فَتَاتَ وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ
 مَاتَ هَيَّاتَ شَيْئًا وَنَحْتَهُ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ كَيْفَ الْغُلَامُ قَالَتْ

(١) سقط الباب والحديث
 هند أبي ذر عن الكشميرى
 (٢) هكذا ضبط في البيهقي
 على لفظ ابن ولينظر وجهه
 كنا بهامش الاصل ومثله في
 الفسطينى

(٣) لند (٤) قال

قَدْ هَدَاتُ^(١) نَفْسُهُ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ اسْتَرَاخَ وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ قَالَ
 فَبَاتَ فَمَا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ
 ﷺ ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا^(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ
 لَكُمَا^(٣) فِي لَيْلَتِكُمَا قَالَ سَفِيَانُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَرَأَيْتُمْ^(٤) لَهْمَا نِسْعَةً
 أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ **بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى** وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ نِعْمَ الْعِدْلَانِ وَنِعْمَ الْعِلَاوَةُ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ
 رَاجِعُونَ أَوْلِيكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلِيكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ وَقَوْلُهُ^(٥)
 تَعَالَى: وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ **حَدِيثٌ**^(٦)
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى **بَابُ** ^(٧) قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّا بَاكٍ
 لِحَزْرُونَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ
حَدِيثٌ^(٨) الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا قُرَيْشٌ هُوَ ابْنُ
 حَيَّانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 عَلَى أَبِي سَيْفِ الثَّقَيْنِ، وَكَانَ ظِعْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يُجُودُ يَنْفَسِهِ جَعَلَتْ عَيْنَا
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْتَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ ﷺ إِنَّ الْعَيْنَ
 تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا رَضِيَ رَبُّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لِحَزْرُونَ
 رَوَاهُ مُوسَى عَنْ سُذَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ الْبُكَاءِ^(٩) عِنْدَ الْمَرِيضِ **حَدِيثٌ** أَصْبَحَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ

- (١) هَذَا نَفْسُهُ
- (٢) مِنْهَا
- (٣) لَهْمَا فِي لَيْلَتَيْهِمَا
- (٤) فَرَأَيْتُمْ نِسْعَةً
- أَوْلَادٍ
- (٥) وَقَوْلُهُ
- بالرفع عطفا على باب وبالجر عطفا على الصبر كنا بهماش الأصل وعلي الثاني انتصر السلطاني اه مصححه
- (٦) حديثي
- (٧) سقط اللاب لي قوله ويحزن القلب عند أبي ذر عن الحموي
- (٨) حديثي
- (٩) البكاء بالرفع عند أبي ذر لسقوط لفظ باب عند ه

سَعِيدُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ اشْتَكَيْ
 سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدُ
 ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي
 غَاشِيَةِ أَهْلِهِ فَقَالَ قَدْ قَضَى قَالُوا ^(١) لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى
 الْقَوْمَ بَكَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا
 بِحُزْنِ الْقَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ أَوْ يَرْحَمُ ^(٢) ، وَإِنَّ الْمَيْتَ
 يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضْرِبُ فِيهِ بِالْمِصْبَا وَيَرْمِي
 بِالْحِجَارَةِ وَيَحْتَبِي بِالتُّرَابِ **بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ** ^(٣) النَّوْحِ وَالْبُكَاءِ وَالزَّجْرِ عَنْ
 ذَلِكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**
سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ لَمَّا جَاءَ قَتْلُ زَيْدِ
ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ وَأَنَا أَطْلَعُ
مِنْ شَقِّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ
فَأَمَرَهُ بِأَنْ ^(٤) **يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ قَدْ نَهَيْتُهُنَّ وَذَكَرَ أَنَّهُنَّ** ^(٥) **لَمْ**
يُطِيعْنَهُ فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ وَاللَّهِ لَتَنْدُ غَلْبَنِي أَوْ غَلْبَنَنَا
الشَّاكُّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ ^(٦) **حَوْشَبٍ فَزَعَمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ**
التُّرَابَ ^(٧) **فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ**
مِنَ الْعَنَاءِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا** ^(٨) **أَيُّوبُ**
عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا
نَنْوَحَ فَمَا وَفَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسٍ نِسْوَةٍ أُمِّ سَلِيمٍ وَأُمِّ الْعَلَاءِ وَأَبْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ
امْرَأَةَ مُعَاذٍ وَأُمَّرَاتَيْنِ ^(٩) **أَوْ ابْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ وَأُمَّرَأَةَ مُعَاذٍ وَأُمَّرَأَةَ أُخْرَى **بَابُ****

- (١) قالوا
- (٢) أَوْ يَرْحَمُ اللَّهُ
- (٣) مِنْ
- (٤) أَعْي
- (٥) أَنْ
- (٦) عَبْدُ اللَّهِ بْنِ
- (٧) مِنَ التُّرَابِ
- (٨) عَنْ أَيُّوبَ
- (٩) وَأُمَّرَاتَانِ

القيام للجنائز **حدثنا علي بن عبد الله** حدثنا **سفيان** حدثنا **الزهري** عن **سالم** عن **أبيه** عن **عمر بن حدير** عن **النبي** عليه السلام قال إذا رأيتم الجنائز فقوموا حتى تخلفكم * قال **سفيان** قال **الزهري** أخبرني **سالم** عن **أبيه** قال أخبرنا **عمر بن زبيدة** عن **النبي** عليه السلام **رأى الحميد** حتى تخلفكم أو توضع **باب** لأنه سجد إلى متى يقعد إذا قام للجنائز **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا **الليث** عن **نافع** عن **ابن عمر** رضي الله عنهما عن **عمر بن زبيدة** رضي الله عنه عن **النبي** عليه السلام قال إذا رأى أحدكم جنازة^(٢)، فإن لم يكن ماشيا معها فليقم حتى يخلفها أو تخلفه أو توضع من قبل أن تخلفه **حدثنا أحمد بن يونس** حدثنا **ابن أبي ذئب** عن **سعيد المقبري** عن **أبيه** قال كنا في جنازة فأخذ **أبو هريرة** رضي الله عنه بيدي **مروان** فجلسا قبل أن توضع فجاء **أبو سعيد** رضي الله عنه فأخذ بيدي **مروان** فقال قم فوالله لقد علم هذا أن **النبي** عليه السلام نهانا عن ذلك فقال **أبو هريرة** صدق **باب** من تبع جنازة فلا يقعد^(٣) حتى توضع عن **مناكب الرجال** فإن قعد أمر بالقيام **حدثنا** لا بأس **مسلم بن يحيى** ^(٥) **ابن إبراهيم** حدثنا **هشام** حدثنا **يحيى** عن **أبي سلمة** عن **أبي سعيد** الخدري رضي الله عنه عن **النبي** عليه السلام قال إذا رأيتم الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع **باب** من قام لجنائز يهودي **حدثنا** **معاذ بن فضالة** حدثنا **هشام** عن **يحيى** عن **عبيد الله بن مقسم** عن **جابر بن عبد الله** رضي الله عنهما قال **مر** بنا جنازة فقام لها **النبي** عليه السلام **وقمنا** ^(٧) به ^(٨) فقلنا يا رسول الله إنها جنازة يهودي قال إذا رأيتم الجنائز فقوموا **حدثنا** **أدم** حدثنا **شعبة** حدثنا **عمرو بن مرة** قال سمعت **عبد الرحمن بن أبي ليلى** قال كان **سهل بن حنيف** و**قيس بن سعد** قاعدين بالقادسية فرأوا عليهما ^(٩) بجنازة فقاما فقيل لهما إنها من أهل الأرض

(١) سقط الباب والترجمة لابي ذر عن المشلي قال في الفتح وسقطا للمستمل وثبت الترجمة دون الباب لرفيقه أفاده الفسطاني

(٢) الجنازة

(٣) يقعد

هكذا مرفوع في النسخ التي بدنا تبعنا اليونانية

(٤) هذا الحديث مقدم عند أبي ذر وابن حبان على حديث أحمد بن يونس السابق في الباب قبله

(٥) مقتضى وضع النسخ التي يزيدنا أن الساقط لفظ يعني فقط ويؤخذ من التسطلاني أن الساقط بصي ابن إبراهيم لغيره اه مصححه

(٦) مرت مرت (٧) فقمنا

(٨) سقط لفظه عنده من

س

(٩) عليهم

أَيُّ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَقَالَا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهَا جِنَازَةٌ
 يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا * وَقَالَ أَبُو حَمْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي
 لَيْلَى قَالَ كُنْتُ مَعَ قَيْسٍ وَسَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ
 زَكْرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى كَانَ أَبُو مَسْعُودٍ وَقَيْسٌ يُقِيمَانِ لِلْجِنَازَةِ *
بَابُ مَحَلِّ الرَّجَالِ الْجِنَازَةَ دُونَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ
 صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي ^(١) ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا
 يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ ^(٢) **بَابُ الشَّرْعَةِ**
 بِالْجِنَازَةِ ، وَقَالَ الْأَسَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْتُمْ مُشِيعُونَ وَأَمْشِ ^(٣) بَيْنَ يَدَيْهَا وَخَلْفَهَا
 وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ شِمَالِهَا وَقَالَ غَيْرُهُ قَرِيبًا مِنْهَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ
 قَالَ حَفِظْنَا مِنْ ^(٤) الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكُّ صَالِحَةً نَخِيرُ مُقَدَّمُوهَا وَإِنْ يَكُّ ^(٥)
 سِوَى ذَلِكَ فَشَرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ **بَابُ قَوْلِ الْمَيِّتِ وَهُوَ عَلَى الْجِنَازَةِ**
 قَدَّمُونِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ
 فَأَحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ
 صَالِحَةٍ ^(٦) قَالَتْ لِأَهْلِهَا يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ
 وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ **بَابُ مَنْ صَفَّ صَفِّينِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الْجِنَازَةِ خَلْفَ**
 الْإِمَامِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) قَدَّمُونِي

(٢) لَصَعِقَ

(٣) فَامْشِ . فَاهْمُوا

(٤) عَنْ يَكُّ

كذا هو في اليونانية بالتحجبة
وفي بعض الاصول تلك بالنونية

(٦) ذَلِكَ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ

الثَّالِثِ **بَابُ الصُّفُوفِ عَلَى الْجِنَازَةِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ

حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ نَمِيَ النَّبِيُّ

صَلَّى إِلَى أَصْحَابِهِ النَّجَاشِيِّ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَفُّوا خَلْفَهُ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى ^(١) أَنِّي عَلَى قَبْرِ ^(٢)

مَنْبُودٍ فَصَفَّهُمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنَا

إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي

عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى قَدْ نُوفِيَ الْيَوْمَ

رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ ^(٣) فَهَلُمَّ فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَصَفَّفْنَا فَصَلَّى النَّبِيُّ عَلَيْهِ ^(٤)

وَنَحْنُ ^(٤) صُفُوفٌ ، قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي **بَابُ**

صُفُوفِ الصَّبْيَانِ مَعَ الرِّجَالِ عَلَى ^(٥) الْجِنَازَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ

الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى

مَرَّ بِقَبْرِ قَدْ دُفِنَ لَيْلًا فَقَالَ مَتَى دُفِنَ هَذَا قَالُوا ^(٦) الْبَارِحَةَ قَالَ أَفَلَا آذَنْتُمُونِي قَالُوا

دَفَنَّا فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ فَقَامَ فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَا

فِيهِمْ فَصَلَّى عَلَيْهِ **بَابُ سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجِنَازَةِ** ^(٧) ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى مَنْ صَلَّى

عَلَى الْجِنَازَةِ وَقَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ وَقَالَ صَلُّوا عَلَى النَّجَاشِيِّ سَمَّهَا صَلَاةً لَيْسَ فِيهَا

رُكُوعٌ وَلَا سُجُودٌ وَلَا يُتَكَلَّمُ فِيهَا وَفِيهَا تَكْبِيرٌ وَتَسْلِيمٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يُصَلِّي

إِلَّا طَاهِرًا وَلَا يُصَلِّي ^(٨) عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبِهَا وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَقَالَ الْحَسَنُ

أَدْرَكَتُ النَّاسَ وَأَحَقَّهُمْ ^(٩) عَلَى جِنَازَتِهِمْ مَنْ رَضَوْهُمْ ^(١٠) لِفَرَائِضِهِمْ وَإِذَا أَحَدٌ

يَوْمَ الْعِيدِ أَوْ عِنْدَ الْجِنَازَةِ يَطْلُبُ الْمَاءَ وَلَا يَتِيمُّ وَإِذَا انْتَهَى إِلَى الْجِنَازَةِ وَهُمْ يُصَلُّونَ

- (١) أَنَّهُ
- (٢) قَبْرِ مَنْبُودٍ
- (٣) الْحَبَشِيِّ
- (٤) مَعَهُ وَقَوْلُهُ صُفُوفٌ
- بُتَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرْعَانَ
- الْمَسْتَلَى
- (٥) فِي (٦) قَالُوا
- (٧) الْجِنَازَةَ (٨) يُصَلِّي
- (٩) بِالصَّلَاةِ
- (١٠) رَضَوْهُ

يَدْخُلُ مَعَهُمْ بِتَكْبِيرَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ يُكَبِّرُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالسَّفَرِ وَالْحَضَرِ
 أَرْبَعًا ، وَقَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَكْبِيرَةٌ ^(١) الْوَاحِدَةُ أُسْتَفْتَحُ الصَّلَاةَ ، وَقَالَ وَلَا
 تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ، وَفِيهِ صُفُوفٌ وَإِمَامٌ ^{صلى الله عليه وآله} حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى
 قَبْرِ ^(٢) مَنبُوذٍ فَأَمَّا فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَقُلْنَا يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ ^(٣) حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **بَابُ** فَضْلِ أَتْبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 إِذَا صَلَّيْتَ فَقَدْ قَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ مَا عَلِمْنَا عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا نَأَى
 وَلَكِنْ مِنْ صَلَّى ثُمَّ رَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ ^{حَدَّثَنَا} أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ
 قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ حَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَقُولُ مَنْ
 تَبَعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ فَقَالَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَيْنَا فَصَدَقَتْ يَعْنِي عَالِشَةَ أَبَا
 هُرَيْرَةَ ^(٤) . وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيضَ كَثِيرَةٍ * فَرَطْتُ صَبِغْتُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ **بَابُ** مَنْ أَنْتَظَرَ
 حَتَّى تُدْفَنَ ^{حَدَّثَنَا} عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ ^(٥) سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ ^(٦) حَدَّثَنَا ^(٧) أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا يُونُسُ
 قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى ^(٨) فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ
 كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ **بَابُ** صَلَاةِ
 الصَّبِيَّانِ مَعَ النَّاسِ عَلَى الْجَنَائِزِ ^{حَدَّثَنَا} يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَامِرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ

(١) التَّكْبِيرَةُ الْوَاحِدَةُ

(٢) قَبْرِ مَنبُوذٍ

(٣) وَمَنْ

(٤) يَقُولُ أَبِي هُرَيْرَةَ

(٥) قَالَ

(٦) فِي نَسْخَةِ مَسْمُوعَةَ مِنْ طَرِيقِ الْخَلَالِ وَغَيْرِهِ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا فِي الْيُونَنِيَّةِ أَهْمُهَا مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٧) وَحَدَّثَنَا

(٨) عَلَيْهَا عَلَيْهِ

اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا فَقَالُوا هَذَا دُفْنُ أَوْ دُفِنَتِ الْبَارِحَةَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَفْنَا (١) خَلْفَهُ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا بِأَبِ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ بِالْمُصَلَّى وَالْمَسْجِدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَعَى لَنَا (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ يَوْمَ (٣) النَّبِيِّ مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ * وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَأَمْرَأَةٍ زَيْنَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ اتِّخَاذِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ** ، وَلَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ صَرَبَتْ امْرَأَتُهُ الْقُبَّةَ عَلَى قَبْرِهِ سَنَةً ثُمَّ رُفِعَتْ ، فَسَمِعُوا (٤) صَاحِتًا يَقُولُ : أَلَا هَلْ وَجَدُوا مَا فَتَقَدُوا (٥) ، فَأَجَابَهُ الْآخَرُ (٦) بَلْ يَنْسُوا فَأَتَقَلَّبُوا **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ هِلَالٍ هُوَ الْوَرَّانُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ النَّبِيُّ مَاتَ فِيهِ ، لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا (٧) قَالَتْ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزُوا (٨) قَبْرَهُ غَيْرَ أَنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا **بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّفْسَاءِ إِذَا مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا** **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ سَمُرَةَ (٩) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا (١٠) وَسَطَهَا **بَابُ** أَنْ يَتَّقُوا مِنَ الْمَرْأَةِ وَالرَّجُلِ **حَدَّثَنَا** عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا

(١) فَصَفْنَا
 (٢) لنا . مند أبي ذر عن
 الكشميني قال القسطلاني
 ولا في الوقت لنا . اه
 (٣) النَّبِيِّ
 (٤) فَسَمِعَتْ
 (٥) طَلَبُوا
 (٦) في أصول كثيرة فاجابه
 آخر بالشكبر اه من هامش
 الاصل
 (٧) مَسَاجِدَ
 (٨) لا يبرز قبره
 (٩) ابن جندب
 (١٠) على وسطها . فقام
 وسطها

حُسَيْنٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا وَسَطَهَا **بَابُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعًا** ، وَقَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى بِنَا أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ سَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ فَاسْتَقْبَلَ الْقَبْلَةَ ثُمَّ كَبَّرَ الرَّابِعَةَ ثُمَّ سَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعِيَ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ مِينَاءَ ^(١) عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَحْصَمَةَ النَّجَاشِيَّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا ، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ سَلِيمِ أَحْصَمَةَ وَتَابَعَهُ ^(٢) عَبْدُ الصَّمَدِ **بَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجَنَازَةِ** ، وَقَالَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ عَلَى الطِّفْلِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَلْحَةَ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا * حَدَّثَنَا ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى جَنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ ^(٤) الْكِتَابِ قَالَ ^(٥) لِيَعْلَمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ **بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَ مَا يُدْفَنُ** حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٦) سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرِ ^(٧) مَنْبُودٍ فَأَمَّهُمْ وَصَلَّوْا خَلْفَهُ قُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ هَذَا يَا أَبَا عَمْرٍو قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً كَانَ ^(٨) يَقُمُّ الْمَسْجِدَ ^(٩) فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمْ النَّبِيُّ ﷺ

- (١) ميني
 عند أبي ذر كتب عليه نصر
 اه من اليونانية وهو ممدود
 في الفرع وبه ضبط التسطاني
 في عدة مواضع وصاحب
 الخلاصة اه مصححه
 (٢) سقطت هذه الجملة عند
 أبي ذر وابن صاكر عن
 الجوى والكشميري
 (٣) في أسول كثيرة ح
 وحدثنا اه من هامش الاصل
 قال
 (٤) فاتحة
 قال
 (٥) قال
 (٦) أخبرنا . أخبرني
 (٧) قبر منبوذ
 (٨) يكون في المسجد
 يقم المسجد
 (٩) في المسجد

بِمَوْتِهِ فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ مَا فَعَلَ ذَلِكَ الْإِنْسَانُ قَالُوا ^(١) مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 أَفَلَا أَذْنَمُونِي فَقَالُوا إِنَّهُ كَانَ كَذَاً وَكَذَاً ^(٢) قِصَّتُهُ ^(٣) قَالَ فَخَقَرُوا شَأْنَهُ قَالَ فَذَلُّونِي
 عَلَى قَبْرِهِ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ **بَابٌ** ^(٤) الْمَيْتِ يُسْمَعُ خَفَقَ النَّعَالِ حَدَّثَنَا
 عِيَّاشٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا ^(٥) ابْنُ زُرَيْجٍ
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْعَبْدُ إِذَا وُضِعَ
 فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى ^(٦) وَذَهَبَ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَأَقْعَدَاهُ
 فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ
 وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ فَبَرَّاهُمَا جَمِيعًا ، وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوْ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ
 النَّاسُ فَيُقَالُ لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ ^(٧) ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ
 أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يُسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ **بَابٌ** مِنْ أَحَبِّ الدَّفْنِ فِي
 الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ أَوْ نَحْوِهَا ^(٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْرُوفٌ
 عَنْ أَبِي طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكَ الْمَوْتِ إِلَى
 مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ
 الْمَوْتَ فَرَدَّ ^(٩) اللَّهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَنْ تَوَلَّى فَلَهُ
 بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةً قَالَ أَيُّ رَبِّ تَمُّ مَاذَا قَالَ تَمُّ الْمَوْتُ قَالَ
 فَلَا نَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ فَلَوْ كُنْتُ تَمُّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَيْتِيبِ الْأَحْمَرِ
بَابُ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ ، وَدُفِنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلًا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

(١) قَالُوا (٢) وَكَذَا
 (٣) سَقَطَ لَفْظُ قِصَّتِهِ عِنْدَ
 أَبِي ذَرٍّ وَالْأَسْبَلِيِّ وَابْنِ عَسَاكِرَ
 (٤) بَابُ ضَمِّ فِي النِّسْخِ
 بِالْتَّنْوِينِ وَالْإِضَافَةِ وَالْمَيْتَ بِالرَّفْعِ
 وَالْجَرِّ وَاتَّصَرَ الْقِسْطَانِيُّ عَلَى
 التَّنْوِينِ اهْ مَصْحُوحَةٌ
 (٥) يَزِيدُ
 (٦) وَتَوَلَّى
 كَذَا هُوَ فِي النِّسْخِ الْمُعْتَمَدَةِ
 بَدَأْنَا بِالْبَاءِ الْمَفْعُولِ وَضَبَطَهُ
 الْقِسْطَانِيُّ بِالْبَاءِ لِلْفَاعِلِ قَالَ
 ابْنُ حَجَرَ كَذَا ثَبَتَ فِي جَمِيعِ
 الرِّوَايَاتِ بِمَعْنَى الْبَاءِ لِلْفَاعِلِ
 وَرَأَيْتُهُ أَنْ مَضْبُوطًا بِمَعْنَى الْمُعْتَمَدِ
 وَتَوَلَّى يَضُمُّ أَوَّلَهُ وَكَسَرَ اللَّامَ
 عَلَى الْبَاءِ لِلْمَجْهُولِ اهْ كَتَبَهُ
 مَصْحُوحَةٌ
 (٧) أَتَلَيْتَ
 (٨) نَحْوِهَا
 كَذَا هُوَ بِالْجَمْرِ فِي بَعْضِ النِّسْخِ
 الْمُعْتَمَدَةِ وَفِي بَعْضِهَا تَبَا
 لِلْيُونَانِيَةِ بِالنِّسْبِ قَالَ الْقِسْطَانِيُّ
 هُوَ بِالنِّسْبِ عَطْفًا عَلَى الدَّفْنِ
 اهْ كَتَبَهُ مَصْحُوحَةٌ
 (٩) فَبَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ

صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بِبَيْلَةٍ قَامَ (١) هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ
 فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالُوا (٢) فَلَانَ دُفِنَ الْبَارِحَةَ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ بِأَبِ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى
 الْقَبْرِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ لَمَا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرَتْ (٣) بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ
 الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَتَا أَرْضَ
 الْحَبَشَةِ فَذَكَرْنَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ
 الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ أُولَئِكَ (٤) شِرَارُ
 الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ بِأَبِ مَنْ يَدْخُلُ قَبْرَ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ
 ابْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَالِسٍ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ
 مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا قَالَ فَأَنْزِلْ فِي قَبْرِهَا فَتَزَلْ فِي قَبْرِهَا
 فَقَبْرَهَا قَالَ ابْنُ مُبَارَكٍ (٥) قَالَ فُلَيْحٌ لَمْ أَرَاهُ يَعْنِي الذَّنْبَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لِيَقْتَرِفُوا
 أَيُّ لِيَكْتَسِبُوا بِأَبِ الصَّلَاةِ عَلَى الشَّهِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ
 وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّهُم (٦) أَكْثَرَ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي
 اللَّحْدِ وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هُوَلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ وَلَمْ يُعْسَلُوا
 وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي
 حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ
 أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى اللَّيْثِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَنَبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ

- (١) قام (٢) قالوا
- (٣) ذَكَرَتْ
- (٤) وَأُولَئِكَ
- (٥) الْمُبَارَكُ
- (٦) أَيُّهُمَا

عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا نَظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ بَخْرَائِنِ
الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي ،
وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا بِأَبِ دَفْنِ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ ^(١)

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ

أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ

مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ بِأَبٍ مَنْ لَمْ يَرَّ غَسَلَ الشَّهَدَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ^(٢) عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَدْفِنُوهُمْ

فِي دِمَائِهِمْ يَعْنِي يَوْمَ أَحَدٍ وَلَمْ يُغْسَلُوا ^(٣) . بِأَبٍ مَنْ يُقَدَّمُ فِي اللَّحْدِ ، وَوَسْمَى

اللَّحْدَ لِأَنَّهُ فِي نَاحِيَةٍ وَكُلُّ جَائِرٍ مُلْحِدٌ مُلْتَحِدًا مَعْدِلًا وَلَوْ كَانَ مُسْتَقِيمًا كَانَ ^(٤)

صَرِيحًا حَدَّثَنَا ^(٥) ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ ^(٦) بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ

شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ

أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ

عَلَى هَوْلَاءَ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُغْسَلُوا ^(٧) * وَأَخْبَرَنَا ^(٨)

الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

يَقُولُ لِقَتْلَى أَحَدٍ أَيْ هَوْلَاءَ أَكْثَرُ أَخَذًا لِلْقُرْآنِ ، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى رَجُلٍ قَدَّمَهُ

فِي اللَّحْدِ قَبْلَ صَاحِبِهِ وَقَالَ ^(٩) جَابِرٌ فَكَفَّنَ أَبِي وَوَعْمَى فِي تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ وَقَالَ سُلَيْمَانُ

ابْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِأَبِ الْإِذْخِرِ

وَالْحَشِيشِ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا

خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ

(١) وَاحِدٍ

(٢) كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

(٣) يَغْسَلُهُمْ

(٤) لَكَانَ (٥) مُحَمَّدٌ

(٦) اللَّيْثُ (٧) يَغْسَلُهُمْ

(٨) وَأَخْبَرَنَا ابْنَ الْبَارِكِ

وَهُوَ بِالْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ

مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا

عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا

الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(٩) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ قَالَ جَابِرٌ بَدُونَ وَאו

فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي أُحِلَّتْ^(١) لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا
 وَلَا يُمَضَّدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صِيدُهَا وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطَّتِهَا إِلَّا لِمُرِّفٍ فَقَالَ الْعَبَّاسُ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا الْأَذْخِرَ لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ^{لا يزال} إِلَّا الْأَذْخِرَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لِقُبُورِنَا وَيُوتِنَا وَقَالَ أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ
 عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ سَمِعَتْ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ مِثْلَهُ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِقَيْنِهِمْ وَيُوتِيهِمْ **بَاب** هَلْ يُخْرَجُ الْمَيِّتُ مِنَ الْقَبْرِ وَاللَّحْدِ
 لِعِلَّةٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ تَعَمَّرُوا سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حَفْرَتَهُ فَأَمَرَ
 بِهِ فَأُخْرِجَ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَنَفَثَ عَلَيْهِ^(٣) مِنْ رِيْقِهِ وَالْبَسَهُ قَيْصَهُ ، فَاللَّهُ
 أَعْلَمُ وَكَانَ كَسَا عَبَّاسًا قَيْصًا^(٤) قَالَ سُفْيَانُ وَقَالَ^(٥) أَبُو هُرَيْرَةَ وَكَانَ عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ قَيْصَانٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَبِي قَيْصَكَ الَّذِي يَلِي
 جِلْدَكَ ، قَالَ سُفْيَانُ فَيُرْوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَلْبَسَ عَبْدَ اللَّهِ قَيْصَهُ مُكَافَأَةً لِمَا صَنَعَ
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا^(٦) بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا حَصَرَ أَحَدُ دَعَائِنِ أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ مَا أَرَانِي إِلَّا الْمَقْتُولَ فِي
 أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَى مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ^(٧) عَلَى دِينِنَا قَافُضٍ وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا فَأَصْبَحْنَا فَكَانَ
 أَوَّلَ قَتِيلٍ وَدُفِنَ^(٨) مَعَهُ آخِرُ فِي قَبْرِ^(٩) ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الْآخِرِ
 فَاسْتَحْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيْةً غَيْرَ^(١٠) أَذْنُو حَدَّثَنَا
 عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ
 جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ فَلَمْ تَطِبْ نَفْسِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ فَبَعَثْتُهُ

- (١) أُحِلَّتْ لَهُ
- (٢) سَمِعَتْ فِيهِ
- (٣) قَيْصَهُ
- (٤) وَقَالَ أَبُو هَارُونَ
- قال في النسخ كتابا وقع في رواية أبي ذر وغيره وقع في كتاب من الروايات وقال أبو هريرة وكنا هو في مستخرج أبي نعيم وهو تصعب اه
- (٥) حَدَّثَنَا (٧) وَإِنْ
- (٨) وَدُفِنْتُ مَعَهُ آخِرَ
- (٩) قَبْرِهِ (١٠) عِنْدَ

فِي قَبْرِ عَلَى حَدِيثِ **بَابُ** اللُّحْدِ وَالشَّقِّ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ (١) مِنْ
 قَتْلَى أَحَدٍ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّهُمَا أَكْثَرَ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي
 اللُّحْدِ فَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هُوَذَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ وَلَمْ يُسَلِّمْهُمْ (٢)
بَابُ إِذَا أَسْلَمَ الصَّبِيُّ فَتَاهَلَّ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَهَلَّ يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ،
 وَقَالَ الْحَسَنُ وَشُرَيْحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُهُمَا فَالْوَلَدُ مَعَ الْمُسْلِمِ وَكَانَ ابْنُ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْمِعِينَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ عَلَى دِينِ
 قَوْمِهِ، وَقَالَ الْإِسْلَامُ يَعْلُو وَلَا يُعَلَى حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ
 عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ فَبَلَغَ ابْنَ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ
 عِنْدَ أُطَمٍ بِنِي مَعَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الْحُلْمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ
 يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ (٣) تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَظَنَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ
 أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَضَهُ (٤)
 وَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ فَقَالَ لَهُ مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَا تَبْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ خُلُطَ (٥) عَلَيْكَ الْأَمْرُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي قَدْ حَبَّأْتُ لَكَ
 خَيْبًا (٦) فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخُّ فَقَالَ أَحْسَأُ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ دَعَانِي بِرَسُولِ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَاطَ
 عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ * وَقَالَ سَالِمٌ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا يَقُولُ انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ إِلَى النَّحْلِ الَّتِي فِيهَا

(١) الرَّجُلَيْنِ

(٢) يَدْفِنُهُمْ

(٣) صَائِدٍ (٤) فَرَفَضَهُ

(٥) خُلُطَ ضَبَطَ بِالضَّيْفِ

والتشديد في النسخ

المعمدة تبعاً لليونانية

وفرعها وعليه به.

القسطلاني

(٦) خَيْبًا

ابن صياد وهو يخجل أن يسمع من ابن صياد شيئاً قبل أن يراه ابن صياد ، فرأه النبي ﷺ وهو مضطجع يهني في قطيفة له فيها رمزة (١) أو رمزة فرأت أم ابن صياد رسول الله ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد يا صاف وهو اسم ابن صياد هذا محمد (٢) ﷺ فثار (٣) ابن صياد فقال النبي ﷺ لو تركته بيني وبينك لكانت عينا من عيني وقال شعيب في حديثه فرقصه (٤) رمزة أو رمزة وقال عقیل رمزة (٥) وقال من رمزة رمزة (٦) حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد وهو ابن زيد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فرض فأناه النبي ﷺ يموده فعمد عند رأسه فقال له أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له أطلع أبا القاسم ﷺ فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه من النار حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال عبيد الله (٧) سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كنت أنا وأمي من المستضعفين أنا من ولدان وأمي من النساء حدثنا أبو الهيثم أخبرنا شعيب قال ابن شهاب يصلي على كل مولود متوفى وإن كان لغيره من أجل أنه وله على فطرة الإسلام يدعى أبواه الإسلام أو أبوه خاصة وإن كانت أمه على غير الإسلام إذا (٨) استهل صارخاً صلى عليه ولا يصلي على من لا يستهل من أجل أنه سقط فإن أبا هريرة رضي الله عنه كان يحدث قال النبي ﷺ ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه فطرة الله التي فطر الناس عليها الآية حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه

(١) رمزة. أو رمزة
 كذا يستفاد من وضع النسخ التي يدنا وهي رواية لبعضهم كما في القسطلاني
 (٢) ثبتت صيغة الصلاة والسلام في عدة نسخ وعليها في بعض النسخ من ال كما ترى اه مصححه

(٣) فثار

(٤) فرضة . رمزة
 فرضة

كذا في نسخة عبد الله بن سالم وفي الفتح أن رواية أبي هريرة فرضة بالصاد المهملة فخر اه مصححه

(٥) رمزة وقال إسحق الكلبی وعقیل رمزة

(٦) رمزة

(٧) ابن أبي يزيد
 (٨) إذا استهل صارخاً صلى عليه

كنا في عدة نسخ ممتدة وعليه شرح القسطلاني وفي بعض النسخ بما للبو نبيه إذا استهل صلى عليه صارخاً اه مصححه

يُؤَدِّئِهِ وَيُنْصِرَانِهِ ^(١) أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْهِيَّةُ بِسِيمَةِ ^(٢) هَلْ تُحْسُونَ فِيهَا مِنْ جَدَّاهُ ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ **بَاب** إِذَا قَالَ الْمُشْرِكُ عِنْدَ الْمَوْتِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا بِمَقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَبِّبِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةَ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلَ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ يَا ^(٣) عَمَّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أترغبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا ^(٤) وَاللَّهِ لَا أَسْتَمْعِرَنَّ لَكَ مَالًا أَنَّهُ عَنكَ ^(٥) فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْآيَةَ **بَاب** الْجُرَيْدِ ^(٥) عَلَى الْقَبْرِ وَأَوْصَى بِرِيدِهِ الْأَسْلَمِيِّ أَنْ يُجْمَلَ فِي ^(٦) قَبْرِهِ جَرِيدَانِ ^(٨) وَرَأَى ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فُسْطَاطًا عَلَى قَبْرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ انزعه يا غلامُ فَإِنَّمَا يُظِلُّهُ عَمَلُهُ ، وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ رَأَيْتُنِي وَمَخْنُ شُبَّانٍ فِي زَمَنِ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنَّ أَشَدَّ نَأْوِئَةَ الَّذِي يَتَّبِقُ قَبْرَ عُمَانَ بْنِ مَطْمُونٍ حَتَّى يُجَاوِزَهُ وَقَالَ عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخَذَ بِيَدِي خَارِجَةُ فَأَجْلَسَنِي عَلَى قَبْرِ وَأَخْبَرَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ يَزِيدٍ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ إِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْلِسُ عَلَى الْقُبُورِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَثَمَشِيِّ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ ^(٩) النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يَمْدَبَانِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيَمْدَبَانِ وَمَا يَمْدَبَانِ فِي كَبِيرٍ

- (١) أَوْ يُنْصِرَانِهِ
- (٢) جمعاء (٢) أي
- (٣) أم (٥) عنه
- (٦) الجريدة (٧) على
- (٨) جرِيدَتَانِ
- (٩) قال مرَّ النبي ﷺ

أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَرِي مِنَ الْبَوْلِ وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْتَشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ أَخَذَ
 جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرِ وَاحِدَةً فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ
 صَنَعْتَ هَذَا فَقَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ (١) **بَابُ مَوْعِظَةِ الْمُحَدِّثِ**
 عِنْدَ الْقَبْرِ وَتُعْمُودِ أَصْحَابِهِ حَوْلَهُ بِخُرْجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ الْأَجْدَاثُ الْقُبُورُ بِمَعْنَى
 أُثْرَتِ بِمَعْنَى حَوْضِي أَيْ جَعَلْتُ أَسْفَلَهُ الْأَيْفَاضُ الْإِسْرَاعُ وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ
 إِلَى نَصَبٍ (٢) إِلَى شَيْءٍ مَنصُوبٍ بِسَنبِقُونَ إِلَيْهِ، وَالنَّصَبُ وَاحِدٌ، وَالنَّصَبُ مَصْدَرٌ
 يَوْمَ الْخُرُوجِ مِنَ الْقُبُورِ يَنْسِلُونَ بِخُرْجُونَ **حَدِيثُ** (٣) عُمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي (٤) جَرِيرٌ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
 كُنَّا فِي جِنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مَحْضَرَةٌ
 فَكَسَّ لِحْمَلٍ يَنْكُتُ بِمَحْضَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ مَأْمِنٌ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ
 إِلَّا كُتِبَ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْإِقْدَ كُتِبَ (٥) شَقِيَّةٌ أَوْ سَعِيدَةٌ فَقَالَ رَجُلٌ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَنْكِلُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَتَدْعُ الْعَمَلَ فَنَ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ
 فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى
 عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، قَالَ أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُسْرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ
 الشَّقَاوَةِ فَيُسْرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ، ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَآتَى (٦) **الآيَةُ بِبَابِ**
 مَا جَاءَ فِي قَاتِلِ النَّفْسِ **حَدِيثُ** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي
 قَلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِمِثْلِهِ غَيْرِ
 الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عَذَّبَ بِهِ (٧) فِي نَارِ جَهَنَّمَ
 وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَنْ (٨) النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

(١) يَبْسُ

كذا هو في البونبية بفتح
الموحدة وكسرهما اه من
هامش الاصل

(٢) لُصْبٍ

(٣) حَدَّثَنِي (٤) حَدَّثَنَا

(٥) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ كَتَبَتْ
بِنَاءِ الْبَأْيُوثِ وَعَلَيْهَا نَحْرُ
الْقِسْطَانِ

(٦) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى

(٧) بِهَا (٨) عَلَى

كان برجلٍ جراحٌ قتل^(١) نفسه فقال الله بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ
 حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي يَخْتُلِقُ نَفْسَهُ يَخْتَفِقُ فِي النَّارِ وَالَّذِي يَطْعَمُهَا
 يَطْعَمُهَا فِي النَّارِ **بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ وَالْأَسْتِنْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ**
 رَوَاهُ ابْنُ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ
 عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَرْزَةَ سَأَلَ ابْنُ سُلَيْمٍ دُعِيَ لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيَّ ابْنُ أَبِي بَرْزَةَ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا أُعِدُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ
 فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ آخِرُ عَنِّي يَا مَعْمرُ فَلَمَّا أُكْرِتُ عَلَيْهِ قَالَ إِنِّي خَيْرْتُ
 فَأَخْتَرْتُ لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ^(٢) زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغَفِرَ^(٣) لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا قَالَ فَصَلَّى
 عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا سَيْرًا حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَاتُ مِنَ
 بَرَاءةٍ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا إِلَى^(٤) وَمَنْ فَاسِقُونَ قَالَ فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ
 جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ **بَابُ تَنَاءِ النَّاسِ عَلَى**
 اللَّيْثِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ
 ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ رَوَاهُ^(٥) بِجَنَابَةِ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 وَجِبَتْ، ثُمَّ رَوَاهُ بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ وَجِبَتْ، فَقَالَ مَعْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَا وَجِبَتْ قَالَ هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ
 عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ^(٦)
 حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ ابْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَدِمْتُ

(١) فقتل (٢) لو
 (٣) يغفر (٤) قوله
 (٥) مر
 (٦) هو الصفار

الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَفَرَّتْ بِهِمْ
 جَنَازَةٌ فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى
 فَأَتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَتَيْتُ عَلَى
 صَاحِبِهَا شَرًّا فَقَالَ وَجَبَتْ فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ فَقُلْتُ وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ
 قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، فَقُلْنَا
 وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ فَثَلَاثَةٌ وَثَلَاثَةٌ قَالَ وَثَلَاثَةٌ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ **بَابُ مَا**
 جَاءَ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَقَوْلُهُ (١) تَعَالَى (٢) إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ
 بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ (٣) ، هُوَ الْهُونُ ،
 وَالْهُونُ الرَّفْقُ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ : سَمِعْتُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يَرُدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ
 وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَحَاقَ بِالِأَلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا
 وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا (٤) آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ **حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ**
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أَتَى ثُمَّ شَهِدَ (٥) أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ
حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهِذَا وَزَادَ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا
نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي (٦)
أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ قَالَ أَطْلَعَ النَّبِيُّ ﷺ
عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ فَقَالَ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ (٧) رَبُّكُمْ حَقًّا فَقِيلَ لَهُ تَدْعُو أَمْوَاتًا فَقَالَ
مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِتَمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُمْ

- (١) وَقَوْلُهُ
- (٢) وَلَوْ تَرَى
- (٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
- الْهُونُ
- (٤) لَمْ يُضْبَطِ ادْخَلُوا فِي
- اليونانية وقرئ في السبع من
- الثلاثي والراعي اه من هامش
- الاصل
- (٥) بِشَهَادَتِهِمْ (٦) حَدَّثَنَا
- (٧) وَعَدَّكُمْ

لَيَعْلَمُونَ الْآنَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ (١) حَقٌّ ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى
 حَدِيثًا عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُئْبَةَ سَمِعَتْ الْأَشْمَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَقَالَتْ لَهَا أَعَاذَكَ
 اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَقَالَ نَعَمْ
 عَذَابُ الْقَبْرِ (٢) قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ صَلَّى
 صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ (٣) حَدِيثًا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي
 بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا فَذَكَرَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ الَّتِي يَفْتِنُ
 فِيهَا الْمَرْءَ فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ صَجَّ الْمُسْلِمُونَ صُجَّةً زَادَ عُنْدَ عَذَابِ الْقَبْرِ (٤) حَدِيثًا
 بَعِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ
 وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ وَإِنَّهُ (٥) لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِجَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ
 مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ
 وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبَدَلْنَاكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ
 فَيَرَاهُمَا جَمِيمًا * قَالَ قَتَادَةُ وَذُكِرْنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ (٦) فِي قَبْرِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ
 أَنَسِ قَالَ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ وَالْكَافِرُ (٧) فَيُقَالُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ
 لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ ، فَيُقَالُ لَهُ لَا دَرِيَّةَ وَلَا تَلَيْتَ (٨) ، وَيُضْرَبُ
 بِعِطَارِقٍ مِنْ حديدٍ ضَرْبَةً فَيَصْبِحُ صَبِيحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ بَلَيْهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ **بَابُ**
 التَّعَوُّذِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدِيثًا** (٩) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا (١٠) يَحْيَى حَدَّثَنَا (١١)
 شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جَحِيفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ

(١) لَمْ
 (٢) حَقٌّ
 (٣) زَادَ عُنْدَ عَذَابِ
 الْقَبْرِ حَقٌّ
 (٤) حَقٌّ (٥) إِنَّهُ
 (٦) لَهُ
 (٧) وَالْكَافِرُ كُنَّا هُوَ بَوَّابُ
 العطف في جميع النسخ قال
 الفسطلاني وتقدم في باب خفق
 المال وأما الكافر أو المنافق
 بالكسرة اه
 (٨) أَتَلَيْتَ
 (٩) حَدِيثِي (١٠) أَخْبَرَنَا
 (١١) أَخْبَرَنَا

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدَّ وَجَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ هُوَ
 تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا (١) ، وَقَالَ النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَوْنٌ سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ
 الْبَرَاءَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُعَلَّى (٢) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ
 عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَتْنِي ابْنَةُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ
 ﷺ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو (٣)
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ
 وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ **بَابُ عَذَابِ الْقَبْرِ مِنَ النَّبِيِّ وَالْبَرِّ** حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ (٤) ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ لِيَهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ مِنْ كَبِيرٍ ثُمَّ قَالَ بَلَى
 أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَسْعَى بِاللَّيْمِيَّةِ ، وَأَمَّا (٥) أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ
 قَالَ ثُمَّ أَخَذَ عُودًا رَطْبًا فَكَسَّرَهُ بِلِأَتَيْنِ (٦) ثُمَّ غَرَزَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرِ ثُمَّ
 قَالَ لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ (٧) **بَابُ** (٨) الْمَيْتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ (٩) بِالْغَدَاةِ
 وَالْعَشِيِّ **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ** قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عَرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ
 وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (١٠) فَيُقَالُ
 هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ كَلَامِ الْمَيْتِ عَلَى الْجَنَازَةِ**
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَأَحْتَمَلَهَا
 الرَّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدَّمُونِي قَدَّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ

(١) قوله وقال النضر الخ قال القسطلاني وهذا ثابت هنا عند أبي ذر كما به عليه في الفرع وأصله اه

(٢) معلى

منوت عند أبي ذر اه من هامش الاصل وعبارة القسطلاني هو بالثنيين رسد أبي ذر معلى بن أسد اه لم يرد كتبه مصححه

(٣) ويقول

(٤) عن ابن عباس (٥) وأما أحدهما كذا

في جميع النسخ المتعمدة يبدنا وفي نسخة القسطلاني وأما الآخر اه مصححه

(٦) بالثنيين

(٧) كذا هو بفتح الموحدة وكسر هاء الي يونينية

(٨) باب الميت

(٩) مقعده

(١٠) فمن أهل النار

صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ
 سَمِعَهَا الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ **بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُسْلِمِينَ** ، قَالَ ^(١) أَبُو هُرَيْرَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ كَانَ ^(٢)
 لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ**
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٌ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ ^{لِأَسَدِهِ إِلَى} لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْتَ إِلَّا أَذْخَلَهُ اللَّهُ
 الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ أَيَّامُهُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** عَنِ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ
 سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ **بَابُ مَا قِيلَ فِي أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ** **حَدَّثَنَا** ^(٣) **حِبَّانُ**
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ أَبِي بَشِيرٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ^(٤) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ اللَّهُ إِذَا
 خَلَقَهُمْ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ** عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ عَنِ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمَ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا**
أَبْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ نَصْرَانِهِ
 أَوْ مَجْسَانِهِ كَمَثَلِ الْبَيْمَةِ تُنْتَجِ الْبَيْمَةُ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ **بَابُ** ^(٥) **حَدَّثَنَا**
مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَارِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً ^(٥) أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ
 اللَّيْلَةَ رُؤْيَا قَالَ فَإِنْ رَأَى أَحَدًا قَصَّهَا فَيَقُولُ مَا شَاءَ اللَّهُ فَسَأَلْنَا يَوْمًا فَقَالَ هَلْ رَأَى

(١) وَقَالَ (٢) كَانُوا

(٣) حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى

(٤) كُنَّا فِي الْيُونَنِيَّةِ عَنْهُمْ بِصِيْفَةِ الْجَمْعِ مِنْ هَامِسِ الْأَصْلِ

(٥) صَلَاتُهُ

أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا قُلْنَا لَا ، قَالَ لَكِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخَذَا يَدَيَّ
فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ ^(١) الْمُتَدَسَّةِ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ كَلْبٌ ^(٢)
مِنْ حَدِيدٍ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى إِنَّهُ يُدْخِلُ ذَلِكَ الْكَلْبُ فِي شِدْقِهِ حَتَّى
يَبْلُغُ قَفَاهُ ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِدْقِهِ الْآخَرَ مِثْلَ ذَلِكَ وَيَلْتَمِسُ شِدْقَهُ هَذَا فَيَعُودُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ
قُلْتُ مَا ^(٣) هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ عَلَى قَفَاهُ
وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِفَهْرٍ أَوْ صَخْرَةٍ فَيَشْدُخُ بِهِ ^(٤) رَأْسَهُ ، فَإِذَا ضَرَبَهُ تَدَهَدَهَ
الْحَجَرُ فَأَنْطَلِقَ إِلَيْهِ لِيَأْخُذَهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى هَذَا حَتَّى يَلْتَمِسَ رَأْسَهُ وَعَادَ رَأْسُهُ كَمَا
هُوَ فَعَادَ إِلَيْهِ فَضَرَبَهُ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى ثَقَبٍ ^(٥) مِثْلِ التَّنُورِ
أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ ^(٦) تَحْتَهُ نَارًا فَإِذَا أَقْتَرَبَ ^(٧) أُرْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ ^(٨)
أَنْ يَخْرُجُوا فَإِذَا حَمَدَتْ رَجَعُوا فِيهَا وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاهُ فَقُلْتُ مَنْ ^(٩) هَذَا قَالَا
أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسْطِ النَّهْرِ ^(١٠)
رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلَ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى
الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ لِيَجْعَلَ كَمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ
فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ فَقُلْتُ مَا هَذَا قَالَا أَنْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا إِلَى رَوْضَةٍ
خَضْرَاءَ فِيهَا شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ وَفِي أَصْلِهَا شَيْخٌ وَصِيدِيَانٌ وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنَ الشَّجَرَةِ
بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ يُوقِدُهَا فَصَعِدَا بِي فِي الشَّجَرَةِ وَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا
فِيهَا رِجَالٌ شَبِيحُونَ وَشَبَابٌ وَنِسَاءٌ وَصِيدِيَانٌ ، ثُمَّ أَخْرَجَانِي مِنْهَا فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ
فَأَدْخَلَانِي ^(١١) دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ فِيهَا شَبِيحُونَ وَشَبَابٌ ، قُلْتُ طَوْفَانِي ^(١٢)
اللَّيْلَةَ فَأَخْبَرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ ، قَالَا نَعَمْ : أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشْقِي شِدْقَهُ فَكَذَّابٌ
يُحَدِّثُ بِالْكَذِبِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ فَيَصْنَعُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَالَّذِي

- (١) أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ
- (٢) قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ مُوسَى كَلْبٌ مِنْ حَدِيدٍ يُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ
- (٣) مَنْ (٤) بِهَا
- (٥) ثَقَبٌ
- (٦) تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ
- (٧) أَقْتَرَبَتْ
- (٨) كَادُوا يَخْرُجُونَ
- (٩) مَنْ هَذَا كَذَا فِي الْيُونَانِيَّةِ وَفِي غَيْرِهَا هَذَا أَهْ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ
- (١٠) قَالَ يَزِيدُ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ
- (١١) وَأَدْخَلَانِي
- (١٢) طَوْفَانِي

رَأَيْتَهُ يُشَدِّحُ رَأْسَهُ فَرَجُلٌ مَعَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ
يُفَعِّلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي الثَّقَبِ فَهُمْ الرُّنَاهُ، وَالَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهْرِ
أَكَلُوا الرِّبَا، وَالشَّيْخُ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالصَّبِيحَانُ حَوْلَهُ
فَأَوْلَادُ النَّاسِ، وَالَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنُ النَّارِ، وَالذَّارُ الْأُولَى الَّتِي دَخَلَتْ
ذَارُ حَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَّا هَذِهِ الذَّارُ فَذَارُ الشُّهَدَاءِ وَأَنَا جِبْرِيْلُ وَهَذَا مِيكَائِيلُ فَأَرْفَعُ
رَأْسَكَ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا فَوْقِي مِثْلُ السَّحَابِ قَالَ ذَلِكَ ^(١) مَنَزَلُكَ قُلْتُ دَعَانِي
أَدْخُلْ مَنَزِلِي قَالَ إِنَّهُ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَ أَتَيْتَ مَنَزِلَكَ
بَابُ مَوْتِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ
فِي كَمْ كَفَنْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ اَثْوَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ
وَلَا عِمَامَةٌ، وَقَالَ لَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ تُؤْتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ قَالَ
فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالَتْ يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ قَالَ أَرَجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ ^(٢) فَنَظَرَ ^(٣) إِلَى
تَوْبٍ عَلَيْهِ كَانَ يُرَضُّ فِيهِ بِهِ رَدْعٌ ^(٤) مِنْ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ اغْسِلُوا تَوْبِي هَذَا
وَزِيدُوا عَلَيْهِ تَوْبِيْنِ فَكَفَّنُونِي فِيهَا ^(٥)، قُلْتُ إِنَّ هَذَا خَلْقٌ، قَالَ إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ
بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ إِنَّمَا هُوَ لِمُهَلَّةٍ فَلَمْ يَتَوَفَّ حَتَّى أَمْسَى مِنْ لَيْلَةِ الثَّلَاثَةِ وَدُفِنَ
قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ **بَابُ مَوْتِ الْفَجَاءَةِ الْبَغْتَةِ** ^(٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي هِشَامٌ ^(٧) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ
رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَيْتَ نَفْسَهَا وَأَطْنَهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقَتْ فَهَلْ لَهَا
أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقَتْ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ **بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدٍ**
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ^(٨) فَأَقْبَرَهُ أَقْبَرَتِ الرَّجُلَ ^(٩) إِذَا جَعَلْتَ لَهُ قَبْرًا وَقَبْرُهُ دَفَنْتُهُ

(١) ذَلِكَ (٢) اللَّيْلَةَ

(٣) ثُمَّ نَظَرَ

(٤) رَدْعٌ قَوْلُ السُّلْطَانِي

ولابي الوقت من غير

اليونانية ردغ بالعين

المعجمة اه

(٥) فِيهَا (٦) بَغْتَةٌ

(٧) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ

(٨) قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٩) أَقْبَرُهُ

كِفَاتًا يَكُونُونَ فِيهَا أَحْيَاءَ وَيُدْفَنُونَ فِيهَا أَمْوَالًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ
 عَنْ هِشَامٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ عَنْ
 هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَعَذَّرُ فِي مَرْضِيهِ أَيْنَ أَنَا
 الْيَوْمَ أَيْنَ أَنَا غَدًا اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي
 وَنَحْرِي وَدُفِنَ فِي بَيْتِي حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالٍ (١)
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرْضِيهِ الَّذِي لَمْ
 يَقُمْ مِنْهُ (٢) لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، لَوْلَا ذَلِكَ
 أَبْرَزَ قَبْرُهُ (٣) غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَوْ خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا وَعَنْ هِلَالٍ قَالَ كَتَانِي
 عُرْوَةَ بْنُ الزُّبَيْرِ وَلَمْ يُولَدْ لِي حَدَّثَنَا (٤) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو
 بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّمَارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسَمًّا حَدَّثَنَا (٥)
 فَرَوَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ (٦) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ لَمَّا سَقَطَ عَلَيْهِمْ (٧) الْحَائِطُ فِي
 زَمَانِ الْوَلِيدِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَخَذُوا فِي بِنَائِهِ فَبَدَتْ لَهُمْ قَدَمٌ فَفَزِعُوا وَظَنُوا أَنَّهَا قَدَمُ
 النَّبِيِّ ﷺ فَمَا وَجَدُوا أَحَدًا يَعْلَمُ ذَلِكَ حَتَّى قَالَ لَهُمْ عُرْوَةُ لَا وَاللَّهِ مَا هِيَ قَدَمُ النَّبِيِّ
 ﷺ مَا هِيَ إِلَّا قَدَمُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٨) وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَوْصَتْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا تَدْفِنِي مَعَهُمْ وَأَدْفِنِي
 مَعَ صَوَاحِبِي بِالْبَقِيعِ لَا أَرْكِي بِهِ أَبَدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ
 حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ
 الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَذْهَبَ إِلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْ يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ السَّلَامَ، ثُمَّ سَلَّمَ أَنْ أُدْفِنَ مَعَ صَاحِبِي
 قَالَتْ كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي فَلَا وَرِنَّهُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي فَلَمَّا أُقْبِلَ قَالَ لَهُ مَا لَكَ بِكَ

(١) هُوَ الْوَرَّانُ ط

(٢) فِيهِ

(٣) أَبْرَزَ قَبْرُهُ

كنا في النسخ التي بيدنا ومقتضاه أن يبرز بروي الفعل بالوجهين والذي يؤخذ من شرح القسطلاني أن روايته بالبناء للفاعل

(٤) حَدَّثَنِي (٥) حَدَّثَنِي

(٦) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ

(٧) عَنْهُمْ

(٨) قوله وعن هشام الى قوله أبدأضبط عليه في البرنية وثبت في غيرها فأقام القسطلاني

قَالَ أَذِنْتَ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَ مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ الْمَضْجِعِ ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَأَحْمِلُونِي ثُمَّ سَلَّمُوا ثُمَّ قُلُوبُ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَإِنْ أَذِنْتَ لِي فَأَذْفُونِي وَإِلَّا فَرُدُونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْ هُوَالَاهُ النَّفَرِ الَّذِينَ تُؤْتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ فَمِنْ اسْتَحْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الْخَلِيفَةُ فَأَسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا فَسَمِيَ عُمَانٌ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَسَمْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أَبَشِّرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبَشْرَى اللَّهِ كَانَ لَكَ مِنَ الْقَدَمِ ^(١) فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ثُمَّ اسْتَخْلَفْتَ فَمَدَلْتَ ثُمَّ الشَّهَادَةَ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ ، فَقَالَ لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا ^(٢) لَا عَلَيَّ وَلَا لِي أَوْصَى الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوْلِيَيْنَ خَيْرًا ، أَنْ يَرْفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ ، وَأُوصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيُفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُؤْفَى ^(٣) لَهُمْ بِمَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لَا يُكَلَّفُوا قَوْقَ طَائِفِهِمْ **بَابُ مَا يُنْهَى مِنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أُفْضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقَدُوسِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الْأَعْمَشِ * تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ وَأَبْنُ عَرَعَرَةَ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ **بَابُ ذِكْرِ شِرَارِ الْمَوْتَى** حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ أَبُو لَهَبٍ ^(٤) عَلَيْهِ لَعْنَةُ ^(٥) اللَّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ تَبَّ لَكَ سَاءَ الْيَوْمِ فَتَزَلْتِ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ^(٦)

- (١) القَدَمُ
- (٢) كَفَافٌ
- (٣) يُؤْفَى . ضَبَطَهُ
- الْقِسْطَانِي بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَفَتْحِ تَالِهِ مُشَدَّدًا وَمُخْتَفًا وَبِهَا ضَبَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ تَبَّ
- لِلْيُونَنِيَةِ اهْ مَصْحُوحٌ
- (٤) كَذَا ضَبَطَهُ هَاهُنَا لِي فِي الْيُونَنِيَةِ بِالْفَتْحِ وَالْكَوْنِ فِي الْقَامُوسِ وَأَبُو لَهَبٍ وَتَسْكُنُ الْمَاءُ كُنْيَةُ عَبْدِ الْعَزِيِّ اهْ كَتَبَهُ مَصْحُوحٌ
- (٥) لَعْنَةُ اللَّهِ
- (٦) وَتَبَّ
- تَبَّتْ فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْمَعْتَدَةِ يَدَانَا وَسَقَطَتْ مِنْ نَسْخَةِ الْقِسْطَانِي الْمَطْبُوعِ اهْ مَصْحُوحٌ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 لا اله الا الله
باب وجوب (١) الزكاة

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا مَرْءَانَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَقَابِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ أَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدِ اقْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْسَ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ (٢) اقْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ (٣) ابْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ مُوسَى ابْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يَدْخُلُنِي الْجَنَّةَ قَالَ مَالَهُ مَالَهُ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَرَبُّ مَالَهُ تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَقَالَ بِهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُوهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (٤) بِهَذَا قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَخْشَى أَنْ يَكُونَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ مَحْفُوظٍ ، إِنَّمَا هُوَ عَمْرُو حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَمِيدٍ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، قَالَ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ

(١) وَجُوبُ الزَّكَاةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ

(٢) قَدِ اقْتَرَضَ

(٣) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(٤)

المكتوبة ، وتوَدَّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا فَلَمَّا وُلِّي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ سَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ
 فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو زُرْعَةَ عَنْ**
النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ
إِنَّ (١) هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضِرٌّ وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ
إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ فَرَنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا قَالَ أَمْرٌ كُمْ
بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ ، الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَعَقْدَةُ
بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ ، وَأَنْهَاكُمْ
عَنِ الذُّبَابِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ وَقَالَ سُلَيْمَانُ وَأَبُو الثُّعْمَانِ عَنْ سَمَاءِ الْإِيمَانِ (٢)
بِاللَّهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ
ابْنُ أَبِي هَزْمَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَكَفَرَ مِنَ الْكُفْرِ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَهَا فَقَدْ
عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مِنْ فَرَقَ بَيْنَ
الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا قَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهَا ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَدْ
شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ **بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى**
إِيتَاءِ الزَّكَاةِ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَأَخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ **حَدَّثَنَا**

(١) إنا

(٢) الإيمان بالله شهادة

ابن مُعِينٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَايَعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **بَابُ** إِثْمِ
مَانِعِ الزَّكَاةِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا ^(١)
فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُجْمَعُ عَلَيْهِمْ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا
جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَتَرْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ
حَدِيثُ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرَيْرِ
الْأَعْرَجِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَأْتِي الْإِبِلُ
عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَتَأْتِي
الْعَمَلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا تَطَوُّهُ بِأَخْلَافِهَا وَتَنْطَحُّهُ ^(٢)
بِقُرُونِهَا ، وَقَالَ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ ، قَالَ وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارَبُ ^(٣) فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ بَلَغْتُ
وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ يَا مُحَمَّدُ فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ ^(٤)
شَيْئًا قَدْ بَلَغْتُ **حَدِيثُ** عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثَلَّ لَهُ ^(٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ
شُجَاعًا أَفْرَعَ لَهُ زَبَابَانِ يَطْوِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلَهْزِمِيَةٍ ^(٦) يَعْنِي شِلْدَقِيَةٍ ^(٧)
ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَثْرُكَ ، ثُمَّ تَلَا : لَا يَحْسِبَنَّ ^(٨) الَّذِينَ يَبْخُلُونَ الْآيَةَ **بَابُ**
مَا أُدِّيَ زَكَاتُهُ فَلَيْسَ بِكَثْرٍ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ ^(٩) أَوْاقٍ ^(١٠)
صَدَقَةٌ ، وَقَالَ ^(١١) أَحْمَدُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ

- (١) إِلَى قَوْلِهِ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ هكذا في النسخ التي بأيدينا وفي القسطلاني أن في سبيل الله داخلة في رواية أبي ذرارة
- (٢) وَتَنْطَحُّهُ
- (٣) تُعَارَبُ (٤) مِنَ اللَّهِ
- (٥) مَالُهُ
- (٦) بِلَهْزِمِيَةٍ
- (٧) شِلْدَقِيَةٍ
- (٨) وَلَا يَحْسِبَنَّ
- (٩) حَسِي (١٠) أَوْاقِي وفي يله أواق كما قال القسطلاني التخفيف والتشديد كتبه مصححه
- (١١) 'حَدَّثَنَا

أَخْبَرَنِي قَوْلَ (١) اللَّهِ : وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ
 قَالَ ابْنُ مَعْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَنْ كَتَمَهَا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَهَا فَوَيْلٌ لَهُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا
 قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الزَّكَاةُ فَلَمَّا أَنْزَلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 زَيْدٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ (٢) الْأَوْزَاعِيُّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ
 عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنَ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ أَنَّهُ سَمِعَ
 أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ،
 وَلَيْسَ (٣) فِيهَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ (٤) أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ،
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ (٥) سَمِعَ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ مَرَرْتُ بِالرَّبْدَةِ
 فَإِذَا أَنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ مَا أَنْزَلَكَ مَنزِلَكَ هَذَا قَالَ كُنْتُ بِالشَّامِ
 فَأَخْتَلَفْتُ أَنَا وَمُعَاوِيَةُ فِي الَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ، قَالَ مُعَاوِيَةُ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَقُلْتُ نَزَلَتْ فِيْنَا وَفِيهِمْ فَكَانَ بَيْنِي
 وَبَيْنَهُ فِي ذَلِكَ وَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْكُونِي فَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ أَنْ
 أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ فَقَدِمْتُهَا فَكَثُرَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى كَانَتْهُمْ لَمْ يَرَوْنِي قَبْلَ ذَلِكَ فَذَكَرْتُ
 ذَلِكَ لِعُمَانَ فَقَالَ لِي إِنْ شِئْتَ تَخَيَّرْتُ فَكُنْتُ قَرِيبًا فَذَلِكَ الَّذِي أَنْزَلَنِي هَذَا الْمَنْزِلَ
 وَلَوْ أَمَرُوا عَلِيًّا حَبَشِيًّا لَسَمِعْتُ وَأَطَعْتُ حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا
 الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ جَلَسْتُ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ
 مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ
 الشَّحِيرِ أَنَّ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى مَلَأٍ مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَ رَجُلٌ
 خَشِنُ الشَّعْرِ وَالثِّيَابِ وَأَلْهِيئَةٌ حَتَّى قَامَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِرَضْفٍ
 يُحْمَى عَلَيْهِ (٦) فِي نَارِ جَهَنَّمَ ثُمَّ يُوَضَعُ عَلَى خَلْمَةِ تَدْنِي أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَفْسِ

- (١) عَنْ قَوْلِ
- (٢) أَخْبَرَنَا (٣) وَلَا
- (٤) حَسْبُ
- (٥) عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ
- (٦) عَلَيْهِم

(١) وَمَنْ

كَتِفِهِ وَيُوضَعُ عَلَى نَفْصِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَمَلَةٍ تَدْبِهِ يَنْزَلُ ثُمَّ وَلَّى جَلَسَ
إِلَى سَارِيَةٍ وَتَبِعْتُهُ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ وَأَنَا لَا أَدْرِي مَنْ هُوَ فَقُلْتُ لَهُ لَا أَرَى الْقَوْمَ إِلَّا
قَدْ كَرِهُوا الَّذِي قُلْتَ ، قَالَ إِنَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا ، قَالَ لِي خَلِيلِي قَالَ قُلْتُ مَنْ (١)
خَلِيلُكَ (٢) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبْصِرُ أَحَدًا قَالَ فَتَنَظَّرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ
النَّهَارِ وَأَنَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَا أَحْبَبُّ
أَنْ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا أَنْفَقَهُ كُلَّهُ ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ ، وَإِنْ هُوَ لَآبٍ لَا يَعْقِلُونَ إِنَّمَا
يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا (٣) وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا ، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ
بَابُ إِتْفَاقِ الْمَالِ فِي حَقِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ
حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا حَسَدَ إِلَّا
فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ (٤) آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ (٥) آتَاهُ
اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا **بَابُ الرِّبَا فِي الصَّدَقَةِ لِقَوْلِهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ**
آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى إِلَى قَوْلِهِ (٦) الْكَافِرِينَ * وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَدَقًا لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَابِلٌ مَطْرٌ شَدِيدٌ ، وَالطَّلُّ
النَّدَى **بَابُ لَا يَقْبَلُ (٧) اللَّهُ صَدَقَةً (٨) مِنْ غُلُولٍ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ**
لِقَوْلِهِ (٩) وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (١٠) ، إِلَى قَوْلِهِ : وَلَا
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ حَدَّثَنَا (١١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ
وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، وَإِنَّ (١٢) اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا يَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا (١٣) كَمَا
يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، وَقَالَ

قال
(٢) يا أبا ذرٍّ . تعني
النبي ﷺ يا أبا ذرٍّ
كذا وقعت صورة هذه
الرواية في بعض النسخ التي
بيدنا ولم يدرض لها أحد من
الشرح فانظر كتابه مصححه
(٣) ولا (٤) رجل
(٥) ورجل
(٦) والله لا يهدي
القوم
(٧) لا تقبل الصدقة
(٨) الصدقة
(٩) قول معروف
ومفتره خبر من صدقة
يتبها أذى والله غني
حكيم باب الصدقة من
كسب طيب لقوله
(١٠) إن الذين آمنوا
وعملوا الصالحات
وأقاموا الصلاة وآتوا
الزكاة لهم أجرهم
عند ربهم ولا خوف
عليهم ولا هم يحزنون
(١١) حديثي (١٢) فإن
(١٣) لصاحبها

وَرَفَاهُ عَنِ ابْنِ دِينَكَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَسُهَيْلٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ الصَّدَقَةِ قَبْلَ الرَّدِّ حَدِيثُ آدَمَ**
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَإِنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا
 يَقُولُ الرَّجُلُ لَوْ جِئْتُ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُمَهَا ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا ^(١) حَدَّثَنَا
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْتُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ حَتَّى
 يَرَى رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ ^(٢) صَدَقَتَهُ ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ ^(٣) فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ
 لَا أَرَبَ لِي **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ النَّبِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ**
بِشْرِ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا سَيْلٌ بْنُ خَلِيفَةَ الطَّائِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاطِمٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَاءَهُ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا يَشْكُو
الْعَيْلَةَ ، وَالْآخَرُ يَشْكُو قَطْعَ السَّبِيلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَا قَطْعَ السَّبِيلِ فَإِنَّهُ
لَا يَأْتِي عَلَيْكَ إِلَّا قَلِيلٌ حَتَّى تَخْرُجَ الْعِيرُ إِلَى مَكَّةَ بِغَيْرِ خَفِيرٍ ، وَأَمَّا الْعَيْلَةُ فَإِنَّ
السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى يَطُوفَ أَحَدُكُمْ بِصَدَقَتِهِ لَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُ ، ثُمَّ لِيَقْفَنَّ
أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تَرْتُجَانٌ يُتَرَجِمُ لَهُ ثُمَّ لِيَقُولَنَّ
لَهُ أَلَمْ أُوْتِكَ مَالًا فَلْيَقُولَنَّ بَلَى ، ثُمَّ لِيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا ، فَلْيَقُولَنَّ
بَلَى ، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ
فَلْيَتَقَيَّنْ أَحَدُكُمْ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فِكَاكِمَةً طَيِّبَةً **حَدَّثَنَا** ^(٤)
مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ

(١) فيها عزا هذه الرواية
 في الفتح للكشيميني اه من
 هاشم الاصل
 (٢) يقبله صدقة
 (٣) كسر راء يعرضه في
 الموضعين من الفرع كذا
 هاشم الاصل
 (٤) حدثني

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ
 الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً
 يَلْذَنُ بِهِ ، مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ ، وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ **بَابُ** اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ
 وَالْقَلِيلِ ^(١) مِنَ الصَّدَقَةِ وَمِثْلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ^(٢) ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَمْنِيَتِنَا
 مِنْ أَنْفُسِهِمُ الْآيَةَ وَإِلَى قَوْلِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو النُّعْمَانِ ^(٣) الْحَكَمُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي
 وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا تَوَلَّتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نُحَامِلُ بَجَاءِ
 رَجُلٍ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ ، فَقَالُوا مُرَأَى وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ ، فَقَالُوا إِنْ اللَّهُ
 لَعَنِي عَنْ صَاعٍ هَذَا فَتَوَلَّتْ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ
 لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمُ الْآيَةَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ أَنْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَتَحَامَلَ ^(٤) فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنْ لَبِغْتُمْ
 الْيَوْمَ لِمَاةٍ أَلْفٍ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٥)
 يَقُولُ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ **حَدَّثَنَا** بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي
 شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا ، فَحَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا ، وَكَمْ تَأْكُلُ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ
 فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ^(٦) مَنْ أُبْتِئِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ
 بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ **بَابُ** ^(٧) أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ، وَصَدَقَةُ الشَّحِيحِ

(١) وَالْقَلِيلُ
 (٢) إِلَي قَوْلِهِ فِيهَا مِنْ
 كُلِّ الثَّمَرَاتِ
 (٣) هُوَ
 (٤) وَيُحَامِلُ (٥) النَّبِيُّ
 (٦) النَّبِيُّ ﷺ
 (٧) بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ
 الشَّحِيحِ الصَّحِيحِ لِقَوْلِ
 اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 آمَنُوا اتَّقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ
 مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ
 لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خَلَّةٌ إِلَى
 الظَّالِمِينَ وَأَتَّقُوا مِمَّا
 رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ
 يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ
 إِلَى آخِرِهِ

الصَّحِيحِ لِقَوْلِهِ : وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ الْآيَةَ
 وَقَوْلِهِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ
 الْآيَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ
 حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ أَجْرًا قَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى
 الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغَنَى وَلَا تُعْمَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا
 وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ ^{لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ} **بَابُ** حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسِ
 عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ جَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ حُقُوقًا ، قَالَ أَطْوَلُ كُنْ يَدًا ، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا
 فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلَهُنَّ يَدًا ، فَعَامِنَا بَعْدُ أَلَمْ نَأْتِ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةَ وَكَانَتْ
 أَسْرَعَنَا حُقُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ **بَابُ** صَدَقَةِ الْمَلَائِكَةِ ^(١) قَوْلُهُ الَّذِينَ
 يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ^(٢) إِلَى قَوْلِهِ وَلَا تُحِزُّونَ بِأَنْ
 صَدَقْتُمُ السَّرَّ ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ
 فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ ^(٣) يَمِينُهُ ، وَقَالَ ^(٤) اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنْ تُخْفَوْهَا
 وَتُوْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ ^(٥) **بَابُ** إِذَا ^(٦) تَصَدَّقَ عَلَى غَنِيٍّ وَهُوَ لَا
 يَعْلَمُ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ نَخْرَجَ
 بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ
 لَكَ الْحَمْدُ ، لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ نَخْرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِي زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا
 يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ، لَا تَصَدَّقَنَّ

(١) وَقَوْلِهِ (٢) الْآيَةَ
 (٣) تُنْفِقُ
 (٤) وَقَوْلِهِ إِنْ تَبَدُّوا
 الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ
 (٥) الْآيَةَ (٦) وَإِذَا

بِصَدَقَةٍ نَفَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدَيَّ غَنِيٌّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ عَلَيَّ غَنِيٌّ
فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ فَأَتَى قَقِيلٌ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ
عَلَى سَارِقٍ فَلَمَلَهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَمَلَهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زَانَاهَا
وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَمَلَهُ يَمْتَبِرُ^(١) فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ **بَابُ** إِذَا تَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهِ
وَهُوَ لَا يَسْمَعُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْزِيَّةِ أَنَّ
مَنْ بَنَ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَجَدِّي
وَخَطَبَ عَلِيٌّ فَأَنْكَحَنِي وَخَاصَمْتُهُ إِلَيْهِ كَانَ^(٢) أَبِي يَزِيدُ أَخْرَجَ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا
فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَجِثَتْ فَأَخَذَتْهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ وَاللَّهِ مَا إِلَيْكَ أَرَدْتُ
تَخَاصَمْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَكَ مَا تَوَيْتَ يَا يَزِيدُ ، وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ
بَابُ الصَّدَقَةِ بِالْيَمِينِ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
خَبِيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَدْلٌ^(٣) ،
وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ ، وَرَجُلٌ مَلَأَ قَلْبَهُ مَعْلَقَةً فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ
اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ
اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ
ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ففَاضَتْ عَيْنَاهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي
مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ الْخَزَاعِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ
النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَمَسِيَّتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَمِشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ
الرَّجُلُ لَوْ جِثَّتْ بِهَا بِالْأَمْسِ لَقَبِلْتُمُنَا مِنْكُمْ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهَا **بَابُ**
مَنْ أَمَرَ خَادِمَهُ بِالصَّدَقَةِ وَلَمْ يُتَاوَلْ بِنَفْسِهِ ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ

(١) أَنْ يَمْتَبِرَ فَيُنْفِقُ
(٢) وَكَانَ (٣) عَادِلٌ

أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْفَقَتِ
 الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا
 كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ (١) بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا **بَابُ** لَا
 صَدَقَةَ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِيٍّ، وَمَنْ تَصَدَّقَ وَهُوَ مُتَحَاجٌّ أَوْ أَهْلُهُ مُتَحَاجٌّ أَوْ عَلَيْهِ دَيْنٌ
 فَأَلْدَيْنُ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى مِنْ الصَّدَقَةِ وَالْعَتَقِ وَالْهَبَةِ وَهُوَ رَدُّ عَلَيْهِ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُتْلَفَ
 أَمْوَالُ النَّاسِ، قَالَ (٢) النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ إِلَّا
 أَنْ يَكُونَ مَعْرُوفًا بِالصَّبْرِ فَيُؤَيَّرَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَوْ كَانَ بِهِ خِصَاصَةٌ كَفِعَلِ أَبِي بَكْرٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ، وَكَذَلِكَ آثَرُ الْأَنْصَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَنَهَى النَّبِيُّ
 ﷺ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يُضَيِّعَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِعِلَّةِ الصَّدَقَةِ وَقَالَ كَعْبٌ (٣)
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُتَخَلَّجَ مِنْ مَالِي صَدَقَةٌ إِلَى اللَّهِ
 وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ قَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، قُلْتُ فَإِنِّي (٤)
 أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ (٥) ظَهْرِ غِيٍّ وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ
 إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ
 عَنْ ظَهْرِ غِيٍّ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ (٦) اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُعْنِهِ اللَّهُ * وَعَنْ وَهَيْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٧) بِهَذَا حَدَّثَنَا أَبُو
 النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

- (١) النَّبِيُّ
- (٢) يَنْقُصُ . كَذَا ضَبَطَ فِي بَعْضِ النُّسخِ تَبَعًا لِلْيُونَنِيسَةِ فَتَحِ الْأَوَّلَ وَضَمِ الثَّلَاثَ وَبِضْمِ الْأَوَّلِ وَكَسَرَ الثَّلَاثَ
- (٣) وَقَالَ
- (٤) كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ
- (٥) لَأَنِّي عَلَى
- (٦) يُعِنُّهُ
- (٧) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَامَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ
 وَالتَّعَفُّفَ وَالْمَسْئَلَةَ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى فَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى
 هِيَ السَّائِلَةُ **بَابُ الْمَنَانِ** بِمَا أُعْطِيَ لِقَوْلِهِ : الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا ^(١) الْآيَةَ **بَابُ مَنْ أَحَبَّ تَعْجِيلَ الصَّدَقَةِ مِنْ
 يَوْمِهَا** حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ
 الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ فَأَسْرَعَ ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ
 فَلَمْ يَلْبَسْ أَنْ خَرَجَ فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ لَهُ فَقَالَ كُنْتُ خَلْفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرًا مِنَ
 الصَّدَقَةِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُيْتَنَّهُ فَقَسَمْتُهُ **بَابُ التَّخْرِيطِ عَلَى الصَّدَقَةِ وَالشَّفَاعَةِ**
 فِيهَا **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ عِيدِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ
 ثُمَّ مَالَ عَلَى النِّسَاءِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَّصِدْنَ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُتْلِي
 الْقَلْبَ وَالْخُرُصَ **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ ^(٢)**
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ طَلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَالَ أَشْفَعُوا تُوجَرُوا
وَيَقْضَى اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ مَا شَاءَ **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ**
عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ لَا تُوكِي فَيُوكِي
عَلَيْكَ **حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ لَا تُحْصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ**
بَابُ الصَّدَقَةِ فِيهَا أُسْتَطَاعَ **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ * وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ**
ابْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

(١) مَنْ لَا أَدَى

(٢) أَبُو بَرْدَةَ هَكَذَا

فِي النسخ التي بأيدينا وقال

القسطلاني أَبُو بَرْدَةَ

الضم الموحدة وفتح الراء

مصغراً اه

عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 أَنَّهَا جَاءَتْ^(١) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَا تُوعِي^(٢) فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ أَرْضِيحِي مَا اسْتَطَعْتَ
بَابُ الصَّدَقَةِ تُكْفَرُ الْخَطِيئَةَ حَدِيثًا قُتِبَهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ
حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِتْنَةِ قَالَ قُلْتُ أَنَا أَحْفَظُهُ كَمَا قَالَ قَالَ إِنَّكَ عَلَيْهِ
جَلْبَرِي فَكَيْفَ قَالَ قُلْتُ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ
وَالصَّدَقَةُ وَالْمَعْرُوفُ ، قَالَ سُلَيْمَانُ قَدْ كَانَ يَقُولُ الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ
وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، قَالَ لَيْسَ هَذِهِ أُرِيدُ وَلَكِنِّي أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ
قَالَ قُلْتُ لَيْسَ عَلَيْكَ بِهَا^(٣) يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بَأْسٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ ، قَالَ
فِيكَسْرِ الْبَابِ أَوْ^(٤) يُفْتَحُ ، قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ يُكْسَرُ ، قَالَ فَإِنَّهُ إِذَا كَسِرَ لَمْ
يُغْلَقْ أَبَدًا ، قَالَ قُلْتُ أَجَلٌ^(٥) فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَلُهُ قَالَ
فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْنَا فَعَلِمَ عُمَرُ مِنْ تَعْنِي ، قَالَ نَعَمْ كَمَا أَنَّ دُونَ
غَدِ لَيْلَةٍ ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغْلِيظِ **بَابٌ مِنْ تَصَدَّقَ فِي**
الشَّرِكِ ثُمَّ أَسْلَمَ حَدِيثًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ
كُنْتُ أَتَمَحَّنْتُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عِتَاقَةٍ وَصِلَةٍ^(٦) رَحِمَهُمْ فَهَلْ فِيهَا مِنْ
أَجْرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَسَأَلْتِ عَلَى مَا سَأَلْتِ مِنْ خَيْرٍ **بَابُ أَجْرِ الخَادِمِ إِذَا**
تَصَدَّقَ بِأَمْرٍ صَاحِبِهِ غَيْرَ مُفْسِدٍ حَدِيثًا قُتِبَهُ بِنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ
عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامٍ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ

(١) جاءت النبي

(٢) تُوَكِّي فَيُوَكِّي

(٣) مِنْهَا (٤) أَمْ

(٥) قَالَ فَهَبْنَا كَذَا فِي لِسَةِ

السلطاني

(٦) فِي لِسَةِ الْفَتْحِ أَوْصَلَةٌ

وَهُوَ كَذَلِكَ فِي أَصُولِ

مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِذُ
وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا^(١) بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ
بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ **بَابُ أَجْرِ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ أَوْ أَطْعَمَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا**
غَيْرِ مُفْسِدَةٍ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ
بَيْتِ زَوْجِهَا * حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ
مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَطْعَمَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ
زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ^(٢) لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَهُ بِمَا اكْتَسَبَ
وَلَهَا بِمَا^(٣) أَنْفَقَتْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ
عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ
طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ فَلَهَا أَجْرُهَا ، وَلِزَوْجِهَا بِمَا اكْتَسَبَ ، وَاللِّخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ،
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنبَرُهُ لِلْمُسْرَى
وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى^(٤) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنبَرُهُ لِلْمُسْرَى ، اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ^(٥)
مَالٍ خَلْفًا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ معاويةَ بْنِ أَبِي مُرَدٍّ
عَنْ أَبِي الْحَبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ
الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلَّهِمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخَرُ
اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا **بَابُ مِثْلِ الْمُتَصَدِّقِ^(٦) وَالْبَخِيلِ** حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا
وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
ﷺ مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو

(١) طَيِّبًا (٢) كَانَ

(٣) مِثْلُ مَا

كذا في بعض النسخ التي
بيدنا ولم يخرج لها في اليونانية
ويخرج لها في الفرع على قوله
بما أنفقت وفي القسطلاني
ولابن عساكر ولها مثل
ما أنفقت اه من هامش الاصل

(٤) الْآيَةُ

(٥) مُنْفِقًا مَالًا هَذِهِ مِنْ

الفرع لامن اليونانية

(٦) نسخة القسطلاني

مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ

الْيَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تَدْيِهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يَنْفِقُ إِلَّا سَبَعَتْ أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بِنَانَهُ وَيَعْفُو أَثَرَهُ ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يَنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا فَهُوَ يُوسَمُهَا وَلَا^(١) تَتَسَّعُ * تَابَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ فِي الْجُبَّتَيْنِ * وَقَالَ حَنْظَلَةُ عَنْ طَاوُسٍ جُبَّتَانِ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرٌ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جُبَّتَانِ ،

بَابُ صَدَقَةِ الْكَسْبِ وَالتَّجَارَةِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ .^(٢) إِلَى قَوْلِهِ أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ **بَابُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ** فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْمَلْ بِيَدِهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالُوا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ قَالُوا فَإِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ فَلْيَعْمَلْ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤْمِسْكَ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ **بَابُ قَدَرُكُمْ يَعْطَى**^(٣) مِنَ الزَّكَاةِ وَالصَّدَقَةِ وَمَنْ أُعْطِيَ^(٤) شَاءَ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ بُمْتُ^(٥) إِلَى نَسَبَةِ الْأَنْصَارِيِّهِ بِشَاةٍ فَأَرْسَلَتْ^(٦) إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْتُ^(٧) لَا إِلَّا مَا أَرْسَلَتْ بِهِ نُسَبَةٌ مِنْ تِلْكَ^(٨) الشَّاةِ ، فَقَالَ هَاتِ فَقَدْ بَلَغَتْ حِلْهَا^(٩) ،****

بَابُ زَكَاةِ الْوَرِقِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهَا

(١) فلا
 (٢) وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ
 مِنَ الْأَرْضِ لِي قَوْلِهِ
 غَنِيٌّ حَمِيدٌ
 (٣) يَعْطَى

هكذا في النسخ التي بأيدينا
 وفي الفسطلاني يعطى المزي
 فيكون بكسر الهمزة مفتوحا
 للفاعل اه

(٤) أعطى
 (٥) بمث الى نسية فالالدرج
 بمث بالبناء للمفعول والاصل
 بمث الى ياء التكم لكن
 عبرت عن نفسها بالظاهر اما
 الفاتحة او تجريدا بان جردت
 من نفسها شخصا يسمي نسية
 وهي أم عطية لاغيرها اه وفي
 رواية بمث بالبناء للفاعل
 ونسبها الفسطلاني الى أبي ذر
 وفي النسخ التي بيدنا علامة
 أن ذر على التي بالبناء للمفعول
 وفي رواية بمث بناء التأنيث
 الى ياء الضمير نسية بالرفع
 فاعل ونسية بضم ففتح عند
 الحموي والكشميني وبفتح
 فكرر عند المصنف اه مصححه

(٦) فَأَرْسَلَتْ
 (٧) فقالت صحهه من الجمع
 للحميدي اه من هاشم الاصل
 (٨) ذلك
 (٩) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 نُسَبَةٌ
 هي أم عطية نسب الفسطلاني
 هذه الرواية لابن السكن من
 الفريري اه من هاشم الاصل

دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا
 دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ حَدَّثَنِي (١)**
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ سَمِيعٍ أَبَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا **بَابُ الْعَرُضِ فِي الزَّكَاةِ** ، وَقَالَ طَاوُسٌ قَالَ مِمَّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَنْتَوْنِي بِعَرُضِ ثِيَابٍ خَمِيسٍ أَوْ لَبِيسٍ فِي الصَّدَقَةِ مَكَانَ الشَّعِيرِ وَالذَّرَّةِ
 أَهْوَنُ عَلَيْكُمْ وَخَيْرٌ لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَمَّا خَالِدٌ (٢)
 أَحْتَبِسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَدَهُ (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَصَدَّقْ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكَ
 فَلَمْ يَسْتَنْ صَدَقَةَ الْفَرَضِ (٤) مِنْ غَيْرِهَا جَعَلْتَ الْمَرْأَةَ تُلْقِي خُرْصَهَا وَسِخَانَهَا وَلَمْ
 يَخُصَّ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ مِنَ الْعَرُوضِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ**
حَدَّثَنِي مُنَافَةُ أَنَّ أَسَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ
الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتٌ مُخَاضٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ
بِنْتُ لُبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ وَيُطْعِمُهُ الْمُصَدِّقُ (٥) عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتِنِينَ فَإِنْ لَمْ
يَكُنْ عِنْدَهُ بِنْتُ مُخَاضٍ عَلَى وَجْهٍ وَعِنْدَهُ ابْنُ لُبُونٍ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَيْسَ مَعَهُ
شَيْءٌ **حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ قَالَ ابْنُ**
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ
يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ (٦) نَاشِرَ ثَوْبِهِ فَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ
جَعَلْتَ الْمَرْأَةَ تُلْقِي ، وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ **بَابُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ**
مُتَفَرِّقٍ (٧) وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، وَيُذَكَّرُ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي**
مُنَافَةُ أَنَّ أَسَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي قَرَضَ

(١) حَدَّثَنَا (٢) فَقَدْ

(٣) وَأَعْتَدَهُ

بكر التاء عند أبي ذر محقق
 محرر كذلك كذا بخط اليوناني
 اه من هامش الاصل

(٤) الْعَرُوضِ

(٥) الْمُصَدِّقِ

كذا ضبطه القسطلاني وشيخ
 الاسلام بتحقيق الصادق الهامة
 أي الساعي الذي يأخذ الصدقة
 ووضبط هنا وفيها سيأتي في
 نسخة عبد الله بن سالم تنها
 لليونانية بتشديدها والصواب
 التحفيف كتبه مرسومة

(٦) نَاشِرَ ثَوْبِهِ

(٧) مُتَفَرِّقٍ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقِي ، وَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ مُجْتَمِعِ خَشِيَةِ الصَّدَقَةِ ،

باب مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاكِعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ ، وَقَالَ طَاوُسٌ

وَعَطَاءُ إِذَا عَلِمَ الْخَلِيطَانِ أُمُورَهُمَا فَلَا يُجْمَعُ مَا لَهُمَا ، وَقَالَ سُفْيَانٌ لَا يُجِبُ حَتَّى يَتِمَّ

لِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً وَلِهَذَا أَرْبَعُونَ شَاةً **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ** قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ

حَدَّثَنِي مُنَمَّةٌ أَنَّ أُنْسَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاكِعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسُّوِيَّةِ **باب**

زَكَاةِ الْإِبِلِ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ

شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَهَا شَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ تُودِي

صَدَقَتَهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَعْمَلْ مِنْ وِرَاءِ الْبَحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ ^(١) يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا

باب مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ ^(٢) بِنْتٍ تَخَاضُ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي مُنَمَّةٌ أَنَّ أُنْسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةَ الصَّدَقَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ مَنْ بَلَغَتْ

عِنْدَهُ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ

الْحِقَّةُ وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنْ أُسْتَبَسَّرَتَا لَهُ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ

صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ الْحِقَّةُ وَعِنْدَهُ الْجَذَعَةُ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْجَذَعَةُ وَيُعْطِيهِ

الْمُصَدَّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ

إِلَّا بِنْتُ لَبُونٍ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَيُعْطِي ^(٣) شَاتَيْنِ أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ،

وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتُ لَبُونٍ وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ وَيُعْطِيهِ الْمُصَدَّقُ

(١) كَمْ يَتْرَكَ

(٢) صَدَقَةٌ بِنْتٍ

(٣) وَيُعْطِي أَي الْمُصَدَّقُ

بِتَشْدِيدِ الصَّادِ وَالِدَالِ وَهُوَ

الْمَالِكُ أَفَادَهُ الْقِسْطَانِيُّ

عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ، وَمَنْ بَلَغَتْ صَدَقَتُهُ بِنْتَ لَبُونٍ وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ وَعِنْدَهُ
 بِنْتُ مَخَاضٍ فَأَيُّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ بِنْتُ مَخَاضٍ وَيُعْطَى مَعَهَا عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ،
بَابُ زَكَاةِ النِّعَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي
 أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي مُنَمَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَسَا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ :

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا ^(١) رَسُوْلُهُ، فَمَنْ سَأَلَ مِنْ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا
 فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سَأَلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ : فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ
 النِّعَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ إِذَا ^(٢) بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ
 مَخَاضٍ أُنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى،
 فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةٌ الْجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً
 وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ فَفِيهَا جَدْعَةٌ، فَإِذَا بَلَغَتْ يَعْنَى سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ
 فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَانِ
 الْجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ
 حِقَّةٌ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الْإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا
 فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الْإِبِلِ فَفِيهَا شَاةٌ، وَفِي صَدَقَةِ النِّعَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ ^(٣)
 أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ،
 فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثَيْنِ فَفِيهَا ثَلَاثٌ ^(٤)، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثَيْنِ فَفِي
 كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ
 فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، وَفِي الرَّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً

(١) بِهِ . هَذِهِ رَوَايَةٌ غَيْرُ

أَبِي ذَر

(٢) فِي لِسَخَةِ فَذَا كَأَنَّ

الْقِسْطَانِي

(٣) بَلَغَتْ

(٤) ثَلَاثُ شِيَاهِ

فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا **بَابُ** لَا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ ^(١) الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ وَلَا يُخْرِجُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا مَا شَاءَ الْمُصَدِّقُ **بَابُ** أَخَذَ الْمَنَاقِ فِي الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَّا كَانُوا يُؤْذُونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنَعِهَا ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ **بَابُ** لَا تُؤْخَذُ كِرَامُ أَمْوَالِ النَّاسِ فِي الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا** أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ ^(٢) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ عَنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيحَةَ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مَعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ^(٣) الْيَمَنِ قَالَ إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا فَعَلُوا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً ^(٤) مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرْثُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا نَحْذُ ^(٥) مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كِرَامُ أَمْوَالِ النَّاسِ **بَابُ** لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسٍ ذُوْدٌ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَمْعَةَ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةٍ أَوْ سِتِّي

(١) الصدقة

(٢) صرف بسطام من الفرع وقال النووي في شرح مسلم ويجوز فيه الصرف وتركه اه من هاشم الأصل

(٣) إلى

(٤) زكاة من أموالهم هكذا في النسخ المعتمدة بيدنا وفي نسخة القسطلاني زكاة تؤخذ

من أموالهم اه مصححه

(٥) خذ

مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ
 خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ **بَابُ زَكَاةِ الْبَقَرِ** ، وَقَالَ أَبُو حَمِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 لَا عَرْفَنَ ^(١) مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلًا بِبَقْرَةٍ لَهَا خُورَانٌ ، وَيُقَالُ جُورَانٌ تَجَارُونَ ^(٢) تَرْفَعُونَ
 أَصْوَاتَكُمْ كَمَا تَجَارُ الْبَقْرَةُ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ^(٣)
 ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ أَبُو وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ أَوْ كَمَا حَلَفَ نَامِرٌ رَجُلٍ تَكُونُ
 لَهُ إِبِلٌ أَوْ بَقْرَةٌ أَوْ غَنَمٌ لَا يُوَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أَتَى بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا تَكُونُ
 وَأَسْمَنَهُ تَطَوُّهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَنْطِجُهُ ^(٤) يَقْرُونَهَا كُلَّمَا جَارَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا
 حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ رَوَاهُ بُكَيْرٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقْرَبِ** ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ أَجْرَانِ أَجْرُ
 الْقَرَابَةِ وَالصَّدَقَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ
 الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءٌ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ
 الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبٌ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا
 أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا
 مِمَّا تُحِبُّونَ ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرُحَاءٍ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا
 عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَخٍ ^(٥) ذَلِكَ
 مَالٌ رَابِعٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ،
 فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَحَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَبِهِ وَبَنَى عَمَّهُ * تَابِعَهُ

(١) لَا عَرْفَنَ
 (٢) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ
 تَجَارُونَ يَرْفَعُونَ
 أَصْوَاتَهُمْ إِيَّاهُ مِنْ هَامِشٍ
 الْأَصْلُ

(٣) إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 (٤) قَالَ الْفَسْطَلَانِيُّ بِكَسْرِ
 الطَّاءِ وَتَنْجِعُ أَنَّهُ
 (٥) بَخٍ لَمْ تَضْبَطْ فِي الْيُونَنِيَّةِ
 وَضَبَطْتَ فِي الْفَرَعِ بِالسُّكُونِ
 وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالسُّكُونِ
 وَبِالْكَسْرِ مَنْوُتَةٌ

رَوْحٌ وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ رَاجِحٌ ^(١) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ ^(٢) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَصْحَابِي أَوْ فِطْرٍ إِلَى الْمُصَلَّى ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَوَعظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا فَرَّ عَلَى النِّسَاءِ فَقَالَ يَامَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ ^(٣) أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقُلْنَ وَبِمِ ذَلِكَ ^(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تُكْفِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبُلبِ ^(٥) الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ زَيْنَبُ فَقَالَ أَيُّ الزَّيْنَبِ فَقِيلَ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ نَعَمْ أَنْذَرْنَا لَهَا فَأَذِنَ لَهَا قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهُ إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ فَرَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ **بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ** حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ بَسَّارٍ عَنْ عِرَّالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي فَرَسِهِ وَغَلَامِهِ صَدَقَةٌ **بَابُ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عِبْدِهِ صَدَقَةٌ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَّالِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا خُثَيْمُ بْنُ عِرَّالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي عِبْدِهِ وَلَا ^(٦) فَرَسِهِ **بَابُ الصَّدَقَةِ عَلَى الْيَتَامَى** حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى عَنْ هِلَالِ بْنِ

(١) راجح قال القسطلاني
بالثاء التحتية بدل الموحدة
اسم فاعل من الرواح غيب
الغدو اه وكذا ضبطها عدة
شراح تبعا لرسمها كذلك في
الاصول للمتقدمة وان كانت
القياس النطق بها همزة او
تسبها بين بين اه مصححه

(٢) هو ابن اسلم

(٣) اريكن

(٤) ذلك (٥) بلب

(٦) في

أَبِي مَيْمُونَةَ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ إِنِّي ^(١) مِمَّا أَخَافُ
 عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزَيْنَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ أَوْ يَا نَبِيَّ الْخَيْرِ بِالشَّرِّ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا
 يُكَلِّمُكَ فَرَأَيْنَا ^(٢) أَنَّهُ مِنْزَلٌ عَلَيْهِ قَالَ فَسَحَّ عَنْهُ الرُّحَصَاءُ ، فَقَالَ أَيْنَ السَّائِلُ
 وَكَأَنَّهُ حَمْدُهُ فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنَّمَا يُنْبِتُ الرَّيْبُ يُقْتَلُ أَوْ يَمْلَأُ
 آكِلَةَ الْخَضِرَاءِ ^(٣) أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا أُمْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا أُسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ
 فَمَلَطَتْ وَبَالَتْ وَرَتَمَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوهُ فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ
 مِنْهُ الْمَسْكِينِ وَالْيَتِيمِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ
 حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ شَهِيداً عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **بَابُ الزَّكَاةِ**
 عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَفِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ
 امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فَذَكَرْتُهُ لِابْرَاهِيمَ فَخَدَّثَنِي اِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِي
 عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً قَالَتْ كُنْتُ
 فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُمْ وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ
 عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَالْأَيْتَامِ فِي حَجْرٍ هَا قَالَ فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ سَلِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي
 أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامِي ^(٤) فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ حَاجَتَهَا
 مِثْلُ حَاجَتِي فَرَمَّ عَلَيْنَا بِاللَّيْلِ فَقُلْنَا سَلِ النَّبِيَّ ﷺ أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي
 وَأَيْتَامِي فِي حَجْرِي وَقُلْنَا ^(٥) لَا تُخْبِرُنَا بِمَا فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَنْ هُمَا قَالَ زَيْنَبُ

(١) إن

(٢) فرؤيتنا . فاريتنا

(٣) الخضر (٤) أيتام

(٥) رسول الله

(٦) قلنا

قَالَ أَيُّ الزَّيْنَبِ قَالَ أَمْرَأَةٌ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ (١) نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ (٢) أُمِّ سَلَمَةَ (٣) قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِيَ أَجْرُ أَنْ تُفِيقَ عَلَيَّ بِنِي أَبِي سَلَمَةَ إِنَّمَا هُمْ بَنِي فَقَالَ أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ فَلَكَ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ **بابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَفِي الرِّقَابِ (٤) وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُذَكِّرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْتَقُ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ وَيُعْطَى فِي الْحَجِّ، وَقَالَ الْحَسَنُ: إِنْ اشْتَرَى أَبَاهُ مِنَ الزَّكَاةِ جَازَ وَيُعْطَى فِي الْمَجَاهِدِينَ وَالَّذِي لَمْ يَحْجَّ، ثُمَّ تَلَا: إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ الْآيَةَ، فِي أَيَّهَا أُعْطِيَتْ أَجْزَأَتْ (٥) وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنْ خَالِدًا أَحْتَبَسَ أُدْرَعَهُ (٦) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُذَكِّرُ عَنِ أَبِي لَاسٍ سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِبْلِ الصَّدَقَةِ لِلْحَجِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ (٧) فَقِيلَ مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظَاهِمُونَ خَالِدًا قَدْ أَحْتَبَسَ أُدْرَعَهُ وَأَعْتَدَهُ (٨) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَعَمُّهُ (٩) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا * تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ أَبِيهِ * وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ هِيَ عَلَيْهِ وَمِثْلُهَا مَعَهَا * وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثْتُ عَنْ الْأَعْرَجِ بِمِثْلِهِ (١٠) **بابُ** الْأَسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْئَلَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ (١١) حَتَّى تَقْدَمَ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ (١٢) يُعْفِهِ (١٣) اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ وَمَنْ

(١) فَقَالَ (٢) بِنْتِ

(٣) عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

(٤) سقط والغارمين من النسخ الممتدة وعبارة المعنى أى هذا باب في بيان المراد من قول الله تعالى وفي الرقاب وكذا من قوله وفي سبيل الله وهما من آية الصدقات وهي قوله تعالى إنما الصدقات للفقراء والمساكين انقطعها منها للاحتياج اليهما في جملة مصارف الزكاة اه

(٥) أَجْزَأَتْ

كذا في النسخ وعبارة السطواني اجزأت بسكون الهزرة وفتح التاء ولا يذ اجزأت بفتح الهزرة وسكون التاء وفي بعض النسخ جزت بغير هزة مع تكسين التاء أى قفت عنه وفي بعضها اجرت بضم الهزرة وسكون الراء من الاجر اه

(٦) أُدْرَعَهُ

(٧) بِصَدَقَةٍ

(٨) وَأَعْتَدَهُ (٩) عَمُّ

(١٠) مِثْلَهُ

(١١) ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ

(١٢) يَسْتَعْفِفُ (١٣) يُعْفِيهِ

يَتَصَبَّرَ يُصْبِرُهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدُهُ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ
 عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلَهُ أُعْطَاهُ أَوْ مَنَّمَهُ حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا
 وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَأْتِيَ بِحِزْمَةِ الْحَطَبِ ^(١) عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكْفِ
 اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطَوْهُ أَوْ مَنَّمُوهُ ^(٢) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
 أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ
 فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ يَا حَكِيمُ إِنْ هَذَا الْمَالُ خَصْرَةٌ حُلُوهٌ فَرَنْ
 أَخَذَهُ ^(٣) بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ
 كَالَّذِي ^(٤) يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا فَكَانَ
 أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ
 يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ مِنْ هَذَا النَّيِّ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ
 فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ **بَابٌ** ^(٥) مِنْ
 أُعْطَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
 تَسَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أُعْطِيهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ

(١) حَطَبٍ

(٢) الواو ليست موجودة في أصول كثيرة اه من هامش الاصل

(٣) أَخَذَ

(٤) سقط من اليونانية كما به عليه بماشبه فرصها للفظ وكان فلما أن يكون سهوا أو الرواية كذلك أفاده السلطاني

(٥) بَابٌ وَفِي أُمُورِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ

إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ خُذْهُ إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ
 تَخْذُهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ **بَابُ** مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّرًا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى
 ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنَ مَعْمَرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَرَالُ الرَّجُلُ
 يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ وَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ ، فَيَتَنَا مُمْ كَذَلِكَ اسْتَفْأَوْا بِأَدَمَ ، ثُمَّ
 يَمْوَسِي ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ * وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ ^(١) حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ
 فَيَسْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الخَلْقِ فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ البَابِ فَيَوْمئِذٍ يَبْعَثُ اللَّهُ مَقَامًا
 مَجْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمْعِ كُلُّهُمْ ، وَقَالَ مُعَلَّى ^(٢) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ سَمِعَ ابْنَ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْئَلَةِ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْلَافًا وَكَمْ النِّعَى
 وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَجِدُ عَنِّي يُعْنِيهِ ^(٣) لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٤) إِلَى
 قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي
 تَرُدُّهُ الأَكْلَةَ وَالْأَكْلَتَانِ ، وَلَكِنَّ ^(٥) الْمَسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ عَنِّي وَيَسْتَحْيِي أَوْ
 لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِخْلَافًا **حَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ الحَدَّادُ عَنِ ابْنِ أَشْوَعٍ ^(٦) عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ المَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ
 مُعَاوِيَةَ إِلَى المَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى بَشِيءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَتَبَ
 إِلَيْهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ المَالِ ^(٧)
 وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ

- (١) ابْنُ صَالِحٍ
- (٢) مُعَلَّى
- قال القسطلاني مشونا عند أبي
- در اه وكذا به عليه في
- هامش النسخ التي بيدنا
- ومفتضاه أن غير أبي ذر لا يترونه
- وانظروا ههنا ما كتبه مصححه
- (٣) لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى
- (٤) لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْلَافًا
- فِي الأَرْضِ
- (٥) وَلَكِنَّ الْمَسْكِينِ
- (٦) الأَشْوَعِ
- (٧) رَسُولِ اللَّهِ
- (٨) الأَمْوَالِ

أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
 أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ (١)
 رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَالِكُ
 عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ
 فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكُ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا أَوْ (٢) قَالَ مُسْلِمًا قَالَ
 فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ (٣) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَالِكُ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي
 لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا أَوْ (٤) قَالَ مُسْلِمًا يَعْنِي فَقَالَ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ
 خَشْيَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ * وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ
 أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ هَذَا (٥) فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ
 جَمْعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتَفِي ثُمَّ قَالَ أَقْبِلْ (٦) أَيْ سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ فَكُذِّبُوا قُلُوبًا (٧) مُكْبًا (٨) أَكَبَّ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ غَيْرَ وَاقْبَعَ عَلَى أَحَدٍ
 فَإِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ قُلْتُ كَبَّهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ وَكَبَيْتُهُ أَنَا (٩) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ
 وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمَسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنِيًّا يُغْنِيهِ ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ (١٠) ،
 فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا
 أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ
 أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَنْدُوَ أَخْسِيَهُ قَالَ إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبُ فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقَ
 خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ أَكْبَرُ مِنَ الزُّهْرِيِّ
 وَهُوَ قَدْ أَذْرَكَ ابْنَ عُمَرَ بِأَبِ حَرْصِ التَّمْرِ (١١) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا

(١) فِيهِمْ (٢) قَالَ أَوْ
 (٣) مِنْهُ (٤) قَالَ أَوْ
 (٥) بِهَذَا (٦) أَقْبِلْ
 (٧) فَكُتِبُوا
 (٨) مُكْبًا
 قال القسطلاني بكسر الكاف
 لا بى ذر وكذا فى هامش
 النسخ التى بأيدىنا وانظر كتبه
 مصححه
 (٩) أنا هكذا فى النسخ التى
 بأيدىنا وضعت الى على أنا
 وليست مسبوقة بعلامة السقوط
 وميلا
 (١٠) لَهُ (١١) التَّمْرِ

وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي مُهِمِّدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ غَزَوْنَا
 مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَلَمَّا جَاءَ وَادِي الْقُرَى إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ لِأَصْحَابِهِ اأَخْرِصُوا وَخَرِصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُنٍ فَقَالَ لَهَا أَحْصِي مَا
 يَخْرُجُ مِنْهَا فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ أَمَا إِنَّهَا ^(١) سَهَبُ اللَّيْلَةِ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُومَنَّ
 أَحَدٌ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَيْرٌ فَلْيَعْقِلْهُ فَمَقَلْنَاهَا ^(٢) ، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ
 فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلٍ طَيِّبٍ وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ اللَّيْبِيِّ ﷺ بَعْلَةً تَيْضَاءَ وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ
 لَهُ يَخْرِهِمْ ، فَمَا أَنَّى وَادِي الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ كَمْ جَاءَ ^(٣) حَدِيقَتِكَ قَالَتْ عَشْرَةَ
 أَوْسُنٍ خَرِصَ ^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَنْ أَرَادَ
 مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي فَلْيَتَعَجَّلْ فَلَمَّا قَالَ ابْنُ بَكَّارٍ كَلِمَةً ^(٥) مَعْنَاهَا أَشْرَفَ عَلَى
 الْمَدِينَةِ قَالَ هَذِهِ طَابَةٌ فَلَمَّا رَأَى أَحَدًا قَالَ هَذَا جَبَلٌ ^(٦) مُجْبِنًا وَمُجْبِيهِ إِلَّا أَخْبِرْكُمْ
 بِخَيْرِ دُورٍ الْأَنْصَارِ قَالُوا بَلَى قَالَ دُورُ بَنِي النَّجَّارِ ، ثُمَّ دُورُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ
 دُورُ بَنِي سَاعِدَةَ أَوْ دُورُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ يَعْنِي
 خَيْرًا ^(٧) * وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دَارٍ بَنِي الْحَارِثِ ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ
 وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ
 ﷺ قَالَ أَحَدُ جَبَلٍ مُجْبِنًا وَمُجْبِيهِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَلَّ بُسْتَانٍ عَلَيْهِ حَائِطٌ فَهُوَ
 حَدِيقَةٌ وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ حَائِطٌ لَمْ يَقُلْ حَدِيقَةً **بَابُ الْعُشْرِ** فِيمَا يُسْتَقَى مِنْ
 مَاءِ السَّمَاءِ وَبِالْمَاءِ ^(٨) الْجَارِي وَلَمْ يَرَّ مُحْمَرٌ بَنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي الْعَسَلِ شَبْنًا **حَدَّثَنَا**
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ^(٩)
 الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِيمَا سَقَتِ
 السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ أَوْ كَانَ عَرَبِيًّا الْعُشْرُ وَمَا سَقَى بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

- (١) إنما بالفتح والكسر في البوينية
- (٢) ففعلنا
- (٣) جاء . في نسخة التسطاني جاءت بته
- (٤) التائث اه
- (٥) خَرِصُ
- (٦) كَلِمَةٌ مَعْنَاهُ
- (٧) جَبَلٌ
- (٨) يَعْنِي خَيْرًا
- (٩) وَالْمَاءِ
- (٩) ابْنِ شِهَابٍ

هَذَا^(١) تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ لِأَنَّهُ لَمْ يُوَقَّتْ^(٢) فِي الْأَوَّلِ يَمْنَى حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ وَفِيهَا^(٣)
سَقَتِ السَّمَاءُ الْمَشْرُوعَيْنِ فِي هَذَا وَقَتَّ وَالزِّيَادَةُ مَقْبُولَةٌ وَالْمُفَسِّرُ يَقْضِي عَلَى الْمُبْتَدِئِ
إِذَا رَوَاهُ أَهْلُ الثَّبَتِ^(٤) كَمَا رَوَى الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ فِي
الْكُمَيْتِ ، وَقَالَ بِلَالٌ قَدْ صَلَّى فَأَخَذَ بِقَوْلِ بِلَالٍ ، وَتُرِكَ قَوْلُ الْفَضْلِ **بَابُ**
لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ قَالَ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَمْعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيْسَ فِيهَا أَقْلٌ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ
وَلَا فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسَةِ مِنَ الْإِبِلِ الذُّوْدِ صَدَقَةٌ ، وَلَا فِي أَقْلٍ مِنْ خَمْسِ^(٥) أَوْاقٍ^(٦) مِنْ
الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هَذَا تَفْسِيرُ الْأَوَّلِ إِذَا^(٧) قَالَ لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ
أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَيُؤْخَذُ أَوَّلًا فِي الْعِلْمِ بِمَا زَادَ أَهْلُ الثَّبَتِ أَوْ يَتَنَوَّأ^(٨) **بَابُ** أَخَذَ
صَدَقَةَ التَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ وَهَلْ يُتْرَكُ الصَّبِيُّ فَيَمْسُ تَمْرَ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنَا عُمَرُ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَسَدِيِّ^(٩) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالتَّمْرِ عِنْدَ
صِرَامِ النَّخْلِ فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا^(١٠) مِنْ تَمْرِ
بِجَمَلِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً
بِجَمَلِهِ^(١١) فِي فِيهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ فَقَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
أَبَا مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ^(١٢) **بَابُ** مَنْ بَاعَ ثَمَارَةً أَوْ نَخْلَةً أَوْ أَرْضَةً
أَوْ زُرْعَةً وَقَدْ وَجَبَ فِيهِ الْمَشْرُوعُ أَوْ الصَّدَقَةُ فَأَدَّى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ أَوْ بَاعَ ثَمَارَهُ
وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ الصَّدَقَةُ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا فَلَمْ
يَحْطَرِ الْبَيْعَ بَعْدَ الصَّلَاحِ عَلَى أَحَدٍ وَلَمْ يَخْصُ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ الزَّكَاةُ مِنْ مَنْ لَمْ تَجِبْ

(١) في بعض النسخ التي
بأيدنا تبعاً لليونانية هذا
الأول وضبط على لفظ
الأول وكتب بازائه صولبه
أولي أو المفسر للأول
كتبه مصححه

(٢) يُوَقَّتُ

(٣) ونها كذا هو بالواو
في جميع النسخ للمتعمدة ونسخة
الفسطاني فيمن غير واو اه
مصححه

(٤) الثَّبَتِ

لم يضبط الياء في اليونانية
كالتانية الآية وضبطها في
الفرع بنتها وسكونها
وضبطها الحافظ والكرماني
وغيرها بالفتح كذا بهامش
الأصل

(٥) خَمْسَةِ (٦) أَوْاقٍ

(٧) قال الفسطاني اذا
بالالف بعد المعجمة في الفرع
وأصله والنسخة المتروعة على
للبيدوي وجميع ما وقت عليه
من النسخ المتعمدة ولعلها
سبق فلم والا فالمراد اذا
التعليقية لم يحتمل أن تكون
اذا بمعنى حين اه باختصار
(٨) الْأَسَدِيِّ

لم يضبط السين في اليونانية
وضبطها في التقريب بالفتح

(٩) كَوْمًا . كَوْمًا

(١٠) جَمَلًا

(١١) صَدَقَةٌ

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ يَبِيعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلاَحِهَا
 قَالَ حَتَّى تَذَهَبَ عَاهَتُهُ (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ
 ابْنُ يَزِيدَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِيَّ
 ﷺ عَنْ يَبِيعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسِ
 ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ يَبِيعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَرْهِي قَالَ حَتَّى
 تَحْمَرَ **بَابُ** هَلْ يَشْتَرِي صَدَقَتَهُ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ صَدَقَتَهُ (٢) غَيْرُهُ لِأَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا نَهَى الْمُتَصَدِّقَ خَاصَةً عَنِ الشِّرَاءِ وَلَمْ يَنْهَ غَيْرَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ
 يُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ (٣) ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ فَقَالَ لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ
 فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاعَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ
 صَدَقَةً حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَصَاعَهُ
 الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُحْصٍ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 فَقَالَ لَا تَشْتَرِي (٤) وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أُعْطَاكَ بِهِ بِدْرَمٍ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ
 كَالْعَائِدِ فِي قَيْتِهِ **بَابُ** مَا يُذَكَّرُ فِي الصَّدَقَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ (٥) حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَخَذَ الْحَسَنُ
 ابْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 كَيْفَ كَيْفَ (٦) لِيَطْرَحَهَا ثُمَّ قَالَ أَمَا شَعَرْتُمْ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ **بَابُ** الصَّدَقَةِ

(١) عَاهَتُهَا
 (٢) صَدَقَةٌ غَيْرُهُ
 (٣) يَشْتَرِي
 (٤) لَا تَشْتَرِي هَكَذَا فِي
 بعض النسخ المعول عليها
 بيدنا منسباً على الباء وفي
 بعضها وهو ما في نسخة
 القسطلاني تَشْتَرِي بِجُذْفِ
 الباء
 لَا تَشْتَرِيهِ تَشْتَرِيهِ
 (٥) وَأَيْلَهُ
 (٦) كَيْفَ كَيْفَ كَيْفَ
 بهامش الاصل وقال
 القسطلاني ورواية أبي
 ذر كَيْفَ كَيْفَ بِكسر
 الكاف وسكون الخاء
 مخففة اه فانظر كتبه
 مصححه

عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيْرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
وَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ شَاةً مَيْتَةً أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ قَالَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ هَلَا
أَنْتُمْ بِجِلْدِهَا قَالُوا إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَرَادَتْ
أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِنَقِ وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وِلَاءَهَا فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ
ﷺ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوِلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ قَالَتْ وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ
فَقُلْتُ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **بَابُ** إِذَا
تَحَوَّاتِ ^(٢) الصَّدَقَةُ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ النَّبِيُّ
ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقَالَتْ لَا إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ إِلَيْنَا
سَبِيَّةً مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَجْلَهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى
ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ أَتَى بِلَحْمٍ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ * وَقَالَ
أَبُو دَاوُدَ أَنبَاءُ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ** أَخْذِ الصَّدَقَةِ
مِنَ الْأَغْنِيَاءِ ، وَتُرَدُّ ^(٣) فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ ^(٤) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ
عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ
بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ^(٥) ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ
يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ

(١) فَقَالَ

(٢) حَوَّاتٍ

(٣) وَتُرَدُّ كَذَا فِي

اليونانية الدال مفتوحة

مصحح عليها

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ

(٥) الْكِتَابِ

فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ
 أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ
 فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَأَتَقِ دَعْوَةَ
 الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ (١) لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ **بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ** ، وَدُعَائِهِ
 لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ ، وَقَوْلِهِ : خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ (٢) وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا
 وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ (٣) سَكَنٌ لَهُمْ **حَدِيثُ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**
 عَنْ تَمِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أُوَيْسٍ *
بَابُ مَا يُسْتَخْرَجُ مِنَ الْبَحْرِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْسَ الْعَنْبَرُ
 بِرِكَازٍ هُوَ شَيْءٌ دَسَّرَهُ (٤) الْبَحْرُ ، وَقَالَ الْحَسَنُ فِي الْعَنْبَرِ وَاللُّوْلُؤِ الْخُمْسُ فَإِنَّمَا (٥)
 جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّكَازِ الْخُمْسَ لَيْسَ فِي الَّذِي يُصَابُ فِي الْمَاءِ * وَقَالَ اللَّيْثُ
 حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (٦) أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِأَنَّ (٧)
 يُسَلِّفُهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَلَمْ يَجِدْ مَرَكَبًا ، فَأَخَذَ خَشَبَةً
 فَنَقَرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسَلَفَهُ
 فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ *
بَابُ فِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ ، وَقَالَ مَالِكٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ الرَّكَازُ دَفْنُ الْجَاهِلِيَّةِ فِي
 قَلْبِهِ وَكَثِيرُهُ الْخُمْسُ وَلَيْسَ الْمَعْدِنُ بِرِكَازٍ ، وَقَدْ (٨) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَعْدِنِ جُبَارٌ
 وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ وَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِنَ الْمَعَادِنِ مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ خَمْسَةً
 وَقَالَ الْحَسَنُ مَا كَانَ مِنْ رِكَازٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ فَفِيهِ الْخُمْسُ وَمَا كَانَ (٩) مِنْ أَرْضٍ

(١) فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا
 (٢) لِي قَوْلِهِ سَكَنٌ
 لَهُمْ
 (٣) صَلَاتِكَ ضَبَطَ فِي
 نسخة عبد الله بن سالم
 تبعاً للبوينية بالافراد
 والجمع وهما قراءتان اه
 مصححه
 (٤) دَسَّرَهُ قَالَ عِيَّاضُ
 أَي دَفَعَهُ وَرَمَى بِهِ أَه مِنْ
 البونينية
 (٥) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ وَأَمَّا
 بِالْوَاوِ أَه مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ
 (٦) رَسُولِ اللَّهِ
 (٧) أَنْ
 (٨) فِي أَصُولِ كَثِيرَةٍ اسْفَاطُ
 قَدْ
 (٩) فِي التَّفْطُلَانِ فِي أَرْضٍ
 وَإِنْ مِنْ أَرْضٍ دَوَابَّةِ أَبِي
 الْوَقْتِ

السَّلْمِ فِيهِ الزَّكَاةُ ، وَإِنْ وَجَدْتَ اللَّقْطَةَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فَعَرَّفَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ
 الْعَدُوِّ فَفِيهَا الْخُمْسُ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ الْمَعْدِنُ رِكَازٌ مِثْلُ دِفْنِ الْجَاهِلِيَّةِ لِأَنَّهُ يُقَالُ
 أَرَكَزَ الْمَعْدِنُ إِذَا خَرَجَ ^(١) مِنْهُ شَيْءٌ قِيلَ لَهُ قَدْ يُقَالُ لِمَنْ وَهَبَ لَهُ شَيْءٌ أَوْ رَجَحَ
 رِبْحًا كَثِيرًا أَوْ كَثُرَ ثَمَرُهُ أَرَكَزَتْ مُنَّ نَاقِضَ ، وَقَالَ لَا بَأْسَ أَنْ يَكْتُمَهُ فَلَا ^(٢)
 يُؤَدَّى الْخُمْسَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيْبِ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ الْعَجْمَاءُ جُبَارٌ وَالْبَيْرُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ *
بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ، وَمُحَاسَبَةِ الْمُصَدِّقِينَ مَعَ الْإِمَامِ **حَدَّثَنَا**
 يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَايِمَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ
 السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أُسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ عَلَى صَدَقَاتِ
 بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنَ اللَّثْبِيَّةِ ^(٣) فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ **بَابُ** أُسْتَعْمَالَ إِبِلِ الصَّدَقَةِ
 وَالْبَانِيهَا لِأَبْنَاءِ السَّبِيلِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ أَجْتَوُوا الْمَدِينَةَ فَرَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا فَفَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَأَسْتَأْفُوا
 النَّوَدَ ^(٤) فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ ^(٥)
 أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَعْضُونَ الْحِجَارَةَ * تَابَعَهُ أَبُو قِلَابَةَ وَمُحَمَّدٌ وَتَابَتِ عَنْ أَنَسٍ
بَابُ وَسَمِ الْإِمَامِ إِبِلَ الصَّدَقَةِ بِيَدِهِ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ
 ابْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
 لِيُضَكَّهُ فَوَافَيْتُهُ فِي يَدِهِ الْمَيْسَمِ يُسَمُّ إِبِلَ الصَّدَقَةِ .

- (١) أَخْرَجَ
 (٢) فَلَا الَّذِي فِي أَصُولِ
 كَثِيرَةٌ وَلَا بِالْوَاوِ
 (٣) اللَّثْبِيَّةُ
 لم يضبط اللام والهاء في اليونانية
 وضبط في الفرع الاول بالميم
 والثاني بالسكون قاله القسطلاني
 وفي بعض الاصول بفتح
 اللوقية وقيل بفتحهما حكاهما
 في الفتح اه
 (٤) الْإِبِلُ
 (٥) وَسَمَرَ

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

باب (١) فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ ، وَرَأَى أَبُو الْعَالِيَةِ وَعَطَاءُ وَابْنُ سِيرِينَ

صَدَقَةَ الْفِطْرِ فَرِيضَةً حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ

وَالْحُرِّ وَاللَّكْرِ وَالْأَنْثَى وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ

خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ **باب** صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الْعَبْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ

حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرَ أَوْ أَنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ **باب** (٢) صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ حَدَّثَنَا

قَبِيصَةُ (٣) حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَطْعِمُ الصَّدَقَةَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ **باب** صَدَقَةَ الْفِطْرِ

صَاعًا (٤) مِنْ طَعَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ

عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الْعَامِرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ

أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَيْبٍ **باب** صَدَقَةَ الْفِطْرِ

صَاعًا مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ (٥) قَالَ

أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ جَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مَدِينٍ مِنْ حِنْطَةٍ **باب** صَاعٍ مِنْ زَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ (٦) الْعَدَنِيَّ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ حَدَّثَنِي

(١) أبوابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

هكذا خرج هذه الرواية على لفظ باب في النسخ التي بيدنا وفي النسخة التي في يدنا أبواب صَدَقَةِ الْفِطْرِ باب صَدَقَةِ الْفِطْرِ ومثله في شيخ الإسلام كتبه مصححه

(٢) بابُ صَاعٍ لم يضبط

صاع في اليونانية وضبط في الفرع بكسر تين

٢ بابُ صَدَقَةِ الْفِطْرِ

صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَصَاعٌ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ مَرْفُوعٌ خَبْرٌ مَبْتَدَأُ مَحْذُوفٌ أَيْ هِيَ صَاعٌ أَفَادَهُ الْقِسْطَلَانِيُّ

(٣) ابْنُ عَقْبَةَ

(٤) صَاعٌ

(٥) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(٦) ابْنُ أَبِي حَكِيمٍ

عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا
نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ
صَاعًا مِنْ زَيْبٍ فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ قَالَ أَرَى ^(١) مَدًّا مِنْ هَذَا يُعْدَلُ
مُدَّيْنِ **بَابُ** الصَّدَقَةِ قَبْلَ الْعِيدِ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا ^(٢)
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِرِكَاتِهِ
الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ ^(٣)
عَنْ زَيْدِ بْنِ ^(٤) عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَخْرُجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَقَالَ أَبُو
سَعِيدٍ وَكَانَ طَعَامَنَا ^(٥) الشَّعِيرُ وَالزَّيْبُ وَالْأَقِطُ وَالتَّمْرُ **بَابُ** صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى
الْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ ، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِي الْمَمْلُوكِينَ لِلتَّجَارَةِ يُرَكَّبِي فِي التَّجَارَةِ ، وَيُرَكَّبِي فِي
الْفِطْرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الشَّعْمَانَ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ ، أَوْ قَالَ رَمَضَانَ عَلَى الذَّكَرِ
وَالْأُنْثَى وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ
صَاعٍ مِنْ بُرٍّ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِي التَّمْرَ فَأَعْوَزَ ^(٦) أَهْلُ الْمَدِينَةِ
مِنَ التَّمْرِ فَأَعْطَى شَعِيرًا ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّى إِنْ
كَانَ يُعْطَى ^(٧) عَنْ بَنِي ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا ^(٨)
وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ **بَابُ** صَدَقَةِ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ
وَالْكَبِيرِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُيَيْدٍ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٩) قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا
مِنْ تَمْرٍ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ وَالْحُرِّ وَالْمَمْلُوكِ .

(١) أَرَى (٢) حَدَّثَنِي

(٣) حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ

(٤) زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ

(٥) طَعَامَنَا الشَّعِيرَ
وَالزَّيْبَ وَالْأَقِطَ وَالتَّمْرَ

(٦) فَأَعْوَزَ

(٧) لِيُعْطَى

(٨) يَقْبَلُونَ

(٩) عَنْهُ كَذَا فِي

البوئبية بافراد الصغيراه

من هاشمى الاصل

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)
كِتَابُ الْحَجِّ

بَابُ وَجُوبِ الْحَجِّ وَفَضْلِهِ ^(١) : وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ
إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَجَاءِ امْرَأَةٍ مِنْ خَشْعَمَ جَعَلَا
الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ
الْآخَرَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا
كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَفَأُحِجُّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ **بَابُ**
قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : يَا نُؤُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لِتَشْهَدُوا
مَنَافِعَ لَهُمْ فِجَاجًا الطَّرِيقُ الْوَاسِعَةُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ
يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ مَعْمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحَلِيفَةِ ثُمَّ يَهْلُ حَتَّى ^(٣) تَسْتَوِيَ
بِهِ قَائِمَةً **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ ^(٤) أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ سَمِعَ عَطَاءً يُحَدِّثُ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ
حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ رَوَاهُ أَنَسُ بْنُ عُبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ **بَابُ الْحَجِّ**
عَلَى الرَّحْلِ ، وَقَالَ أَبَانُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَهَا أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَمَمَرَهَا مِنَ التَّعْمِيمِ وَحَمَلَهَا عَلَى
قَتَبٍ وَقَالَ مَعْمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَدُّوا الرَّحَالَ فِي الْحَجِّ فَإِنَّهُ أَحَدُ الْجِهَادِينَ * وَقَالَ ^(٥)

(١) وَقَوْلِ اللَّهِ

(٢) ابْنِ مَعْمَرٍ

(٣) حِينَ

(٤) ابْنِ مَوْسَى

(٥) حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلِ وَلَمْ^(١) يَكُنْ شَهِيدًا وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَالِمٍ
 حَدَّثَنَا أَيُّمُنُ بْنُ نَابِلٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْتَمَرْتُمْ^(٢) وَلَمْ أَعْتَمِرْ ، فَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَذْهَبَ بِأَخْتِكَ فَأَعْمَرَهَا
 مِنَ التَّنْعِيمِ فَأَحْقَبَهَا^(٣) عَلَى نَاقَةٍ^(٤) فَأَعْتَمَرْتُ بِأَبِ فُضْلِ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَى الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ إِيمَانٌ
 بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا : قَالَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا : قَالَ حَجٌّ مَبْرُورٌ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَى
 الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ أَفَلَا تُجَاهِدُ قَالَ لَا لَكِنَّ^(٥) أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ حَدَّثَنَا
 آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ^(٦) وَلَمْ
 يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ **بَابُ فَرَضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ** حَدَّثَنَا
 مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَنَّهُ أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ وَهُوَ قُضْطَاطٌ وَسُرَادِقٌ فَسَأَلْتُهُ مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ أَنْ أَعْتَمِرَ
 قَالَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِهِ قَرْنًا^(٧) وَلِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ
 الشَّامِ الْجُحْفَةَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَتَرَوُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى** حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ

(١) فَلَمْ
 (٢) فَأَحْقَبَهَا هَذِهِ رَوَايَةٌ
 خَيْرُ أَبِي ذَرْعَانَ الْكَشْمِيرِيِّ
 كَمَا فِي الْقِسْطَانِيِّ
 (٣) نَاقَةٍ
 (٤) لَكِنَّ أَفْضَلَ فِي
 الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ قَالَ
 لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَذَا
 بِهَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ اهـ مِنْ
 هَامِشِ الْأَضْلِ
 (٥) يَرْفُثُ
 كَذَا هُوَ بَضْمُ الْفَاءِ فِي نَسْخِ
 مُمْتَدَّةٍ وَفَتَحَتْ فِي نَسْخَةِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ فِي الْقِسْطَانِيِّ
 أَنَّ الْمَضَارِعَ مَثَلُ الْفَاءِ
 كَالْمَاضِي وَأَنَّ الْأَنْصَحَ فَتَحَهَا
 فِي الْمَاضِي وَضَمَّهَا فِي الْمَضَارِعِ
 كَتَبَهُ مَصْحُوحًا
 (٦) مِنْ قَرْنٍ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يُحِبُّونَ وَلَا يَتَرَدُّونَ وَيَقُولُونَ نَحْنُ
 الْمُتَوَكِّلُونَ فَإِذَا قَدِمُوا مَكَّةَ ^(١) سَأَلُوا النَّاسَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَتَرَدُّوا فَإِنَّ خَيْرَ
 الزَّادِ التَّقْوَى رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا **بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ**
 مَكَّةَ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلَا أَهْلَ
 الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلَا أَهْلَ نَجْدٍ قَرْنَ النَّازِلِ وَلَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَمَ هُنَّ هُنَّ ^(٢) وَلَمَّا
 أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ
 أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ **بَابُ مِيقَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَلَا يَهْلُوا** ^(٣) قَبْلَ ذِي
 الْحُلَيْفَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ ^(٤)
 الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ **بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ الشَّامِ** حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا
 سَمَاءٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وَقَّتَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلَا أَهْلَ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلَا أَهْلَ نَجْدٍ
 قَرْنَ النَّازِلِ ، وَلَا أَهْلَ الْيَمَنِ يَلْمَمَ فَهِنَّ هُنَّ ^(٥) وَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ
 لَمَّا كَانَ يُرِيدُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَهَلَّهُ مِنْ أَهْلِهِ وَكَذَلِكَ ^(٦) حَتَّى أَهْلُ
 مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا **بَابُ مُهَلِّ أَهْلِ نَجْدٍ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا سَمِيانُ حَفْظَانَهُ
 مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ * حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ^(٧) حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَبِيعَةُ

(١) الْمَدِينَةَ

هذه لغز الكشمي ومكة
 أصوب لكنه ضب عليه في
 اليونانية أفاده القسطنطيني

(٢) هُنَّ هُنَّ

(٣) يَهْلُوا كَذَا فِي جَمِيعِ

النسخ المعتددة بيدنا

ونسخة القسطنطيني

يَهْلُونَ بِثبوت النون

كتبه مصححه

(٤) وَيَهْلُ أَهْلُ

(٥) هُنَّ هُنَّ

(٦) وَكَذَلِكَ . أَيْ بِشَكْرِ

وَكَذَلِكَ مَرْهِنٌ كَمَا فِي هَامِشِ

اليونانية ونه عليه القسطنطيني

(٧) ابْنِ عَبَّاسٍ

وَهِيَ الْجُحْفَةُ وَأَهْلُ نَجْدٍ قَرْنٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا زَعَمُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ
 وَلَمْ أَسْمَعْهُ وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْتَمِسُ **بَابُ** مَهْلٍ مَنْ كَانَ دُونَ الْمَوَاقِيتِ حَرْشًا
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ
 ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْتَمِسُ
 وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ، فَهُنَّ هُنَّ ^(١) وَيَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِيْنَ يَمَّنْ كَانَ يُرِيدُ
 الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ حَتَّى إِذَا أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا **بَابُ**
 مَهْلٍ أَهْلِ الْيَمَنِ حَرْشًا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةَ ،
 وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْتَمِسُ ، هُنَّ
 لِأَهْلِيْنَ وَلِكُلِّ آتَى أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ ^(٢) يَمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ
 دُونَ ذَلِكَ فَمَنْ حَيْثُ أُنشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ **بَابُ** ذَاتِ عِرْقٍ لِأَهْلِ
 الْعِرَاقِ حَرْشَى عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا فَتِحَ ^(٣) هَذَا الْبَيْتِ الْمِصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ ، فَقَالُوا
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا وَهُوَ جَوْزٌ عَنْ طَرِيقِنَا
 وَإِنَّا إِذَا أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا قَالَ فَأَنْظَرُوا حَدَّوْهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ فَخَدَّ لَهُمْ ذَاتَ
 عِرْقٍ **بَابُ** حَرْشَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ بِدِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا وَكَانَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ **بَابُ** خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى طَرِيقِ
 الشَّجَرَةِ حَرْشَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ
 عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ

(١) لَمْ يَلْتَمِسْ

(٢) غَيْرِهِنَّ

(٣) فَتَحَ هَذَا الْبَيْتِ الْمِصْرَيْنِ

الشجرة ويدخل من طريق المعرس وأن رسول الله ﷺ كان إذا خرج إلى مكة
يُصلي^(١) في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة بطن الوادي وبات حتى
يُصبح **باب قول النبي ﷺ العميق وإد مبارك** حدثنا الحميدي حدثنا
الوليد وبشر بن بكر التميمي قال حدثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى قال حدثني
عكرمة أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول إنه سمع عمر رضي الله عنه
يقول سمعت النبي ﷺ بوادي العميق يقول أتاني الليلة آت من ربي فقال صل
في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة حدثنا محمد بن أبي بكر حدثنا فضيل
ابن سليمان حدثنا موسى بن عتبة قال حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله
عنه عن النبي ﷺ أنه روي^(٢) وهو^(٣) في ممرس بني الحليفة بطن الوادي
فيل له إنك يطعاه مبارك وقد أنسخ بنا سالم يتوخي بالناسخ الذي كان عبد الله
يبيع يتحرى ممرس رسول الله ﷺ وهو أسفل من المسجد الذي بطن الوادي
بينهم^(٤) وبين الطريق وسط^(٥) من ذلك **باب غسل الخلق ثلاث مرات**
من الثياب قال أبو صميم أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء أن صفوان بن يحيى
أخبره أن يعلى قال لمر رضي الله عنه أرني النبي ﷺ حين يوحى إليه قال فيئتما
النبي ﷺ بالجمرانة^(٦) ومعه نفر من أصحابه جاءه رجل فقال يا رسول الله كيف
ترى في رجل أحرم بمرة وهو متضمخ بطيب فسكت النبي ﷺ ساعة فجاءه
الوحي فأشار عمر رضي الله عنه إلى يعلى فجاء يعلى وعلى رسول الله ﷺ ثوب
قد أظلم به فأدخل رأسه فإذا رسول الله ﷺ نحر الوجه وهو يعط ثم سرى
عنه فقال أين الذي سأل عن العمرة فأتى برجل فقال اغسل الطيب الذي بك
ثلاث مرات، وأنزع عنك الجبة، وأصنع في عمرتك، كما تصنع^(٧) في حجك،

- (١) صلى (٢) أري
- (٣) وهو ممرس هذه
- من القرع أكذا بهامش
- الاصل
- (٤) بينه (٥) وسطاً
- (٦) بالجمرانة
- باسكان العين وتخفيف الراء
- كما ضبطه جماعة من اللغويين
- ومحققي الحديثين وبينهم من
- ضبطه بكسر العين وتشديد
- الراء وكلاهما صواب أفاده
- الفسطلاني كتبه مصححه
- (٧) ما تصنع في حجك

قُلْتُ (١) لِمَطَاءٍ أَرَادَ الْإِنْقَاءَ حِينَ أَمَرَهُ أَنْ يَفْسِلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ نَعَمْ **بَابُ**
 الطَّيِّبِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ وَمَا يَلْبَسُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ وَيَتَرَجَّلَ وَيَدَّهِنَ ، وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَشْمُ الْمُحْرِمُ الرَّيْحَانَ وَيَنْظُرُ فِي الْمِرَاةِ وَيَتَدَاوَى بِمَا (٢) يَأْكُلُ
 الزَّيْتِ (٣) وَالسَّمْنَ ، وَقَالَ عَطَاءٌ يَتَخَمُّ وَيَلْبَسُ الْهَمِيَانَ ، وَطَافَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُحْرِمٌ وَقَدَّ حَزَمَ عَلَى بَطْنِهِ بِشَوْبٍ ، وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 بِالتَّبَانِ بَأْسًا لِلَّذِينَ يَرْحَلُونَ (٤) هُوَ دَجَمَا ^{ال} حَرَشًا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَدَّهِنُ بِالزَّيْتِ
 فَذَكَرْتُهُ لِابْرَاهِيمَ قَالَ (٥) مَا تَصْنَعُ بِقَوْلِهِ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ
 حَرَشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 لِإِحْرَامِهِ حِينَ يُحْرِمُ وَحَلَّهَ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ * (٦) مَنْ أَهْلٌ مُلْبَدًا (٧) حَرَشًا
 أَصْبَغُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبَدًا **بَابُ** الْإِهْلَالِ عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي
 الْحُلَيْفَةِ حَرَشًا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ سَالِمَ
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٨) ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 عَنْ مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ مَا أَهْلَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنَ عِنْدِ الْمَسْجِدِ يَعْنِي مَسْجِدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ **بَابُ** مَا لَا يَلْبَسُ
 الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ حَرَشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ،

(١) في كثير من الاصول
 قلت بزيادة الفاء اه من
 هامش الاصل

(٢) وَيَأْكُلُ

(٣) كذا ضبط بالنصب والجر
 في الزيت والسمن وجعل على
 الجمر علامة أبي در كته
 امصححة

(٤) يَرْحَلُونَ كذا

ضبط في بعض النسخ
 للتمسدة وفي بعضها
 يَرْحَلُونَ

وبالاول ضبطه ابن حجر
 وقال قال الجوهرى رحلت
 البعير أرحله رحلا اذا شدت
 على ظهره الرحل وسياتى في
 التفسير استنهاد البخارى
 بقول الشاعر

* اذا ما فت أرحلها ليليل *
 وعلى هذا فوم من ضبطه هنا
 بتشديد الحاء المهملة وكسرهما اه
 (٥) في اصول كثيرة صحيحة
 فقال اه من هامش الاصل

(٦) بَابُ (٧) مُلْبَدًا

بتع الموحدة وكسرهما في
 الفرع وأصله

(٨) في اصول كثيرة زيادة
 ح قبل قوله وحدثنا

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ ^(١) وَلَا الْعَمَامُ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْبِرَانِسَ
وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدًا لَا يَجِدُ تَمَلِينِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَفَيْتَيْنِ
وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ ^(٢) أَوْ وَرْسُ بَابِ الرُّكُوبِ
وَالْأَزْدِيْدَافِ فِي الْحَجِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي
عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا أَنَّ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٣) مِنْ عِرْفَةِ إِلَى الْمَزْدَلِفَةِ ثُمَّ
أَزْدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى قَالَ فَكَلَاهُمَا قَالَ لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى
رَمَى بَجَمْرَةِ الْعَقَبَةِ بَابِ مَا يَلْبَسُ الْحَرَمُ مِنَ الثِّيَابِ وَالْأَزْدِيْدِ وَالْأَزْرِ ^(٤)
وَلَبَسَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الثِّيَابَ الْمُعْصِفَةَ وَهِيَ مُحْرَمَةٌ وَقَالَتْ لَا تَلْمُ ^(٥) وَلَا
تَبْتَرِقُ ^(٦) وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا يُوْرْسُ ^(٧) وَلَا زَعْفَرَانٍ وَقَالَ جَابِرٌ لَا أَرَى الْمُعْصِفَ طَيِّبًا
وَلَمْ تَرَ عَائِشَةَ بَأْسًا بِالْحُلِيِّ وَالثُّوْبِ الْأَسْوَدِ وَالْمُوْرِدِ وَالْخَلْفِ لِلرَّأَةِ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ
لَا بَأْسَ أَنْ يُبَدَّلَ ^(٨) بِبَابِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ
سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِيْنَةِ بَعْدَ مَا تَرَجَّلَ وَأَدَهَنَ وَلَبَسَ إِزَارَهُ
وَرِدَاءَهُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَلَمَّ يَتَنَّهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْأَزْدِيْدَةِ وَالْأَزْرِ ^(٩) تَلْبَسُ إِلَّا الْمَزْعَفَةَ
الَّتِي تَرْدَعُ ^(١٠) عَلَى الْجِلْدِ فَأَصْبَحَ بِدِي الْحَلِيفَةِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى
السَّيْدَاءِ أَهْلٍ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَقَلَدَ بَدَنَتَهُ ^(١١) وَذَلِكَ لِحَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ فَقَدِمَ
مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَسَمِيَ بَيْنَ الصَّمَا وَالرُّوْةِ
وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ أَجْلِ بُدْنِهِ لِأَنَّهُ قَلَدَهَا، ثُمَّ تَرَلَّ بِأَعْلَى مَكَّةَ عِنْدَ الْحُجُونِ وَهُوَ مَهْلٌ
بِالْحَجِّ وَلَمْ يَقْرَبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عِرْفَةَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ

- (١) القميص
- (٢) زعفران
- (٣) رسول الله
- (٤) والأزر
- هم الهزة والراي وف
- اليونانية بكونها لاعيم افاده
- الفسطاني
- (٥) لا تلتئم ولا تبرقع
- (٦) في اصول كثيرة ولا
- تترقع ثاء واحدة اه من
- عائش الاصل
- (٧) يورس
- حكر الراء وبه عليه
- الفسطاني والذي في كتب
- اللفظة أن الورس ساكن الراء
- لاغير كتبه مصححه
- (٨) يبدل كذا لابي
- الوقت
- (٩) والأزر كذا
- بالضبطين في اليونانية
- (١٠) تردع
- رواية أخرى قال عياض والفتح
- أوجه كذا في الفسطاني
- (١١) بدنه

يَطْوُفُوا^(١) بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَقْصِرُوا مِنْ رُؤْسِهِمْ ثُمَّ يَحِلُّوهُ وَذَلِكَ
 لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ بَدَنَةٌ قَلَدَهَا، وَمَنْ كَانَتْ مَعَهُ أَمْرَأَتُهُ فَهِيَ لَهُ حَلَالٌ، وَالطَّيِّبُ
 وَالشَّيْبُ **بَابُ مَنْ بَاتَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ حَتَّى أَصْبَحَ**^(٢) قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ
 جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ
 ﷺ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ فَلَمَّا
 رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَأَسْتَوَتْ بِهِ أَهْلًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ
 عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ
 أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْمَضَرَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ، قَالَ وَأَحْسِبُهُ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ *
بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْإِهْلَالِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ
 أَرْبَعًا وَالْمَضَرَ بِبَيْتِ الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بِيهَا جَمِيعًا **بَابُ التَّلِيَةِ**
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ تَلِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَاكَ اللَّهُمَّ لِيَاكَ، لِيَاكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَاكَ،
 إِنَّ^(٣) الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ، وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنِّي
 لَا أَعْلَمُ كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُلِّي لِيَاكَ اللَّهُمَّ لِيَاكَ، لِيَاكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَاكَ،
 إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ * تَابَعَهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ وَقَالَ شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ
 سَمِعْتُ خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **بَابُ التَّخْفِيدِ**
 وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الْإِهْلَالِ عِنْدَ الرَّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ

(١) كَذَا فِي الْفَرَاغِ وَأَصْلُهُ
 فِي غَيْرِهَا يَطْوُفُونَ بِضَمِّ الطَّاءِ
 مَحْفَافَةً كَذَا فِي الْقِسْطَلَانِيِّ
 هَرُونَ

(٢) يُصْبِحُ

(٣) إِنَّ الْحَمْدَ ضَبَطَهَا

الْقِسْطَلَانِيُّ بِكَسْرِ الِهْمْزَةِ

وَفَتْحَهَا

إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا وَالْعِطْرَ بِيَدِي الْحَلِيفَةَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ بَاتَ بِهَا حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ رَكِبَ حَتَّى اسْتَوْتُ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ حَمْدَ اللَّهِ وَسَبَّحَ وَكَبَّرَ ثُمَّ أَهْلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَأَهْلَ النَّاسُ بِيَهَا فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَ النَّاسَ يَخْلَعُوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ التَّزْوِيَةِ أَهْلُوا بِالْحَجِّ قَالَ وَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَدَنَاتٍ يَدِيهِ قِيَامًا وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ كَبَشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعْضُهُمْ هَذَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَنَسٍ **بَابُ** مَنْ أَهْلَ حِينَ اسْتَوْتُ بِهِ وَرَاحِلَتُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ اسْتَوْتُ بِهِ وَرَاحِلَتُهُ قَائِمَةً **بَابُ** الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَقَالَ أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا صَلَّى بِالْعَدَاةِ ^(١) بِيَدِي الْحَلِيفَةَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَرُحِلَتْ ، ثُمَّ رَكِبَ فَإِذَا اسْتَوْتُ بِهِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَائِمًا ثُمَّ يَلْبِي حَتَّى يَبْلُغَ الْحَرَمَ ^(٢) ثُمَّ يُمْسِكُ حَتَّى إِذَا جَاءَ ذَا ^(٣) طُوًى بَاتَ بِهِ حَتَّى يُصْبِحَ فَإِذَا صَلَّى الْعَدَاةَ اغْتَسَلَ وَرَزَعَمَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ * تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ فِي الْغَسَلِ ^(٤) **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ ابْنُ هَاوِذَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَرَادَ الْخُرُوجَ إِلَى مَكَّةَ أَدَهَنَ بَدَنَهُ لَيْسَ لَهُ رَاحِلَةٌ طَيِّبَةٌ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ ^(٥) الْحَلِيفَةِ فَيُهَيِّئُ ثُمَّ يَرْكَبُ وَإِذَا اسْتَوْتُ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً أَحْرَمَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُ **بَابُ** التَّلْبِيَةِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَذَكَرُوا الدُّجَالَ أَنَّهُ قَالَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَمْ

(١) الْعَدَاةُ بِيَدِي الْحَلِيفَةِ

(٢) الْعَدَاةُ (٢) الْحَرَمَ

(٣) ذَا طُوًى

بكر الطاء غير مصروف
وتصحح على عدم الصرف في
اليونانية ولي القاموس أنه
الطاء متلثة اه قسطنطيني

(٤) الْغَسَلِ (٥) ذِي

أَسْمَعُهُ، وَلَكِنَّهُ قَالَ أَمَا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذِ^(١) اُنْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي *
 بَابُ كَيْفَ تَهْلُ الحَائِضُ وَالنَّفْسَاءُ أَهْلًا تَكَلَّمَ بِهِ، وَأَسْتَهْلِنَا وَأَهْلِنَا

الهِلَالِ^(٢) كُلُّهُ مِنَ الظُّهُورِ وَأَسْتَهْلَ المَطْرُ خَرَجَ مِنَ السَّحَابِ، وَمَا أَهْلٌ لِنَبِيِّ اللَّهِ

بِهِ وَهُوَ مِنَ اسْتِهْلَالِ الصَّبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ

خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ

مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا فَقَدِمْتُ مَكَّةَ

وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ

ﷺ فَقَالَ انْقُضِي رَأْسَكُمْ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا

قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ

فَقَالَ هَذِهِ مَكَانٌ مُعْمَرٌ تَكِ، قَالَتْ فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ

الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا^(٣) بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى وَأَمَّا الَّذِينَ

جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا بَابُ مَنْ أَهْلًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ

كَأَهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ وَذَكَرَ قَوْلَ سُرَاقَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّلُ

الْهُدَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بْنُ حَبِيبَانَ قَالَ سَمِعْتُ مَرْوَانَ الْأَصْفَرَ عَنِ

أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ

فَقَالَ بِمَا^(٤) أَهَلَّتْ قَالَ بِمَا أَهْلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهُدْيَ لَأَحَلَّتْ

وَرَأَدَ^(٥) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا أَهَلَّتْ يَا عَلِيُّ قَالَ بِمَا

(١) إِذَا اُنْحَدَرَ

(٢) الْهِلَالُ

(٣) آخَرَ (٤) يَمِينٌ

(٥) قَوْلُهُ وَرَأَدَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ
 الْهُدْيُ مَخْرُجٌ فِي هَامِشِ الْيُونَنِيَّةِ
 فِي هَذَا الْمَجْلُ مَصْحُوحًا عَلَيْهِ
 وَفِي بَعْضِ النُّسخِ مَذْكَورٌ فِيهِ
 قَوْلُهُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
 الْخَلَّلُ وَعَلَيْهِ يَدُلُّ فَتَحُ الْبَارِي
 لِأَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي حَدِيثِ
 جَابِرٍ لَا فِي حَدِيثِ أَنْسِ ٨١
 مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

أَهْلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ فَأَهْدِ وَأَمْكُثُ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ قَالَ بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ (١) بِالْيَمَنِ فَبُخِثْتُ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ يَا أَهْلَتُ
 قُلْتُ أَهْلَتُ كَمَا هَلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ ، قُلْتُ لَا ، فَأَمَرَنِي
 فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالرُّوَّةِ ثُمَّ أَمَرَنِي فَأَحَلَّتْ فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَسَطَّنِي
 أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي فَقَدِمَ مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنْ نَأْخُذُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَا مُرْنَا
 بِالْبَاءِ ، قَالَ اللَّهُ : وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ (٢) ، وَإِنْ نَأْخُذُ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ
 يَحِلَّ حَتَّى نَحْرَ الْهَدْيَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ قَرَضَ**
فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ (٣) يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ
هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ، وَقَالَ ابْنُ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَشْهُرُ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو
الْقَعْدَةِ وَعَشْرٌ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ السَّنَةِ أَنْ لَا
يُحْرِمَ بِالْحَجِّ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَكَرِهَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَّاسَانَ
أَوْ كَرْمَانَ (٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ
مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ ، وَلِيَالِي الْحَجِّ ، وَحُرْمٌ (٥) الْحَجِّ ، فَتَرْنَا بِسَرَفٍ قَالَتْ نَفْرَجَ
إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ
وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَلَا قَالَتْ فَالْأَخِذُ بِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ ، قَالَتْ فَأَمَّا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَدْيُ فَلَمْ
يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ
يَا هَيْتَاهُ ، قُلْتُ سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمَنِعْتُ الْعُمْرَةَ ، قَالَ وَمَا شَأْنُكَ ، قُلْتُ :

(١) قَوْمِي

(٢) في أصول كثيرة زيادة لفظ لله بد قوله والعمرة

(٣) وقوله جرو وقوله من القرع اه من هاشم

الاصل

(٤) كرمان

(٥) وحرم زمن فيه

اليونانية

لَا أَصَلَى قَالَ فَلَا يَضِيرُكَ إِنَّمَا أَنْتِ أُمْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ
عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجَّتِكَ فَمَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا ، قَالَتْ نَخْرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى
قَدِمْنَا مَنَى فَطَهَرْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مَنَى فَأَقْبَطْتُ بِالْبَيْتِ قَالَتْ ثُمَّ خَرَجْتُ ^(١) مَعَهُ
فِي النَّهْرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْحَصْبَ وَنَزَلْنَا مَعَهُ فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ
أَخْرِجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ فَلْتَهَلِّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ أَوْرِغَا ثُمَّ أَتَيْتَا هَاهُنَا فَأِنِّي أَنْظُرُ كَمَا ^(٢)
حَتَّى تَأْتِيَانِي ^(٣) قَالَتْ نَخْرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعْنَا وَفَرَعْنَا مِنَ الطَّوَافِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِسَحَرٍ
فَقَالَ هَلْ فَرَعْنَا ، فَقُلْتُ ^(٤) نَعَمْ فَأَذَلَّ بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ ، فَأَرْتَمَلَ النَّاسُ فَرَّ
مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ * صَيْرٌ مِنْ صَارَ يَضِيرُ ضَيْرًا ، وَيُقَالُ صَارَ يَضُورُ ضَوْرًا وَصَرَ
يَضُرُّ ضَرًّا ^(٥) **بَابُ التَّمَتُّعِ وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ** وَقَسَخَ الْحَجَّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ
مَعَهُ هَدْيٌ **حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ**
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا تَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا
تَطَوَّفْنَا بِالْبَيْتِ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ لِحُلٍّ مَنْ لَمْ
يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ وَنَسَاؤُهُ لَمْ يَسْتَنْ فَأَحْلَلْنَا قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَفِضْتُ
قَلَمَ أَطْفُ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ ، قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ النَّاسُ
بِعُمْرَةٍ ^(٥) وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ ، قَالَ وَمَا طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ، قُلْتُ لَا :
قَالَ فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكَ كَذَا وَكَذَا ، قَالَتْ
صَفِيَّةُ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتَهُمْ ، قَالَ عَقْرَى حَلَقِي أَوْ مَا طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ قُلْتُ
بَلَى ، قَالَ لَا بَأْسَ أَتَقْرِي ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَقِينِي النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ
مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**
ابْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ

(١) فِي غَيْرِ الْيَوْمَانِيَةِ

(٢) خَرَجْتُ بِسَكُونِ الْجَمِيمِ
وَضَمُّ التَّاءِ مِنْ الْقِسْطَلَانِيِّ

(٣) أَنْتَظِرُ كَمَا

(٤) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ
يَأْتِيَانِ بِحَدْفِ الْيَاءِ
تَحْقِيقًا إِذْ قِسْطَلَانِي

(٥) قُلْتُ

(٥) فِي نَسْخِ كَثِيرَةٍ
بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ

ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، فمنا من أهل بعمرة ، ومنا من أهل بحجة (١) وعمرة ، ومنا من أهل بالحج ، وأهل رسول الله ﷺ بالحج ، فأما من أهل بالحج ، أو جمع (٢) الحج والعمرة لم (٣) يحلوا حتى كان يوم النحر حدثنا (٤) محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن التمتع وأن يجمع بينهما ، فلما رأى علي أهل بيته بعمرة وحجة ، قال ما كنت لإداع سنة النبي ﷺ لقول أحد حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أجز (٥) الفجوري في الأرض ويعملون الحرم صفرًا ، ويقولون إذا برأ (٦) الذب ، وعفا الأثر ، وأنسلخ صفر ، حلت العمرة لمن أعتزم ، قدم النبي ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله أي الحيل قال حل كل حدثنا محمد بن المتي حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال قدمت على النبي ﷺ فأمره (٧) بالحيل حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك * وحدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنهم زوج النبي ﷺ أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي ، وقلدت هدي ، فلا أحل حتى أنحر حدثنا آدم حدثنا شعبة أخبرنا أبو جرة نصر بن عمران الضبعي قال تمتعت فبهاني ناس فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فأمرني فرأيت في المنام كأن رجلاً يقول لي حج (٨) مبزور ،

(١) بحج
 (٢) رواية أبي الوقت
 وجمع فالساقط هو المزة
 من أو
 (٣) فلم من عيد
 اليونينية
 (٤) حديثي
 (٥) على رواية أبي الوفاء
 من اسقاط من يكون أجز
 مرفوعا خبر أنت وأعره
 السطاني وشيخ الاسلام
 منصوبا على المفعولية كنه
 مصححه
 (٦) برا كذا هو في نسخة
 عبد الله بن سالم نحا لليونينية
 من غير مزة والاصل فيه
 المزة اه كنه مصححه
 (٧) فأمرني
 (٨) حجة مبزورة

وَعُمْرَةَ مُتَقَبِّلَةً ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ سَنَةَ (١) النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي أَقِيمْ عِنْدِي
 فَأَجْعَلُ (٢) لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي ، قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِمَ ، فَقَالَ لِلرُّوِيَا الَّتِي رَأَيْتُ حَدِيثَنَا
 أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ قَالَ قَدِمْتُ مُتَمَتِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةَ فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّرْوِيَةِ
 بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَقَالَ لِي أَنَسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ تَصِيرُ (٣) الْآنَ حَجَّتَكَ مَكَّةَ فَدَخَلْتُ عَلَى
 عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ فَقَالَ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ (٤)
 ﷺ يَوْمَ سَاقَ الْبَدَنَ مَعَهُ وَقَدْ أَهْلُوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا فَقَالَ لَهُمْ أَجِلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ
 بِطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَصَرُوا ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ
 التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ وَأَجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتَمَتِّعًا فَقَالُوا كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتَمَتِّعًا وَقَدْ
 سَمَّيْنَا الْحَجَّ فَقَالَ أَفْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ فَلَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي
 أَمَرْتُكُمْ ، وَلَكِنْ لَا يَجِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَفَعَلُوا (٥) حَدِيثَنَا
 قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ اخْتَلَفَ عَلِيُّ وَعُمَرَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهِيَ بِمُسْفَانَ فِي الْمُتَمَتِّعِ
 فَقَالَ عَلِيُّ مَا تَرِيدُ إِلَّا (٦) أَنْ تَنْهَى عَنِ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ
 بِهِمَا جَمِيعًا **بَابُ مَنْ لَبَّى بِالْحَجِّ وَسَمَّاهُ حَدِيثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ**
أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٧) قَدِمْنَا
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِجَعْلِنَاهَا عُمْرَةَ **بَابُ التَّمَتُّعِ (٨) حَدِيثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ**
قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مُطَرِّفٌ عَنْ عَمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَمَتَّنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ فَزَلَّ (٩) الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بَرَأَيْهِ مَا شَاءَ **بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ذَلِكَ لِمَنْ**
لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْبَصْرِيُّ

(١) سَنَةَ
 (٢) وَأَجْعَلُ
 (٣) يَصِيرُ الْآنَ حَجَّتَكَ
 مَكَّةَ
 (٤) رَسُولِ اللَّهِ
 (٥) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَبُو
 شِهَابٍ لَيْسَ لَهُ مُسَدَّدٌ
 إِلَّا هَذَا
 (٦) إِلَى ص
 (٧) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ
 الصَّحِيحَةِ قَالَ قَدِمْنَا هَاه
 مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ
 (٨) عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ
 (٩) فَزَلَّ
 كُنَّا فِي الْبُيُوتِ وَفَرَعْنَا
 بِالْبَاءِ وَفِي غَيْرِهَا بِالرَّوِ

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ^(١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ مُتَمَّةِ الْحَجِّ فَقَالَ أَهْلُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ
 فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَهْلَانَا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اجْعَلُوا إِهْلَالَكُمْ
 بِالْحَجِّ عُمْرَةً إِلَّا مَنْ قَلَدَ الْهَدْيَ طُفْنَا ^(٢) بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَأَتَيْنَا النِّسَاءَ
 وَبَلَسْنَا الثِّيَابَ ، وَقَالَ مَنْ قَلَدَ الْهَدْيَ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيَ مَحَلَّهُ ، ثُمَّ
 أَمَرْنَا عَشِيَّةَ التَّرْوِيَةِ أَنْ نُهَلِّ بِالْحَجِّ ، فَإِذَا فَرَعْنَا مِنَ الْمَنَاسِكِ جِئْنَا طُفْنَا بِالْبَيْتِ
 وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَدْ ^(٣) تَمَّ حَجُّنَا وَعَلَيْنَا الْهَدْيُ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : فَاسْتَيْسَرَ
 مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى
 أَمْصَارِكُمْ ، الشَّاةُ تَجْزِي جَمْعُوا نُسُكِينَ فِي عَامٍ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْمُحْرَمَةِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى
 أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ ﷺ وَأَبَاحَهُ لِلنَّاسِ غَيْرِ أَهْلِ مَكَّةَ ، قَالَ اللَّهُ : ذَلِكَ لِمَنْ
 لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَأَشْهُرُ الْحَجِّ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ^(٤) :
 شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ ، فَمَنْ تَمَتَّعَ فِي هَذِهِ الْأَشْهُرِ ، فَعَلَيْهِ دَمٌ أَوْ صَوْمٌ ،
 وَالرَّفْتُ الْجَمَاعُ . وَالْفُسُوقُ الْمَعَاصِي ، وَالْجِدَالُ الْمِرَاءُ **بَابُ الْأَغْنَسَالِ عِنْدَ دُخُولِ**
مَكَّةَ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ
 كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا دَخَلَ أَدْنَى الْحَرَمِ أَمَسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ ثُمَّ يَبِيتُ
 بِبَيْتِ طُوًى ^(٥) ثُمَّ يَصَلِّي بِالصُّبْحِ وَيَتَسَلَّلُ وَيُحَدِّثُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ
 ذَلِكَ **بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ نَهَارًا أَوْ لَيْلًا** ^(٦) بَاتَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَيْتِ طُوًى ^(٧) حَتَّى
 أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْعَلُهُ ^(٨) حَتَّى مَسَدَدُ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَاتَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِبَيْتِ طُوًى حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقْعَلُهُ

(١) الْبَرَاءُ

(٢) طُفْنَا مِنَ الْفَتْحِ

(٣) وَقَدْ مِنَ الْفَتْحِ

(٤) فِي كِتَابِهِ

(٥) طُوًى (٦) وَلَيْلًا

(٧) طُوًى

باب من أين يدخل مكة **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال حدثني معن قال
 حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله ﷺ يدخل
 من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى **باب** من أين يخرج من مكة **حدثنا**
 مسدد بن مسرهد البصري حدثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي
 الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء
 ويخرج ^(١) من الثنية السفلى * قال أبو عبد الله كان يقال هو مسدد كاسمه قال
 أبو عبد الله سمعت يحيى بن معين يقول سمعت يحيى بن سعيد يقول لو أن مسدداً
 أتته في بيته فحدثته لأستحق ذلك وما ألبى لشي كانت عندي أو عند مسدد ^{ال}
حدثنا الحميدي ومحمد بن المثنى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة
 عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما جاء إلى مكة دخل ^(٢) من
 أعلاها وخرج من أسفلها **حدثنا** ^(٣) محمود بن غيلان المرزبي حدثنا أبو أسامة
 حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عام
 الفتح من كداء وخرج من كداء من أعلى مكة **حدثنا** أحمد حدثنا ابن وهب
 أخبرنا عمرو عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ
 دخل عام الفتح من كداء أعلى مكة قال هشام وكان عروة يدخل على ^(٤) كليهما
 من كداء وكذا وأكثر ما يدخل من كداء ^(٥) وكانت أقربهما إلى منزله **حدثنا**
 عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حاتم عن هشام عن عروة دخل النبي ﷺ عام
 الفتح من كداء من أعلى مكة، وكان عروة أكثر ما يدخل من كداء ^(٦) وكان
 أقربهما إلى منزله **حدثنا** موسى حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه دخل النبي
 ﷺ عام الفتح من كداء وكان عروة يدخل منهما كليهما ^(٧) وأكثر ^(٨) ما يدخل

- (١) وخرج
- (٢) دخلها
- (٣) حدثني
- (٤) من كدى
- (٥) كداء
- (٦) كليهما
- (٧) بالالف على لغة من أعربه
 بالحركات المنسوبة في الاحوال
 الثلاث أفاده القسطلاني
- (٨) وكان أكثر

مِنْ كَدَاءٍ ^(١) أَفْرِهِمَا إِلَى مَنْزِلِهِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَدَاءُ وَكَدَاءٌ مَوْضِعَانِ بَابُ
 فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا
 مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ
 وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ^(٢) ، وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا
 وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ
 قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ، وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ
 الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ
 لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ
 الرَّحِيمُ ^(٣) حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ
 أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ^(٤) لَمَّا بُنِيَتِ
 الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَابَةَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ اجْعَلْ
 إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ نَفِّرْ إِلَى الْأَرْضِ وَطَمَحَتْ ^(٥) عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ أَرِنِي إِزَارِي
 فَشَدَّهُ عَلَيْهِ ^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ
 اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمْ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا أَلَمْ تَرَيِ انَّ قَوْمَكَ لَمَّا ^(٧) بَنَوْا
 الْكَعْبَةَ أَفْصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ
 إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ لَوْلَا حِدْنَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ ، فَقَالَ ^(٨) عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ لَنْ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ أُسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ الَّذِينَ يَلْبَسَانِ الْحِجْرَةَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ
 عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ^(٩) حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ حَدَّثَنَا أُسْعَثُ هُنَّ

- (١) كَدَاءٌ
- (٢) لِي قَوْلُهُ إِنَّكَ أَنْتَ
التَّوَّابُ الرَّحِيمُ
- (٣) حَدَّثَنِي (٤) يَقُولُ
- (٥) فَطَمَحَتْ
- (٦) حِينَ
- (٧) فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَصُولِ قَالَ
يَدُونَ فَهُوَ وَهِيَ الْقَوْلُ فِي سَخَةِ
الْفَتْحِ ١٥ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ (١)
 أَمِنَ الْبَيْتَ هُوَ ، قَالَ نَعَمْ ، قُلْتُ فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ ، قَالَ إِنَّ قَوْمَكَ
 قَصُرَتْ (٢) بِهِمُ النَّفَقَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ أَبِيهِ مُرْتَفَعًا قَالَ فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا (٣)
 مِنْ شَاوَأَ وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاوَأَ وَلَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ (٤) فَأَخَافُ
 أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُصِقَ بِأَبِيهِ بِالْأَرْضِ حَدِيثُ
 عُبَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ثُمَّ لَبَيْتُهُ
 عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنْ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلَتْ لَهُ خَلْفًا
 قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ خَلْفًا يَعْنِي أَبَا حَدِيثِ بَيَانَ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا يَا عَائِشَةُ لَوْلَا أَنْ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِ الْجَاهِلِيَّةِ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ
 فَهَدِمَ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ وَالزَّقْتُهُ بِالْأَرْضِ وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ بَابًا شَرْفِيًّا
 وَبَابًا غَرِيبًا فَبَلَغْتُ بِهِ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ فَذَلِكَ الَّذِي سَمَّى ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 عَلَى هَدْمِهِ قَالَ يَزِيدُ وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ
 وَقَدْ رَأَيْتُ أُسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْمَةِ الْإِبِلِ قَالَ جَرِيرٌ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ مَوْضِعُهُ
 قَالَ أَرِيكَهُ الْآنَ فَدَخَلْتُ مَعَهُ الْحِجْرَ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ فَقَالَ هَاهُنَا قَالَ جَرِيرٌ فَخَرَزْتُ
 مِنَ الْحِجْرِ سِتَّةَ (٥) أَذْرُعٍ أَوْ تَمَحَّوْهَا **بَابُ فَضْلِ الْحَرَمِ** ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى : إِنَّمَا
 أَمَرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ
 الْمُسْلِمِينَ ، وَقَوْلُهُ (٦) جَلَّ ذِكْرُهُ : أَوْ لَمْ تُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبِي إِلَيْهِ عِمْرَاتُ
 كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) الْجَدْرُ

(٢) قَصُرَتْ

(٣) يَدْخُلُونَهَا

(٤) بِالْجَاهِلِيَّةِ

(٥) سِتَّةَ

(٦) وَقَوْلُهُ كَذَا

بِالضُّبَطَيْنِ فِي الْبُيُوتِيَّةِ

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَمَةٌ لِلَّهِ لَا
 يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُفْرَسُ صَيْدُهُ وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا **بَابُ تَوْرِيثِ**
 دُورِ مَكَّةَ وَبَيْعِهَا وَشِرَائِهَا ، وَأَنَّ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ ^(١) الْحَرَامِ سَوَاءٌ خَاصَّةً ، لِقَوْلِهِ
 تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ
 لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفِ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِالْإِخْلَادِ يَظْلَمْ نَفْسَهُ مِن عَذَابِ اللَّهِ
 الْبَاقِي الطَّارِي مَعْكُوفًا مَّخْبُوسًا **حَدَّثَنَا** أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ^(٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنَزَّلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ وَهَلْ تَرَكَ عَقِيلٌ
 مِنْ رِبَاعٍ أَوْ دُورٍ ، وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ وَلَمْ يَرَهُ جَمْفَرٌ وَلَا
 عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا شَيْئًا لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ فَكَانَ
 عَمْرٌ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ
 وَكَانُوا يَتَأَوَّلُونَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ
 وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَاتَّصَرُّوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ الْآيَةَ ،
بَابُ زُورِ النَّبِيِّ ﷺ مَكَّةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْتُ جِئْتُ أَرَادَ
 قُدُومَ مَكَّةَ مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ،
حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ^(٣) مِنَ الْعَدِيِّ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ عِنِّي
 نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ يَعْنِي ذَلِكَ ^(٤) الْمُحْصَبَ

(١) لِلْمَسْجِدِ

(٢) الْحُسَيْنِ

(٣) رَسُولُ اللَّهِ

(٤) بِذَلِكَ

وَذَلِكَ أَنَّ فُرَيْشًا وَكِنَانَةَ تَحَالَفَتَا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَوْ بَنِي الْمُطَّلِبِ
 أَنْ لَا يَتَنَا كِحُومُهُمْ وَلَا يَبَايَعُوهُمْ حَتَّى يُسَأَلُوا إِلَيْهِمْ النَّبِيُّ ﷺ * وَقَالَ سَلَامَةٌ عَنْ عُقَيْلٍ
 وَيَحْيَى ^(١) بَنُ الضَّحَّاكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ وَقَالَ ابْنُ هَاشِمٍ وَبَنِي
 الْمُطَّلِبِ * قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِنِي الْمُطَّلِبِ أَشْبَهُ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَإِذْ قَالَ
 إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْهُ رَبًّا لِي وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ^(٢) ، رَبِّ إِنَّهُمْ
 أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ،
 رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْحَرَامِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا
 الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْتِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمُ الْآيَةَ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :
 جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتِيمَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَاللَّهْدَى وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ
 لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ،
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُحَرَّبُ الْكَعْبَةَ ذُو
 السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ
 شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
 عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ وَكَانَ
 يَوْمًا تُسْتَرَفِيهِ الْكَعْبَةُ ، فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ شَاءَ أَنْ
 يَصُومَهُ فَلْيَصُومْهُ وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ عَنِ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِيُحَجَّزَنَّ الْبَيْتُ وَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ

(١) قال في الفتح قوله ويحيى
 ابن الضحاك عن الأوزاعي
 وقع في رواية أبي ذر وكريمة
 ويحيى عن الضحاك وهو وهم
 وهو يحيى بن عبد الله بن الضحاك
 نسب لجدّه الباقلي بمحدثين
 وبعد اللام المضمومة مثناه
 مشددة اه ورواية عن
 الضحاك هي التي وقعت في
 نسخة عبد الله بن سالم تبعاً
 للبوئبية كتبه مصححه

(٢) السَّمَاعُ إِلَيَّ قَوْلُهُ
 لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ .

كنا في هامش النسخ التي
 بأيدنا وعبارة السطواني
 ولفظ رواية أبي ذر أن نريد
 الاصنام الى قوله لعاشم
 يشكرون كتبه مصححه

بِأَجُوجَ وَمَأْجُوجَ * تَابِعَهُ أَبَانُ وَعَمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ
 لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُحْجَجَ الْبَيْتُ وَالْأَوْلَادُ أَكْثَرُ سَمِعَ قَتَادَةَ عَبْدَ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ
 أَبُو سَعِيدٍ ^١ **بَابُ كِسْوَةِ الْكَمْبَةِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا
 خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جِئْتُ إِلَى
 شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا قَيْصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَلَسْتُ مَعَ شَيْبَةَ
 عَلَى الْكُرْسِيِّ فِي الْكَمْبَةِ فَقَالَ لَقَدْ جَلَسَ هَذَا الْمَجْلِسَ مُرَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ
 لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهُ ، قُلْتُ : إِنَّ صَاحِبِيكَ لَمْ
 يَفْعَلْ ، قَالَ هُمَا الْمَرْآنِ أَقْتَدِي بِهِمَا **بَابُ هَدْمِ الْكَمْبَةِ** قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْرُو جَيْشٌ ^(١) الْكَمْبَةَ فَيُخَسِّفُ بِهِمْ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدٌ أَنْفَجَ يَقْلَعُهَا حَجْرًا
 حَجْرًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَبُ الْكَمْبَةُ
 ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ **بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَابِسِ بْنِ رَيْبَةَ عَنْ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَلَهُ فَقَالَ إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ
 لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ **بَابُ إِغْلَاقِ**
 الْبَيْتِ ، وَيُصَلِّي فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ
 ابْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ

(١) حَبَشِيٌّ
 (٢) رَسُولُ اللَّهِ

وَلَجَ فَلَقِيَتْ بِلَالًا فَسَأَلَتْهُ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ
 الْبَيْتَيْنِ **بَابُ الصَّلَاةِ فِي الْكَعْبَةِ** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ
 الْكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ الْوَجْهِ حِينَ يَدْخُلُ وَيَجْعَلُ الْبَابَ قِبَلَ الظُّهْرِ يَمْشِي حَتَّى يَكُونَ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا ^(١) مِنْ ثَلَاثِ ^(٢) أَذْرُعٍ فَيُصَلِّي يَتَوَخَّى
 الْمَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِلَالٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِيهِ ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ بِأَسْ أَنْ
 يُصَلِّيَ فِي أَيِّ نَوَاحِي الْبَيْتِ شَاءَ **بَابُ مَنْ لَمْ يَدْخُلِ الْكَعْبَةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْجُجُ كَثِيرًا وَلَا يَدْخُلُ **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَمَعَهُ مَنْ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ
رَجُلٌ أَدْخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكَعْبَةَ قَالَ لَا **بَابُ مَنْ كَبَّرَ فِي نَوَاحِي**
الْكَعْبَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ**
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ أَلْبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ
وَفِيهِ الْإِلَهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأَخْرَجَتْ فَأَخْرَجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا
الْأَزْلَامُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاتِلَهُمُ اللَّهُ أَمَا ^(٣) وَاللَّهِ قَدْ ^(٤) عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا
بِهَا قَطُّ فَدَخَلَ الْبَيْتَ فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ **بَابُ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ**
الرَّمْلِ **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ**
ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَقَالَ
الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يُقَدِّمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ ^(٥) وَهَنَهُمْ مُحَمِّي يَتَرَبَّ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ
يَزْمَلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَلَمْ يَنْعَمْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ

(١) قَرِيبٌ ^{مِنْ} ثَلَاثَةِ

(٢) فِي هَامِشِ الْفَرَعِ أَمْ

وَلَيْسَ عَلَيْهِ عِلْمَةٌ وَهِيَ

الَّتِي فِي الْفَتْحِ وَقَالَ لَهَا

لِلْكَتَبِ مِنْ هَامِشِ

الْأَصْلِ

(٤) لَقَدْ

(٥) وَقَدْ

يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ **بَابُ اسْتِلامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حِينَ**
يَقْدُمُ مَكَّةَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ وَيَرْمُلُ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ
 عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ حِينَ يَقْدُمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ
 مِنَ السَّبْعِ **بَابُ الرَّمْلِ فِي الْحَجِّ وَالْمَمْرَةِ حَدَّثَنَا** (١) مُحَمَّدٌ (٢) حَدَّثَنَا سَرِيحٌ
 ابْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا (٣) فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ
 النَّبِيَّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَمَشَى أَرْبَعَةً فِي الْحَجِّ وَالْمَمْرَةِ * تَابِعَهُ اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي
 كَثِيرُ بْنُ قَرْقَدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (٤) قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ
 عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلرُّكْنِ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَنْصُرُ
 وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ فَاسْتَلَمْتُهُ ثُمَّ قَالَ فَآ
 لَنَا وَاللَّيْلُ (٥) إِنَّمَا كُنَّا رَأَيْنَا (٦) بِهِ الْمَشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ شَيْءٌ
 صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا يُحِبُّ أَنْ تَرْمُوهُ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
 عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا تَرَكْتُ اسْتِلامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ فِي
 شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ مِنْذُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا، قُلْتُ لِنَافِعٍ أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
 يَمْسِي بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ قَالَ إِنَّمَا كَانَ يَمْسِي لِيَكُونَ أَيْسَرَ لاسْتِلامِهِ **بَابُ اسْتِلامِ**
الرُّكْنِ بِالْمِحْبَنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَيَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ يَمْحَجِنُ *
 تَابِعَهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ **بَابُ مَنْ لَمْ يَسْتَلِمِ إِلَّا**

(١) في أصول كثيرة حدثنا بلفظ الجمع اهـ من هاشم الاصل

(٢) محمد بن سلام من غير اليونينية

(٣) عن فليح

(٤) جعفر بن أبي كثير

(٥) رسول الله

(٦) ما لنا

(٧) وللرمل

هكذا في النسخ التي بأيدينا وقال القسطلاني والزملي بالنصب نحو مالك وزيد ووجواز الجر في مثله منعب كوفي ويروي وللرمل باعادة اللام اهـ

(٨) رأينا هذه رواية

غير أبي ذر والاصلي

وهي من الترمذ

(٩) رسول الله

(١٠) رسول الله

الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
 عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ يَتَّقِ شَيْئًا مِنَ الْبَيْتِ وَكَانَ مُعَاوِيَةَ يَسْتَلِمُ الْأَزْكَانَ فَقَالَ
 لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ ^(١) هَذَا ابْنُ الرُّكْنَيْنِ فَقَالَ لَيْسَ شَيْءٌ
 مِنَ الْبَيْتِ مَهْجُورًا ^(٢) وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ **حَدِيثُ**
 أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا ^(٣) قَالَ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا ابْنَيْ الْيَمَانِيِّينِ **بَابُ**
 تَقْبِيلِ الْحَجْرِ **حَدِيثُ** أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا وَرْقَاهُ أَخْبَرَنَا
 زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبَلَ الْحَجَرَ وَقَالَ
 لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ **حَدِيثُ** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَمَاءُ ^(٤) عَنْ
 الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيِّ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ اسْتِلامِ الْحَجْرِ فَقَالَ
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ قَالَ ^(٥) قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمَتْ أَرَأَيْتَ إِنْ
 غُلِبَتْ قَالَ أَجْعَلُ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ ^(٦) ،
بَابُ مَنْ أَشَارَ إِلَى الرُّكْنِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ **حَدِيثُ** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ
 ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كَلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ **بَابُ** التَّكْبِيرِ عِنْدَ
 الرُّكْنِ **حَدِيثُ** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ طَافَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ كَلَّمَا أَتَى الرُّكْنَ ^(٧)
 أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ كَانَ عِنْدَهُ وَكَبَّرَ * تَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ ،
بَابُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ ثُمَّ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ
 ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا **حَدِيثُ** أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ

(١) لَا تَسْتَلِمُ هَذَيْنِ
 الركنين وفي التمهيد
 روايان الاول لا يستلم أي
 الذي صلى الله عليه وسلم هذين
 الركنين والثاني لا تستلم
 بالنون اه
 (٢) مَهْجُورًا
 (٣) عَنْهَا كَذَا بصيغة
 التثنية في اليونانية اه من
 هامش الاصل
 (٤) سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ
 (٥) وَقَالَ أَرَأَيْتَ
 (٦) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ
 الْفَرَبْرِيِّ وَجَدْتُ فِي
 كِتَابِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرُ بْنُ
 هَدْيٍ كُوْفِيٌّ وَالزُّبَيْرُ
 ابْنُ عَرَبِيِّ بَصْرِيٌّ
 كذا بهامش اليونانية وقال في
 الفتح بمدان ساق هذه الزيادة
 هكذا وقع عند أبي ذر عن
 شيوخه عن الفربري اه كتهبه
 المصحح
 (٧) عَلَى الرُّكْنِ

الرَّحْمَنِ ذَكَرْتُ لِمُرْوَةٍ قَالَتْ فَأَخْبَرَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ
 حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمَرَةً (١) ، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثْلَهُ ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي (٢) الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَوْلَى شَيْءٌ
 بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي نَبِيٌّ أُمِّي أَنَّهَا
 أَهْلَتْ هِيَ وَأُخْتَهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمَرَةَ فَلَمَّا مَسَحُوا الرَّكْنَ حَلُّوا حَدِيثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ أَوْ
 الْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ سَعْيَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَمَشَى أَرْبَعَةً ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ
 يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدِيثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مُمَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ
 الطَّوَافِ الْأَوَّلَ يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَيَمْشِي أَرْبَعَةً وَأَنَّهُ كَانَ يَسْعَى بَطْنَ الْمَسِيلِ
 إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ **بَابُ طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ** * وَقَالَ (٣) عَمْرُو
 بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا (٤) قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ إِذْ مَنَّعَ ابْنُ
 هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ قَالَ كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ وَقَدْ طَافَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ
 الرِّجَالِ قُلْتُ أَبَعْدَ الْحِجَابِ أَوْ قَبْلُ قَالَ إِي لَعَمْرِي لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الْحِجَابِ قُلْتُ
 كَيْفَ يُخَالِطُنَ الرِّجَالَ ، قَالَ لَمْ يَكُنْ يُخَالِطُنَ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَطُوفُ
 حَجْرَةً (٥) مِنَ الرِّجَالِ لَا تُخَالِطُهُمْ ، فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ أَنْطَلِقِي نَسْتَلِمِي يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ،
 قَالَتْ (٦) عَنكَ وَأَبَتْ (٧) يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ فَيَطْفَنَ مَعَ الرِّجَالِ وَلَكِنَّهُنَّ
 كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ الْبَيْتَ فَمَنْ حَتَّى (٨) يَدْخُلْنَ وَأُخْرِجَ الرِّجَالَ وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا
 وَعُبَيْدُ بْنُ مُمَرٍّ ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ ، قُلْتُ وَمَا حِجَابُهَا ، قَالَ هِيَ فِي قُبَّةِ

- (١) حُمْرَةٌ
- (٢) مَعَ ابْنِ قَلِّ الْقَاضِي عِيَاضٍ هُوَ تَصْحِيفُ إِه قَسْطَلَانِي
- (٣) لِي (٤) أَخْبَرَنِي
- (٥) حَجْرَةٌ
- (٦) الطَّلِقِي
- (٧) قَوْلُهُ وَأَبَتْ يَخْرُجْنَ هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْعَتَمَةُ بِيَدِهَا وَعِبَارَةُ الْقَتَحِ قَوْلُهُ يَخْرُجْنَ زَادَ الْقَاضِي وَكُنَّ يَخْرُجْنَ الْحِجَابِ وَهِيَ فِي شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَالْعَبَّاسِيِّ إِه مَصْحُوحَةٌ
- (٨) حِينَ

رُكِيَةً لَهَا غِشَاءٌ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُورَدًا حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا (١) مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ
 عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ
 شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي ، فَقَالَ طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ
 رَاكِبَةٌ فَطَفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي (٢) إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ وَالطُّورِ
 وَكِتَابِ مَسْطُورٍ بِأَبِ الْكَلَامِ فِي الطَّوَافِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ
 رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ بِسَيْرٍ أَوْ بِحَيْطٍ أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ
 قَالَ قُدُّهُ (٣) يَدِهِ بِأَبِ إِذَا رَأَى سَيْرًا أَوْ شَيْئًا يُكْرَهُ فِي الطَّوَافِ قَطَعَهُ
 حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِرِمَامٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَطَعَهُ
 بِأَبِ لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ وَلَا يَمُجُّ مُشْرِكٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا
 اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ
 أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهِ (٤) رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّخْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ الْأَ (٥) لَا يَمُجُّ بَعْدَ الْعَامِ
 مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ (٦) بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ إِذَا وَقَفَ فِي الطَّوَافِ ، وَقَالَ عَطَاءُ
 فِيمَنْ يَطُوفُ فَتَقَامُ الصَّلَاةُ أَوْ يُدْفَعُ عَنْ مَكَانِهِ إِذَا سَلَّمَ يَرْجِعُ إِلَى حَيْثُ قُطِعَ
 عَلَيْهِ (٧) وَيُذْكَرُ نَحْوُهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
 بِأَبِ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ لِسُبُوعِهِ رَكْعَتَيْنِ وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) في رواية حدثني اه
 فسطاني
 (٢) بَصُلِّي لِي جَنْبِ
 هكذا في جميع النسخ
 للعمدة يدينا وفي نسخة
 القسطلاني بَصُلِّي الصُّبْحِ
 لِي جَنْبِ وَلِهَا مِنْ
 الشرح اختلطت بالذن
 بدليل قول شيخ الاسلام
 أي الصبح اه مصححه
 (٣) قُدُّهُ
 كذا هو بابات الضمير و
 جميع النسخ وفي القسطلاني أنه
 يحنف الضمير ومثله في النسخ
 ثم قال وفي رواية أحمد
 والنسائي قد هاء الضمير اه
 كتبه مصححه
 (٤) عليها
 (٥) أَنْ لَا يَمُجُّ
 (٦) وَلَا يَطُوفُ
 (٧) فَيَبْنِي

يُصَلِّي لِكُلِّ سَبُوعٍ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ إِنْ عَطَاءٌ يَقُولُ
 تُجْرِيهِ الْمَكْتُوبَةُ مِنْ رَكَعَتِي الطَّوَّافِ فَقَالَ السَّنَةُ أَفْضَلُ لَمْ يَطْفِ النَّبِيُّ ﷺ سُبُوعًا
 قَطُّ إِلَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو سَأَلَنَا ابْنَ**
عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيَقَعُ الرَّجُلُ عَلَى أَمْرَاتِهِ فِي الْعُمْرَةِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ
وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، قَالَ
وَسَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرُبُ (١) أَمْرَاتُهُ حَتَّى يَطُوفَ
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ بَابٌ مَنْ لَمْ يَقْرُبِ الْكَعْبَةَ ، وَلَمْ يَطْفِ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى
عَرَفَةَ وَيَرْجِعَ بَعْدَ الطَّوَّافِ الْأَوَّلِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ**
حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ وَسَمِيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَقْرُبِ الْكَعْبَةَ بَعْدَ
طَوَافِهِ بِهَا حَتَّى رَجَعَ مِنْ عَرَفَةَ بَابٌ مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَّافِ خَارِجًا مِنَ
الْمَسْجِدِ وَصَلَّى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَارِجًا مِنَ الْحَرَمِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ**
أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا شَكَوَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى
ابْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ النَّسَائِيُّ (٢) عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ
النَّبِيِّ ﷺ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَرَادَ الْخُرُوجَ وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ
طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَأَرَادَتْ الْخُرُوجَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ
فَطُوفِي عَلَيَّ بِعَيْرِكِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ فَفَعَلْتَ ذَلِكَ فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجَتْ بَابٌ
مَنْ صَلَّى رَكَعَتِي الطَّوَّافِ خَلْفَ الْمَقَامِ **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ**

(١) لَا يَقْرُبُ

كذا هو بفتح الراء وبياء
 مضمومة ومكسورة في نسخة
 عبد الله بن سالم وضبطه
 القسطلاني بضم الراء وكسر
 الباء

(٢) النَّسَائِيُّ

قال في النتح قال ابن فرقول
 رواه الفاسي بهمة ثم معجمة
 خفيفة وهو وم اه

دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ
 سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : لَقَدْ
 كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ **بَابُ الطَّوَافِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْمَعْرِ** ،
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُصَلِّي رَكَعَتِي الطَّوَافِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ، وَطَافَ
 عُمَرُ بَعْدَ ^(١) الصُّبْحِ فَرَكِبَ حَتَّى صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ ^(٢) بِدِي طُوًى حَدَّثَنَا الْحَسَنُ
 ابْنُ عُمَرَ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نَاسًا طَافُوا بِالْبَيْتِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ قَعَدُوا إِلَى الْمَذْكَرِ حَتَّى
 إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامُوا يُصَلُّونَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَعَدُوا حَتَّى إِذَا كَانَتْ
 السَّاعَةُ الَّتِي تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ قَامُوا يُصَلُّونَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو
 صَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ
 ﷺ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ
 الزَّعْفَرَانِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ
 وَرَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَعْرِ وَيُخْبِرُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَدْخُلْ يَدْمَهَا إِلَّا صَلَاةً **بَابُ الْمَرِيضِ يَطُوفُ**
رَاكِبًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَذَّاهِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ كَمَا أَنِّي عَلَى
 الرَّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ ^(٣) أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ
 سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ شَكَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ طُوفِي

(١) صَلَاةٌ
 (٢) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ
 وَرَكَعَتَيْنِ أَيْ مِنْ هَامِشٍ
 الْأَصْلُ
 (٣) يَنْتِ

مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ
 يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ **بَابُ سِقَايَةِ الْحَاجِّ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
 الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ أَسْتَأْذِنَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ
 لِيَالِي مَنِيٍّ مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ** حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ إِلَى السَّقَايَةِ
 فَاسْتَسْقَى فَقَالَ الْعَبَّاسُ يَا فَضْلُ أَذْهَبُ إِلَى أُمَّكَ فَاتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَرَابٍ مِنْ
 عِنْدِهَا فَقَالَ اسْقِنِي قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ أَيْدِيَهُمْ فِيهِ قَالَ اسْقِنِي فَشَرِبَ
 مِنْهُ ثُمَّ أَنَّى زَمَزَمَ وَهُمْ يَسْقُونَ وَيَعْمَلُونَ فِيهَا فَقَالَ أَعْمَلُوا فَإِنَّكُمْ عَلَى عَمَلٍ صَالِحٍ
 ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا لَنَزَلْتُ حَتَّى أَصْعَ الْحَبْلَ عَلَى هَذِهِ يَعْنِي عَاتِقَهُ وَأَشَارَ إِلَى عَاتِقِهِ
بَابُ مَا جَاءَ فِي زَمَزَمَ ، وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فُرَجٌ
 سَقِنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمَزَمَ ثُمَّ
 جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهَا ثُمَّ أَخَذَ
 بِيَدِي فَفَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ ^(١) جِبْرِيلُ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا أُنْفَخَ قَالَ مَنْ هَذَا
 قَالَ جِبْرِيلُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ** ^(٢) أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ قَالَ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمَزَمَ فَشَرِبَ
 وَهُوَ قَائِمٌ ، قَالَ عَاصِمٌ خَلَفَ عِكْرِمَةَ مَا كَانَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا عَلَى بَعِيرٍ **بَابُ طَوَافِ**
 الْقَارِنِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِمِعْمَرَةَ ثُمَّ قَالَ

(١) فَقَالَ

(٢) سَلَامٌ بِالتَّشْدِيدِ لِابْنِ

ذَرِيحٍ وَقَعَ اهْ قِطْلَانِي

مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا (١) يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا فَقَدِمْتُ
 مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّنا أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأُعْتَمَرْتُ
 فَقَالَ ﷺ هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ حَلُّوا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا
 آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ (٢) طَافُوا طَوَافًا
 وَاحِدًا حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعِ بْنِ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَظَهَرَهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ إِنِّي لَا
 آمَنُ (٣) أَنْ يَكُونَ الْعَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ فَلَوْ أَقَمْتُ فَقَالَ قَدْ
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَإِنْ حِيلَ (٤) بَيْنِي
 وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ
 ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا قَالَ ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهَا طَوَافًا
 وَاحِدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ
 الْحَجَّ عَامَ تَزَلَّ الْحَجَّاجُ بِأَبْنِ الزُّبَيْرِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْهَوْنَ قِتَالًا وَإِنَّا نَخَافُ
 أَنْ يَصُدُّوكَ فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ، إِذَا أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ
 الْبَيْدَاءِ قَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ
 عُمْرَتِي وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِهَدْيِي وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ
 حَرُمَ مِنْهُ وَلَمْ يَحْلِقْ وَلَمْ يَقْصُرْ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ وَرَأَى أَنْ قَدْ
 قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَذَلِكَ
 فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بَابُ الطَّوَافِ عَلَى وَضُوئه** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ

(١) يَحِلُّ

حَسْبًا

(٢) طَافُوا

(٣) أَنْ يَكُونَ

(٤) بَيْنِي

أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمِرَةً (١) ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمِرَةً (٢) ، ثُمَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِثْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ حَجَّ عُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمِرَةً (٣) ، ثُمَّ مَعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ (٤) أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ مُعْمِرَةً (٥) ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ (٦) تَكُنْ مُعْمِرَةً (٧) ، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا مُعْمِرَةً ، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى (٨) يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ (٩) لَا تَحِلَّانِ ، وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِمُعْمِرَةٍ فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا بِأَبِ وَجُوبِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَجُعِلَ (١٠) مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ حَدِيثُ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ لَهَا أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ، فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لَا يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، قَالَتْ بئسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي : إِنَّ هَذِهِ لَوَ كَانَتْ كَمَا أَوْلَتْهَا عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا وَلَكِنَّهَا أَنْزَلَتْ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا يَهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشَلَّلِ ، فَكَانَ مَنْ أَهْلًا يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا أَسْلَمُوا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ

- (١) مع عمره
- (٢) مع عمره
- (٣) مع ابن الزبير
- قال السلطاني قال عياض وهذه الرواية تصحيف اهـ
- (٤) مع عمره
- (٥) لا تكون
- (٦) مع عمره
- (٧) حين يضعون
- (٨) إنيهما
- (٩) في بعض الاصول وجعلها من هامش الاصل

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أَنْ نَطُوفَ بَيْنَ (١) الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا ثُمَّ أُخْبِرْتُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ إِنَّ (٢) هَذَا لَعِلْمٌ مَا كُنْتُ سَمِعْتُهُ وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَذْكُرُونَ أَنَّ النَّاسَ الْأَمَنَ ذَكَرَتْ عَائِشَةُ مِمَّنْ كَانَ يَهْلُ بِمَنَاءَ كَانُوا يَطُوفُونَ كُلُّهُمْ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ فِي الْقُرْآنِ ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نَطُوفُ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّ (٣) اللَّهَ أَنْزَلَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ فَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا ، فَهَلْ عَلَيْنَا مِنْ حَرَجٍ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَأَسْمِعْ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا (٤) فِي الدِّينِ كَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْجَاهِلِيَّةِ (٥) بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَالَّذِينَ يَطُوفُونَ ثُمَّ تَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بِهِمَا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ أَجْلِ أَنْ اللَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّفَا حَتَّى (٦) ذَكَرَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا ذَكَرَ الطَّوْفَ بِالْبَيْتِ يَبْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السَّعِيُّ مِنْ دَارِ بَنِي عَبَّادٍ إِلَى زُقَافِ بْنِ (٧) أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا طَافَ الطَّوْفَ الْأَوَّلَ حَبَّ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا ، وَكَانَ يَسْعَى بِطَنْ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَقُلْتُ لِنَافِعٍ أَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَمْشِي إِذَا بَلَغَ الرُّكْنَ الْيَمَانِي قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يُرَاحِمَ عَلَى الرُّكْنِ فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَدْعُهُ حَتَّى يَسْتَلِمَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٨)

(١) بالصفا

(٢) إن هذا العلم

(٣) فإن

(٤) وقع في أصول

سكياتهما بالالف اه من

هامش الاصل

(٥) بالجاهلية كذا في

اليونانية والفرع وفي نسخ في

الجاهلية اه من هامش الاصل

(٦) حتى ذكر بعد

ذلك ما ذكر الطواف

بالبيت

(٧) ابن أبي

(٨) عنه

كذا بالافراد في اليونانية

والفرع اه من هامش الاصل

عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَيَّامِي أُمَّرَاتِهِ ،
فَقَالَ ^(١) قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ فَطَافَ ^(٢)
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ، لَقَدْ ^(٣) كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، وَسَأَلْنَا
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ لَا يَقْرَبَنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ،
حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ
ابْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ
ثُمَّ سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ تَلَا : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ السَّعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ قَالَ ^(٤) نَعَمْ لِأَنَّهَا كَانَتْ
مِنْ شِعَائِرِ الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : إِنْ الصَّفَا وَالْمَرْوَةُ مِنْ شِعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ
أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
عَنْ عَمْرِو ^(٥) عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ * زَادَ الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
حَدَّثَنَا عَمْرُو وَسَمِعْتُ عَطَاءً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ **بَابُ تَقْضِي الْحَائِضِ الْمَنَاسِكَ**
كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ ، وَإِذَا سَعَى عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ قَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ قَالَتْ فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ ^(٦) أُنْعَلِي كَمَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ
غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ
قَالَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ

(١) قال (٢) وطاف

(٣) وقد (٤) مقال

(٥) عمرو بن دينار

(٦) في أصول كثيرة نقله
لام من هامش الاصل

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْلَ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ ، وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ وَقَدِيمَ عَلِيٍّ مِنَ اليمينِ وَمَعَهُ هَدْيٌ فَقَالَ أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطُوفُوا ، ثُمَّ يَقْضُوا وَيَجْلُوا إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ فَقَالُوا ^(١) نَنْطَلِقُ إِلَى مِنِّي وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهَدَيْتُ وَلَوْلَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيُ لَأَحَلَّتْ وَحَاضَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَانْسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ تَطْفُ بِالنِّبْتِ فَمَا طَهَّرَتْ طَافَتْ بِالنِّبْتِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحَجٍّ ، فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَزَلَّتْ فَضَرَ بِي خَلْفِ حَدَّثَتْ أَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَرَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً ، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ قَالَتْ كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْبِيَّ ، وَتَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، فَسَأَلْتُ أُخْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ هَلْ عَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ ، قَالَ لِنَلْبِسْهَا صَاحِبِهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَلِنَشْهَدِ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَلْتُهَا ^(٢) أَوْ قَالَتْ ^(٣) سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ ^(٤) وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٥) إِلَّا قَالَتْ يَا بِي ^(٦) فَقُلْنَا ^(٧) أَسْمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ نَعَمْ يَا بِي ^(٨) فَقَالَ لِتَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ذَوَاتُ ^(٩) الْخُدُورِ ، أَوْ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ ، وَالْحَيْضُ فَيَشْهَدْنَ ^(١٠) الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ وَيَعْتَرِلُ الْحَيْضُ الْمُصَلِّيَ ، فَقُلْتُ الْحَائِضُ ^(١١) فَقَالَتْ أَوْ لَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ وَتَشْهَدُ كَذَا وَتَشْهَدُ كَذَا **بَابُ الْإِهْلَالِ مِنْ**

- (١) عَبْرٌ (٢) قَالُوا
 (٣) سَأَلْتُهَا هَذِهِ مِنْ
 غَيْرِ الْيُونَنِيَّةِ
 (٤) أَوْ قَالَ (٥) قَالَتْ
 (٦) أَبَدًا
 (٧) يَا بَا . بِيَّيَا
 (٨) فَلَمَّا وَعَرَاهَا الْفُطْلَانِ
 إِلَى أَبِي ذَرٍّ
 (٩) بِيَّيَا
 (١٠) وَذَوَاتُ
 (١١) وَلَيْسَ يَشْهَدْنَ
 (١٢) قَالَ الْفُطْلَانِ بِمَدِّ
 الْمُهْرَةَ وَلَيْسَ فِي الْيُونَنِيَّةِ مَدِّ
 عَلَى الْمُهْرَةَ اهـ

الْبَطْحَاءِ وَغَيْرِهَا لِلْمَكِّيِّ وَاللِّجَاجِ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَنَى وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الْمَجَاوِرِ يَلْبِي ^(١)
 بِالْحَجِّ قَالَ ^(٢) وَكَانَ ^(٣) ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْبِي يَوْمَ التَّرْوِيَةِ إِذَا صَلَّى الظُّهْرَ
 وَأَسْتَوَى عَلَى رَأْسِهِ ، وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ عَنِ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمْنَا مَعَ
 النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْلَلْنَا حَتَّى يَوْمِ التَّرْوِيَةِ وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بَظَهْرٍ لَبِينَا بِالْحَجِّ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ
 عَنْ جَابِرٍ أَهْلَلْنَا مِنَ الْبَطْحَاءِ وَقَالَ عُيَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَأَيْتُكَ
 إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهْلَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا الْهَيْلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى يَوْمَ ^(٤) التَّرْوِيَةِ
 فَقَالَ لَمْ أَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَهَلِّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَأْسَهُ بِأَبِ ابْنِ بَصَلَةَ يَوْمَ
 التَّرْوِيَةِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ
 الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْتُ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ
 عَقَلْتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ^(٥) ﷺ أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ بِمَنَى ، قُلْتُ
 فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ ، قَالَ بِالْأَبْطَحِ ، ثُمَّ قَالَ أَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ ،
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَمِيعٍ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ زَيْدٌ أَنَسَا وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ
 ابْنُ أَبِي حَدَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى مَنَى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ فَلَقِيتُ
 أَنَسَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاهِبًا ^(٦) عَلَى حِمَارٍ ، فَقُلْتُ أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْيَوْمَ الظُّهْرَ
 فَقَالَ أَنْظِرْ حَيْثُ يُصَلِّي أَمْرَاؤُكَ فَصَلَّ بِأَبِ الصَّلَاةِ بِمَنَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ سَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ وَعُمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ
 عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ^(٧) ﷺ وَنَحْنُ أَكْثَرُ
 مَا كُنَّا قَطُّ وَأَمَّنَهُ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

(١) أَيْلِي (٢) فَقَالَ

(٣) فَكَانَ . كَانَ

(٤) يَوْمَ

قال الفسطاني يوم بالحركات
الثلاث والجر رواية أبي ذر
اه كنهه مصححه

(٥) رَسُولِ اللَّهِ

(٦) رَأَيْتُكَ

(٧) رَسُولِ اللَّهِ

الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله رضي الله عنه قال
صليت مع النبي ﷺ ركعتين ، ومع أبي بكر رضي الله عنه ركعتين ، ومع عمر
رضي الله عنه ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق فبالت حظي من أربع ركعتان (١)
متقبلتان **باب** صوم يوم عرفة حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن (٢)
الزهري حدثنا سالم قال سمعت عميراً مولى أم الفضل عن أم الفضل شك
الناس يوم عرفة في صوم النبي ﷺ فبعثت (٣) إلى النبي ﷺ بشراب فشربه ،
باب التلبية والتكبير إذا غدا من منى إلى عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف
أخبرنا مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من
منى إلى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ فقال كان
يهل منا المهل فلا ينكر (٤) عليه ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه **باب**
التهجير بالرواح يوم عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب
عن سالم قال كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا يخالف ابن عمر في الحج فجاء
ابن عمر رضي الله عنه (٥) وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس ، فصاح عند
سرادق الحجاج فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال مالك يا أبا عبد الرحمن فقال
الرواح إن كنت تريد السنة ، قال هذه الساعة ، قال نعم ، قال فانظرنني (٦) حتى
أفيض على رأسي ثم أخرج فترال حتى خرج الحجاج فسار بيني وبين أبي فقلت
إن كنت تريد السنة فأقصر الخطبة وعجل الوقوف ، فجعل ينظر إلى عبد الله ،
فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق **باب** الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي النضر عن عمير مولى عبد الله بن عباس
عن أم الفضل بنت الحارث أن ناساً اختلفوا عندها يوم عرفة في صوم النبي

(١) ركعتين متقبلتين

(٢) قوله عن الزهري سقط في أصول كثيرة صحيحة اه من هامش الاصل والصواب سقوطه كما في بعض الاصول اه قطلاني

(٣) فبعثت

(٤) ينكر

كسر كاف ينكر في الموضعين من اليونانية قال ابن حجر هو بالبناء للمجهول وكذلك سبق ضبطه في البيهقي اه (٥) عنه بافراد الضمير في اليونانية اه من هامش الاصل

(٦) فانظرنني

ﷺ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ
 وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ **بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفَةَ** ، وَكَانَ ابْنُ
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا * وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
 عُمَيْرُ بْنُ أَبِي شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يَوْسَفَ عَامَ تَرَكَ ابْنَ الزُّبَيْرِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ
 فَقَالَ سَالِمٌ إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
 صَدَقَ إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ فِي السَّنَةِ ، فَقُلْتُ لِسَالِمٍ أَفَعَلَ ذَلِكَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَالِمٌ وَهَلْ تَتَّبِعُونَ ^(١) فِي ذَلِكَ الْإِسْنَةَ **بَابُ قَصْرِ**
 الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ أَخْبَرَنَا ^(٢) مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ يَأْتِمَّ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ
 فِي الْحَجِّ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ جَاءَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَنَا مَعَهُ حِينَ زَاغَتِ
 الشَّمْسُ أَوْ زَالَتْ فَصَاحَ عِنْدَ فُسْطَاطِهِ أَيْنَ هَذَا تَخْرُجَ إِلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ الرَّوَاحُ
 فَقَالَ الْآنَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَنْظِرْنِي أَفِيضُ ^(٣) عَلَى مَا قُتِلَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 حَتَّى خَرَجَ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي ، فَقُلْتُ إِنْ ^(٤) كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السَّنَةَ
 الْيَوْمَ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَتَجَلِّ الْوُقُوفَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ صَدَقَ **بَابُ التَّعْجِيلِ إِلَى**
 الْمَوْقِفِ ^(٥) **بَابُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا
 عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ كُنْتُ أُطَلَّبُ بِعَيْرٍ إِلَى * وَحَدَّثَنَا
 مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمِيعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ^(٥) عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ
 أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي فَذَهَبْتُ أُطَلِّبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ فَقُلْتُ
 هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ فَمَا شَأْنُهُ هَاهُنَا حَدَّثَنَا فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَعْرَاءِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ

(١) يَتَّبِعُونَ بِذَلِكَ

وفي القسطلاني أن رواية الحموي
 والمسحلي يتبعون بوقوفين بينهما
 موحدة وبمدهما غين معجمة
 ثم نقل عن الحافظ ابن حجر
 ما يخالف ذلك فانظره كسبه
 مبرحه

(٢) كذا علامة السقوط
 لابي ذر وابن هاشم في
 البيهقي وليس بهامتها شي
 ولعل روايتها حدثنا بدل
 أخبرنا بكما في بعض النسخ
 له من هاشم الاصل

(٣) أَفِيضُ (٤) لَوْ

(٥) جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ

مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ عُرْوَةُ كَانَ النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاءَ إِلَّا
 الْحُمْسَ وَالْحُمْسُ فُرَيْشٌ وَمَا وَلَّتْ وَكَانَتْ الْحُمْسُ يُحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ يُعْطَى الرَّجُلُ
 الرَّجُلُ الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطَى الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ
 الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا وَكَانَ يُفِيضُ جَمَاعَةَ النَّاسِ مِنْ عَرَافَاتٍ وَيُفِيضُ الْحُمْسُ
 مِنْ جَمْعٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَرَلَّتْ فِي الْحُمْسِ
 ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ، قَالَ ^(١) كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ فَدَفَعُوا ^(٢) إِلَى
 عَرَافَاتٍ **بَابُ السَّيْرِ** إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَافَةٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا
 مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ بَأَنَّهُ قَالَ سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ قَالَ كَانَ ^(٣) يَسِيرُ الْعُنُقَ فَإِذَا وَجَدَ
 جَفْوَةً نَسَّ، قَالَ هِشَامٌ وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعُنُقِ ^(٤) جَفْوَةٌ مُتَّسِعَةٌ وَالْجَمِيعُ جَفَوَاتٌ وَجَفَاةٌ
 وَكَذَلِكَ رَكْوَةٌ وَرَكَالَةٌ مَنَاصُ لَبَسَ حِينَ فَرَارٍ **بَابُ التَّزْوِيلِ** بَيْنَ عَرَافَةٍ وَجَمْعٍ
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ
 كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَيْثُ ^(٥)
 أَفَاضَ مِنْ عَرَافَةٍ مَالَ إِلَى الشَّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصَلِي
 فَقَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، حَيْرٌ أَنَّهُ يُرَى
 بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فَيَنْتَفِضُ وَيَتَوَضَّأُ وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّيَ
 بِجَمْعٍ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَةَ عَنْ كُرَيْبِ
 مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ رَدِفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 مِنْ عَرَافَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُرْدَلِفَةِ أَنَاخَ

(١) قَالَ

(٢) فَرَفَعُوا

(٣) فَكَانَ

(٤) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

(٥) حِينَ

قَالَ ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتْ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ تَوْضِئًا (١) وَضُوءًا خَفِيفًا فَقُلْتُ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، قَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ثُمَّ رَدَفَ
 الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ ، قَالَ كُرَيْبٌ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ **بَابُ**
 أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الْإِفَاضَةِ وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسُّوْطِ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالِيَةِ الْكُوفِيِّ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ
 دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا
 لِلْإِبِلِ فَأَشَارَ بِسُوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ
 بِالْإِيضَاعِ أَوْضَعُوا أَسْرِعُوا خَلَاكُمْ مِنَ التَّخَلُّلِ بَيْنَكُمْ وَجَفَرْنَا خِلَاكُمَا بَيْنَهُمَا
بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
 عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ
 دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ فَتَزَلَّ الشَّعْبُ فَقَالَ (٢) ثُمَّ تَوْضِئًا وَلَمْ يُسْبِغِ الْوُضُوءَ
 فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ ، جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ فَتَوْضِئًا فَاسْبِغْ ثُمَّ أَقِمْتَ
 الصَّلَاةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى
 وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا **بَابُ** مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطَوَّعْ **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ
 أَبِي ذُنَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ جَمَعَ
 النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ وَلَمْ يُسْبِغْ بَيْنَهُمَا
 وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الْخَطْمِيُّ

(١) فتوضأ
 (٢) بال

قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ
 وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ **بَابُ** مَنْ أَذَّنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ
 خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ حَجَّ
 عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْمَعْتَمَةِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَأَمَرَ
 رَجُلًا فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَصَلَّى بِمَدَهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ دَعَا بِعَشَائِهِ فَتَشَى ثُمَّ
 أَمَرَ أَرَى فَأَذَّنَ وَأَقَامَ قَالَ عَمْرُو بْنُ زُهَيْرٍ لَمْ أَعْلَمْ الشَّكَّ إِلَّا مِنَ زُهَيْرٍ ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ
 فَلَمَّا ^(١) طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي
 هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ هِيَ صَلَاتَانِ يُحْوَلَانِ عَنْ وَقْتَيْهِمَا ^(٢) صَلَاةُ
 الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ وَالْفَجْرُ حِينَ يَبْرُغُ الْفَجْرُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَفْعَلُهُ **بَابُ** مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ بَلِيلٍ فَيَقْفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ وَيَدْعُونَ وَيُقَدِّمُ إِذَا
 غَابَ الْقَمَرُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ
 سَأَلْتُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقَدِّمُ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ
 الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بَلِيلٍ فَيَدْعُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ ^(٣) قَبْلَ أَنْ يَقِفَ
 الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ ، فَفِيهِمْ مَنْ يُقَدِّمُ مَنَى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ بَعْدَ
 ذَلِكَ ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَرْنَحْصُ فِي
 أَوْلِيَاكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) مِنْ جَمْعِ
 بَلِيلٍ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْسَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ **حَدَّثَنَا**
 مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ^(٥) عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا

(١) حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ

قَالَ الْقِسْطَلَانِيُّ أَيُّ لَمَّا

كَانَ حِينَ طُلُوعِهِ اهـ

كُتِبَ مَصْحُوحُهُ

(٢) وَقْتَيْهِمَا هَذِهِ مِنَ الْفَتْحِ

(٣) مَا بَدَأَ لَهُمْ

مَعْنَى

الَّذِي

لَا يَرَى

حَدَّثَنَا

نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمِيعٍ عِنْدَ الْمُرْدَلِفَةِ فَقَامَتْ تُصَلِّي فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ يَا بُنَيَّ هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ لَا فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ ^(١) هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَتْ فَأَرْتَمَحِلُوا فَأَرْتَمَحِلْنَا وَمَضَيْنَا ^(٢) ، حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا ، فَقُلْتُ لَهَا يَا هَتَاهَا مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا ، قَالَتْ يَا بُنَيَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّمَنِ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ سَوْدَةَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ جَمِيعٍ وَكَانَتْ ثَقِيلَةً ثَبُطَةً ^(٣) فَأَذِنَ لَهَا حَدِيثُ أَبِي نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَزَلْنَا الْمُرْدَلِفَةَ فَاسْتَأْذِنْتُ النَّبِيَّ ﷺ سَوْدَةَ أَنْ تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَكَانَتْ أَمْرًا بَطِيئَةً فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَأَقْبْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا نَحْنُ مُبْتَدِعِينَ بِدَفْعِهِ فَلَا نَأْكُلُ مَا كُنَّا نَأْكُلُ فَاسْتَأْذِنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَسْتَأْذِنْتُ سَوْدَةَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَقْرُوحٍ بِهِ **بَابٌ** مِنْ ^(٤) يُصَلِّي الْفَجْرَ بِجَمْعٍ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةً بَدِيرٍ ^(٥) مِيقَاتِهَا ، إِلَّا صَلَاتَيْنِ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَصَلَّى الْفَجْرَ قَبْلَ مِيقَاتِهَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيدَ قَالَ خَرَجْنَا ^(٦) مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى مَكَّةَ ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ كُلَّ صَلَاةٍ وَحْدَهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَالْعِشَاءِ ^(٧) يَدْنُهُمَا ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ قَائِلٌ يَقُولُ طَلَعَ الْفَجْرُ وَقَائِلٌ يَقُولُ لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حَوْلَتَا عَنَّا وَفَتِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ^(٨) فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا وَصَلَاةً ^(٩) الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ ثُمَّ وَقَفَ

- (١) يَا بُنَيَّ
- (٢) قَضَيْنَا
- (٣) ثَبُطَةً
- (٤) **بَابٌ** مِنْ
- (٥) لِقَابٍ
- (٦) خَرَجْتُ
- (٧) وَالْعِشَاءُ
- كذا في البيهقي والمعين مفتوحة وهو الصواب كما في القسطلاني
- (٨) ثبت لفظ والعشاء في عدة من النسخ المتعمدة وعليه شرح الشراح وسقط من بعض النسخ بما لليوبنسية وهو ساقط عند ابن عساكر كما في القسطلاني كتبه مصححه
- (٩) وَصَلَاةً

حَتَّى أَسْفَرَ ثُمَّ قَالَ لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السُّنَّةَ فَمَا أَدْرَى أَقْوَلُهُ
 كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفَعَ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يَزَلْ يُبَلِّغِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ يَوْمَ
 النَّحْرِ **بَابُ مَتَى يُدْفَعُ** ^(١) مِنْ جَمْعِ **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ ^(٢) عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ شَهِدْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى
 بِجَمْعِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ
 وَيَقُولُونَ أَشْرَقَ نَبِيٌّ ، وَأَنَّ ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ خَالَفَهُمْ ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ
بَابُ التَّلْبِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاةَ النَّحْرِ حِينَ ^(٤) يَرْمِي الْجَمْرَةَ وَالْإِرْتِدَافِ فِي السَّيْرِ
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ^(٥) أَرْدَفَ الْفُضْلَ فَأَخْبَرَ الْفُضْلُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُبَلِّغِي
 حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي** عَنْ
 يُونُسَ الْأَيْلِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٦) مِنْ عَرَفَةَ إِلَى
 الْمُرْدَلِفَةِ ثُمَّ أَرْدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى قَالَ فَكِلَاهُمَا قَالَا ^(٧) لَمْ يَزَلْ النَّبِيُّ
 ﷺ يُبَلِّغِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ **بَابُ** فَن تَمْتَعُ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ
 مِنَ الْهَدْيِ ^(٨) فَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتَ تِلْكَ
 عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِئِنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ **حَدَّثَنَا** ^(٩) إِسْحَاقُ
 ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ ، قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمُتَعَةِ فَأَمَرَنِي بِهَا وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ فَقَالَ فِيهَا جُزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ
 أَوْ شَاةٌ أَوْ شِرْكٌ فِي دَمٍ ، قَالَ وَكَانَ نَاسًا كَرَهُوَهَا ، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ
 إِنْسَانًا ^(١٠) ينادي حجَّ مبرورًا ، وَمَتَعَةٌ مَنَقَبَةٌ ، فَأَنْبَتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) يَدْفَعُ

(٢) فِي بَعْضِ الْأَصُولِ قَالَ
 سَمِعْتُ إِيَّاهُ مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ
 (٣) فَتَحَ الْهَمْزَةَ مِنَ الْفَرَعِ
 وَقَالَ السُّطَّلَانِيُّ فِي بَعْضِ
 النُّسخِ بِكسرِهَا مِنْ هَامِشِ
 الْأَصْلِ

(٤) حَتَّى

(٥) رَسُولَ اللَّهِ

(٦) رَسُولَ اللَّهِ

(٧) قَالَ مُحَمَّدٌ

(٨) إِلَى قَوْلِهِ حَاضِرِي

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(٩) حَدَّثَنِي

(١٠) الْمُنَادِي

خَدَّثَنِي فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ وَقَالَ آدَمُ وَوَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ
 وَغُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عُمَرَةَ مُتَقَبِلَةً ، وَحَجَّ مَبْرُورٌ **بَاب** رُكُوبِ الْبَدَنِ لِقَوْلِهِ :
 وَالْبَدَنَ جَمَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا
 صَوَافٍ وَإِذَا وَجِبَتْ جُنُوبُهَا ^(١) فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاَهَا
 لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ أَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤَهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى
 مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشَّرِ الْمُحْسِنِينَ ، قَالَ
 مُجَاهِدٌ سُمِّيَتِ الْبَدَنُ لِبَدْنِهَا ^(٢) وَالْقَانِعُ السَّائِلُ ^{لَا} ، وَالْمُعْتَرُّ الَّذِي يَمْتَرُ بِالْبَدَنِ مِنْ غَنِيٍّ
 أَوْ فَقِيرٍ وَشَعَائِرُ ^(٣) اسْتِعْظَامُ الْبَدَنِ وَأَسْنِخْسَانُهَا وَالْعَيْقُ عِنْقُهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَيُقَالُ
 وَجِبَتْ سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ وَجِبَتْ الشَّمْسُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ أُرْكَبُهَا فَقَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ فَقَالَ أُرْكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا
 بَدَنَةٌ قَالَ أُرْكَبُهَا وَيَبْلُغُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا
 هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا
 يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ ^(٤) أُرْكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أُرْكَبُهَا قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أُرْكَبُهَا ^{قَالَ}
ثَلَاثًا **بَاب** مَنْ سَاقَ الْبَدَنَ مَعَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 عُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَمَتَّعَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ
 ذِي الْحُلَيْفَةِ وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهْلًا بِالْحَجِّ فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ
 مَنْ لَمْ يَهْدِ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ

(١) إِلَى قَوْلِهِ وَبَشَّرِ
 الْمُحْسِنِينَ
 (٢) لِبَدْنِهَا . لِبَدَانِهَا
 (٣) كَدْنَا فِي الْيُونَنِيَّةِ وَفِي
 بَعْضِ النَّسخِ وَشَعَائِرُ اللَّهِ اه
 مِنْ حَامِشِ الْأَسْلِ
 (٤) قَالَ

لَا يَحِلُّ لَيْشَى^(١) حَرْمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجَّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطُفْ
بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصِرْ^(٢) وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لَيْهَلَّ بِالْحَجِّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا
فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، فَطَافَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ
وَأَسْتَلَّمَ الرُّكْنَ الْأَوَّلَ شَيْءٌ ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ وَمَشَى أَرْبَعًا^(٣) فَرَكَحَ حِينَ قَضَى
طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا
وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرْمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجَّهُ وَيَحْرَمَ هَدْيَهُ
يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرْمَ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ * وَعَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْمُعْمَرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ بِمِثْلِ
الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ **بَابُ**
مَنْ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنَ الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَبِي يُوْبَ عَنْ
نَافِعٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لِأَبِيهِ أَقِيمْ فَإِنِّي لَا أَسْمَأُ^(٥)
أَنْ سَتَّصَدُ^(٦) عَنِ الْبَيْتِ قَالَ إِذَا أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : لَقَدْ
كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، فَأَنَا أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي
الْمُعْمَرَةَ فَأَهَلَّ بِالْمُعْمَرَةِ^(٧) ، قَالَ ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْمُعْمَرَةِ
وَقَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْمُعْمَرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ
لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا فَلَمْ يَحْلِلْ حَتَّى حَلَّ^(٨) مِنْهُمَا جَمِيعًا **بَابُ مَنْ اشْتَرَى وَقَلَدَ**
بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَحْرَمَ ، وَقَالَ نَافِعٌ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا أَهْدَى مِنَ
الْمَدِينَةِ قَلَدَهُ وَأَشْعَرَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ يَطْمُنُ فِي شِقِّ سَنَامِهِ الْأَيْمَنِ بِالشُّفْرَةِ وَوَجْهَهَا
فَبَلَ الْقِبْلَةَ بَارِكَةَ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ**

(١) مِنْ شَيْءٍ

(٢) وَيُقْصَرُ

(٣) أَرْبَعَةً

(٤) النَّبِيِّ ﷺ لِإِمْتِنَانِ

(٥) تَصَدَّقَ

(٦) مِنَ النَّارِ

(٧) أَحَلَّ

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ (١) مِنَ
 الْمَدِينَةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِيَدِي الْحُدَيْفَةِ قَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ
 الْهُدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ بِالْمَمْرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَتَلَّتُ قَلَائِدَ بَدَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَدِي ثُمَّ قَلَدَهَا وَأَشْعَرَهَا
 وَأَهْدَاهَا فَمَا (٢) حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحِلَّ لَهُ **بَابُ قَتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبَدَنِ وَالْبَقَرِ**
 حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ حَفْصَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوهُ وَلَمْ تَحْلُلْ (٣) أَنْتَ قَالَ
 إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا (٤) أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا (٥) ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ
 الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ فَأَقْتُلُ
 قَلَائِدَ هَدْيِهِ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ (٦) الْحَرِّمُ **بَابُ إِشْعَارِ الْبَدَنِ وَقَالَ**
 عُرْوَةُ عَنِ الْمِسْوَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ الْهُدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْمَمْرَةِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ فَتَلَّتُ قَلَائِدَ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا أَوْ قَلَدْتُهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا
 إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلٌّ **بَابُ مَنْ قَلَدَ**
الْقَلَائِدَ بِيَدِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ
 عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ
 كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِنَّ (٧) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَنْ
 أَهْدَى هَدْيًا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ ، قَالَتْ عَمْرَةُ فَقَالَتْ
 عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا فَتَلَّتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ (٨)

- مائة
 (١) زَمَنَ الْحُدَيْفِيَّةِ
 كذا خرج هذه الزيادة في
 النسخ التي بأيدينا وصنع
 الفسطلاني يقتضى أن هذه
 الزيادة بعد قوله من المدينة
 اه مصححه
 مائة
 (٢) وَمَا (٣) تَحْلِلُ
 مائة
 (٤) وَلَا
 مائة
 (٥) حَدَّثَنِي
 مائة
 (٦) يَجْتَنِبُ
 (٧) ات كذا في اليونانية
 بكسر الهمزة وفي بعض الاصول
 بنحوا اه من هامش الاصل
 مائة
 (٨) النَّبِيِّ

ﷺ يَدِي ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي فَلَمْ يُحْرَمَ عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ (١) حَتَّى يُحْرَمَ الْهَدْيُ بِأَبِ تَقْلِيدِ النَّعَمِ حَدَّثَنَا
 أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ
 أَهْدَى النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً غَنَمًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَفْتَلُ الْقَلَائِدَ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيُقَلِّدُ النَّعَمَ وَيُقِيمُ فِي أَهْلِهَا حَلَالًا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ
 حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورِ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَفْتَلُ الْقَلَائِدَ النَّعَمِ
 لِلنَّبِيِّ ﷺ فَيَبِئْتُ بِهَا ثُمَّ يَمُكُّ حَلَالًا حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرِ
 عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَتَلْتُ لِهَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ تَعْنِي الْقَلَائِدَ
 قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ بِأَبِ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعِهَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ
 مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ فَتَلْتُ
 قَلَائِدَهَا مِنْ عِهَنِ كَانَ عِنْدِي بِأَبِ تَقْلِيدِ النَّعْلِ حَدَّثَنَا (٢) مُحَمَّدُ (٣) أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ مَعْمَرٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَحْلًا يَسُوقُ بَدَنَةً قَالَ (٤) أُرَكِبُهَا قَالَ
 إِيَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أُرَكِبُهَا قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبًا يُسَايِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنُقِهَا *
 تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا (٥) عُمَانُ بْنُ عُمرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى عَنْ
 عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِأَبِ الْحِلَالِ لِلْبَدَنِ وَكَانَ
 ابْنُ عُمرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَشُقُّ مِنَ الْجَلَالِ إِلَّا مَوْضِعَ السَّنَامِ وَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ
 جِلَالَهَا خَافَةَ أَنْ يُفْسِدَهَا الدَّمُ ثُمَّ يَتَّصِقُ بِهَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

(١) له

(٢) ما لا يروق
حدثني

(٣) هو ابن سلام

(٤) فقال (٥) أخبرنا

ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال
 أمرني رسول الله ﷺ أن أتصدق بجلال البدن التي (١) تحرت (٢) ويجلودها (٣)
باب من اشترى هديته من الطريق وقلدها (٤) حدثنا إبراهيم بن المنذر
 حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع قال أراد ابن عمر رضي الله
 عنهما الحج عام حجة (٥) الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما فقبل له إن
 الناس كانوا بينهم قتال ونحاف أن يصدوك فقال: لقد كان لكم في رسول الله
 أسوة حسنة، إذا أصنع كما صنع أشهدكم أني أوجبت حجة حتى (٦) كان
 بظاهر البيداء قال ماشأن الحج والعمرة إلا واحد أشهدكم أني (٧) جمعت حجة (٨)
 مع عمرة وأهدى هدياً مقلداً اشتراه حتى (٩) قدم فطاف بالبيت وبالصفا ولم يرد
 على ذلك ولم يحلل من شيء حرم منه حتى يوم النحر فحلق ونحر ورأى أن قد
 قضى طوافه الحج (١٠) والعمرة بطوافه الأول ثم قال كذلك (١١) صنع النبي ﷺ
باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن حدثنا عبد الله بن يوسف
 أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة
 رضي الله عنها تقول خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة لا
 رعى إلا الحج، فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي
 إذا طاف وسمى بين الصفا والمروة أن يحل قالت فدخل علينا يوم النحر بلحمة
 بقر فقلت ما هذا، قال (١٢) نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه، قال يحيى فذكره
 للقائم فقال أتتك بالحديث على وجهه **باب النحر في منحر النبي ﷺ**
 حدثنا إسحاق بن إبراهيم سمع خالد بن الحارث حدثنا عبيد الله بن عمر عن
 نافع أن عبد الله رضي الله عنه كان ينحر في المنحر قال عبيد الله منحر رسول الله

(١) الذي (٢) تحرت

(٣) ويجلودها

(٤) وقلدها

(٥) حجة الحرورية

الحرورية

كذافي بعض النسخ للمتعدة
 حجة بصيغة الفعل والحرورية
 بالرفع فعلة والذي في القسطلاني
 أن رواية الاصل حجة
 الحرورية برفع حجة على أنه
 خبر مبتدا محذوف المحرور وقاله
 شيخ الاسلام عام حجة
 الحرورية بنصب حجة أي علم
 أو فموا ذبحها حجة الحرورية
 ورفمها أي عام وقعت فيها،
 حجة الحرورية اه وفي بعض
 الاصول حجت الحرورية
 بصيغة الفعل وتاء التأنيث

كتبه مصححه

(٦) إذا قد

(٧) حجت حجة

(٨) الحج (٩) حين

(١٠) للحج والمروة

(١١) هكذا

(١٢) كذا في اليونانية

وأصول كثيرة وفي بعضها

قالوا اه من هامش الاصل

حَدَّثَنَا **عَدْنَانُ** (١) **إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ** حَدَّثَنَا **أَنْسُ بْنُ عِيَاضٍ** حَدَّثَنَا **مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ**
 عَنْ **نَافِعٍ** أَنَّ **ابْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَبْعَثُ بِهَيْدِيهِ مِنْ جَمْعٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ
 حَتَّى يَدْخُلَ بِهِ **مَنْحَرُ النَّبِيِّ** (٢) **مَعَ حُجَّاجٍ فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ** **بَابُ** (٣)
نَحْرِ الْإِبِلِ مُقَيَّدَةً (٤) **عَدْنَانُ** **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْمَةَ** حَدَّثَنَا **زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ** عَنْ **يُونُسَ**
 عَنْ **زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ** قَالَ رَأَيْتُ **ابْنَ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدَنَتَهُ
 يَنْحَرُهَا قَالَ أَيْمَنَّا قِيَامًا مُقَيَّدَةً سَنَةَ **مُحَمَّدٍ** ﷺ ، وَقَالَ **شُعْبَةُ** عَنْ **يُونُسَ** أَخْبَرَنِي **زِيَادُ**
بَابُ **نَحْرِ الْبَدَنِ قِيَامَةً** (٥) ، وَقَالَ **ابْنُ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَنَةَ (٦) **مُحَمَّدٍ** ﷺ ،
 وَقَالَ **ابْنُ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَوَافٍ قِيَامًا **عَدْنَانُ** **سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ** حَدَّثَنَا
وَهَيْبُ عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى **النَّبِيُّ** ﷺ الظُّهْرَ
 بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِبَدْيِ الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ فَبَاتَ بِهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ
 فَعَلَّ يَهْلُلُ وَيُسَبِّحُ فَلَمَّا عَلَا عَلَى الْبَيْدَاءِ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ أَمَرَهُمْ
 أَنْ يَحْلُوا **وَمَنْحَرُ النَّبِيِّ** ﷺ **بِيَدِهِ** سَبْعَ (٧) **بَدَنٍ** قِيَامًا وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أُمَّلَحَيْنِ
أَقْرَبَيْنِ **عَدْنَانُ** **مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا **إِسْمَاعِيلُ** عَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ صَلَّى **النَّبِيُّ** ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا وَالْعَصْرَ بِبَدْيِ الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ
 * وَعَنْ **أَيُّوبَ** عَنْ **رَجُلٍ** عَنْ **أَنْسِ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ فَصَلَّى الصُّبْحَ
 ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءُ أَهَلَ بِمُرْمَةٍ وَحِجَّةٍ **بَابُ** **لَا يُعْطَى**
الْجَزَارُ مِنَ الْهَدْيِ شَيْئًا **عَدْنَانُ** **مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ** أَخْبَرَنَا **سُفْيَانُ** قَالَ أَخْبَرَنِي (٨) **ابْنُ**
أَبِي نَجِيحٍ عَنْ **مُجَاهِدٍ** عَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْسَى** عَنْ **عَلِيِّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَمْتُ عَلَى الْبَدَنِ فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لِحُومَهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ
 جِلَالَهَا وَجُلُودَهَا قَالَ (٩) **سُفْيَانُ** وَحَدَّثَنِي **عَبْدُ الْكَرِيمِ** عَنْ **مُجَاهِدٍ** عَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ**

- (١) حدثني
- (٢) رسول الله
- (٣) باب من نحر
- بيده حدثننا سهل بن
- بكار حدثنا وهيب
- عن أيوب عن أبي
- قلاية عن أنس ودكر
- الحديث قال ونحر
- النبي ﷺ بيده سبع
- بدن قياما وضحي بالمدينة
- كباشين أملاحين
- أقربين مختصرا
- (٤) المقيدة
- (٥) قياما
- (٦) من سنة
- (٧) سبعة
- (٨) حدثني
- (٩) وقال

ابن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه قال أمرني النبي ﷺ أن أقوم على البدن ولا أعطي عليهما شيئاً في جزارتها **باب يتصدق** (١) مجلود الهدي حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج قال أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم الجزري أن مجاهداً أخبرها أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره أن علياً رضي الله عنه أخبره أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها ولا يعطي في جزارتها شيئاً **باب يتصدق** (٢) بجلال البدن حدثنا أبو نعيم حدثنا سيف بن أبي سليمان قال سمعت مجاهداً يقول حدثني ابن أبي ليلى أن علياً رضي الله عنه حدثه قال أهدى النبي ﷺ مائة بدنة فأمرني بلحومها فقسمتها ثم أمرني بجلالها فقسمتها ثم مجلودها فقسمتها **باب وإذا** بونا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً وطهر يدي للطائفين والقايعين والرُكع السجود وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً (٣) وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ثم ليقضوا تفهم وليؤفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت المتين ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه **باب ما يأكل** (٤) من البدن وما (٥) يتصدق (٦) وقال عبيد الله أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما لا يؤكل من جزاء الصيد والنذر ويؤكل مما سوى ذلك ، وقال عطاء يأكل ويطعم من المتعة حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثنا عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا لا نأكل من لحوم بدنتنا فوق ثلاث مني فرخص لنا النبي ﷺ فقال كلوا وتزودوا فأكلنا وتزودنا ، قلت لعطاء أقال حتى جئنا المدينة قال لا حدثنا

(١) يتصدق

(٢) يتصدق

(٣) إلى قوله فهو خير له

عند ربه

(٤) وما يأكل

(٥) يتصدق

(٦) في الفرع زيادة لفظه من هامش الاصل

خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (١) قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ سَمِعْتُ
 مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحَمْسِ بَقِينٍ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
 وَلَا نَرَى (٢) إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ
 مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ (٣) يَحِلُّ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَخِلُ (٤) عَلَيْنَا
 يَوْمَ النَّحْرِ يَلْحَمُ بَقْرٍ فَقُلْتُ مَا هَذَا ، فَقِيلَ ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ ، قَالَ يَحْيَى
 فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ فَقَالَ أَتَيْتَكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ **بَابُ الذَّبْحِ**
 قَبْلَ الْخَلْقِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ (٥)
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ
 يَذْبَحَ وَنَحْوَهُ فَقَالَ لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ
 عَبْدِ الْمَزِينِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ لَا حَرَجَ قَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبَحَ قَالَ لَا حَرَجَ قَالَ ذَبَحْتُ
 قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ قَالَ لَا حَرَجَ * وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ عَنْ ابْنِ خُنَيْمٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي ابْنُ
 خُنَيْمٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ عَفَّانُ أَرَاهُ عَنْ وَهَيْبٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ خُنَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ * وَقَالَ
 حَمَّادٌ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ رَمَيْتَ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتَ فَقَالَ
 لَا حَرَجَ قَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُنْحَرَ قَالَ لَا حَرَجَ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ
 شُعْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ

(١) ابْنُ يَزِيدٍ
 (٢) نَرَى
 كذا في البيهقي بالضم
 اه من هامش الاصل
 (٣) أَنْ يَحِلَّ
 (٤) فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ ههنا رواية غير
 أبي ذر
 (٥) ابْنُ زَادَانَ

قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ أَحَبَبْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِمَا (١)
 أَهَلَّتْ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا هَلَالٍ كَاهِلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَحْسَنْتَ أَنْطَلِقَ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ
 وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأْسِي ثُمَّ أَهَلَّتُ بِالْحَجِّ
 فَكُنْتُ أُقْبِي بِهِ النَّاسَ حَتَّى خِلَافَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ إِنْ
 تَأَخَذَ بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ بِأَمْرِنَا بِالْإِمَامِ ، وَإِنْ تَأَخَذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلَغَ الْهَدْيُ حِلَّهُ **باب من لبّد رأسه عند**
الإحرام وحلق **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر
 عن حفصة رضي الله عنهم أنها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بمرّة ولم
 تحل أنت من عمرتك قال إني لبّدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أنحر
باب الحلق والتقصير عند الإحلال **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب بن أبي
 حمزة قال نافع كان ابن عمر رضي الله عنهما يقول حلق رسول الله ﷺ في حجته
حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
 عنهما أن رسول الله ﷺ قال اللهم أرحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال
 اللهم أرحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين * وقال الليث
 حدثني نافع رحمه الله المحلقين مرّة أو مرتين ، قال وقال عبيد الله حدثني نافع وقال
 في الرابعة والمقصرين **حدثنا** عياش بن الوليد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عمارة بن
 القمقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ اللهم
 اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا والمقصرين قالها
 ثلاثا قال والمقصرين **حدثنا** عبد الله بن محمد بن أسماء حدثنا جويرية بن أسماء عن
 نافع أن عبد الله (٢) قال حلق النبي ﷺ وطائفة من أصحابه وقصر بعضهم حدثنا أبو

(١) بن عمر
 (٢) ابن عمر

عاصم عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن ابن عباس عن معاوية رضي
الله عنهم قال قصرت عن رسول الله ﷺ بعشقص **باب** تقصير المتمتع بعد
العمرة **حدثنا** محمد بن أبي بكر **حدثنا** فضيل بن سليمان **حدثنا** موسى بن عتبة
أخبرني كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما قدم النبي ﷺ مكة أقر أصحابه
أن يطوفوا بالبيت وبالصفاء والمروة ثم يحلوا ويحلقوا أو يقصروا **باب** الزيارة
يوم النحر وقال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم أخبر النبي ﷺ
الزيارة إلى الليل، ويذكر عن أبي حسان عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي
ﷺ كان يزور البيت أيام منى * وقال لنا أبو نعيم **حدثنا** سفيان عن عبيد الله عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طاف طوافاً واحداً ثم يقبل ثم يأتي منى
يعني يوم النحر ورفع عبد الرزاق أخبرنا عبيد الله **حدثنا** يحيى بن بكير **حدثنا**
الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال **حدثني** أبو سلمة بن عبد الرحمن أن
عائشة رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي ﷺ فأفصنا يوم النحر فأضت صفة
فأراد النبي ﷺ منها ما يريد الرجل من أهله فقلت يا رسول الله إنها حائض قال
حائستنا هي قالوا يا رسول الله أفاضت يوم النحر قال أخرجوا * ويذكر عن
القاسم وعروة والأسود عن عائشة رضي الله عنها أفاضت صفة يوم النحر
باب إذا رمى بعد ما أمسى، أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جهلاً **حدثنا**
موسى بن إسماعيل **حدثنا** وهيب **حدثنا** ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي
الله عنهما أن النبي ﷺ قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال لا
حرج **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** يزيد بن زريع **حدثنا** خالد عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ يسئل يوم النحر يعني فيقول

لأَحْرَجَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبِجَ قَالَ أَذْبِجْ وَلَا حَرَجَ ، وَقَالَ رَمَيْتُ
 بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ فَقَالَ لَا حَرَجَ **بَابُ الْفُتْيَا عَلَى الدَّابَّةِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ حَدِيثُ عَبْدِ**
 اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ لَمْ
 أَشْعُرْ خَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبِجَ قَالَ أَذْبِجْ وَلَا حَرَجَ بِنَاءِ آخِرُ فَقَالَ لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرَّتْ
 قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ أَرْمِ وَلَا حَرَجَ فَسَأِلَ يَوْمئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا آخِرَ إِلَّا قَالَ
 أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
 حَدَّثَنِي ^(١) الزُّهْرِيُّ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ ^(٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ ^(٣) حَدَّثَنِي أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّخْرِ فَقَالَ
 كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَّابًا قَبْلَ كَذَّاءٍ ، ثُمَّ قَامَ آخِرُ فَقَالَ كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَّابًا قَبْلَ
 كَذَّاءٍ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُنْحَرَ تَحَرَّتْ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ وَأَشْبَهَهُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَفْعَلْ
 وَلَا حَرَجَ لَهْنٌ كُلُّهُنَّ فَسَأِلَ يَوْمئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ حَدَّثَنَا ^(٤)
 إِسْحَاقُ قَالَ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
 عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ * تَابَعَهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بَابُ الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مِنِي حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ النَّخْرِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا يَوْمٌ حَرَامٌ قَالَ
 فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا قَالُوا شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ
 وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا

(١) أخبرني
 (٢) أن عبد الله بن
 (٣) عنه كذا بإفراد الصبيح
 في البيهقي ١٥٠ من هاشم
 الاصل
 (٤) حدثني

فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فَأَعَادَهَا مِرَارًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ
 بَلَغْتُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَوْ صَبَتْهُ إِلَى أُمَّتِهِ
 فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ
 حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي ^(١) عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعِرَاقَاتٍ *
 تَابِعَهُ ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو حَدَّثَنِي ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا قُرَّةُ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٍ
 أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 قَالَ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ أَتَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
 فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ
 أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ
 فَقَالَ ^(٣) أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى ، قَالَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا ، قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
 فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ قُلْنَا بَلَى ،
 قَالَ فَإِنْ دِمَاءُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ
 هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ أَلَا هَلْ بَلَغْتُ قَالُوا نَعَمْ ، قَالَ اللَّهُمَّ
 أَشْهَدُ فَلْيَبْلُغِ ^(٤) الشَّاهِدُ الْعَائِبَ قَرِيبٌ مُبْلَغٌ أَوْعِي مِنْ سَامِعٍ فَلَا ^(٥) تَرْجِعُوا بَعْدِي
 كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ
 هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ عِنِّي أَتَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ ^(٦) فَإِنْ هَذَا
 يَوْمٌ حَرَامٌ أَتَذَرُونَ أَيُّ بَلَدٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ بَلَدٌ حَرَامٌ أَتَذَرُونَ

(١) في أصول كثيرة أخرنا
بصيغة الجمع اه من هاشم
الاصل

(٢) حدثنا (٣) قال ذو
ط

(٤) وأبيلغ

وقوله فأبيلغ ضبط في نسخة
عبد الله بن سالم بما لليربونية
بسكوت الباء وتشديد اللام
ولله اشارة الى روايتين في
الكلمة من أبلغ وبلغ كنه
مصححه

(٥) ولا (٦) قال
ط

أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ
 دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ
 هَذَا * وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْعَازِ أَخْبَرَنِي ^(١) نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَفَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ بَيْنَ الْجَمْرَاتِ فِي الْحَجَّةِ ^(٢) الَّتِي حَجَّ بِهَذَا، وَقَالَ هَذَا يَوْمُ
 الْحَجِّ الْأَكْبَرِ فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَشْهَدُ وَوَدَّعَ ^(٣) النَّاسَ فَقَالُوا هَذِهِ
 حَجَّةُ الْوَدَّاعِ **باب** هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى ،
حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع
 عن ابن عمر رضي الله عنهما رخص النبي ﷺ **حدثنا** ^(٤) يحيى بن موسى حدثنا
 محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
 عنهما أن النبي ﷺ أذن حدثنا ^(٥) محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا
 عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن العباس رضي الله عنه
 استأذن النبي ﷺ لبيت بمكة ليالي منى من أجل سقائته فأذن له * تابعه أبو
 أسامة وعقبة بن خالد وأبو صمرة **باب** رمي الجمار وقال جابر رضي النبي ﷺ
 يوم النحر ضحى ورمي بعد ذلك بعد الزوال **حدثنا** أبو نعيم حدثنا مسعر عن
 وبرة قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما متى أرمي الجمار قال إذا رمي إمامك
 فأرمه فأعدت عليه المسئلة قال كنا ونحن فإذا زالت الشمس رمينا **باب**
 رمي الجمار من بطن الوادي **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش
 عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال رمي عبد الله من بطن الوادي فقلت
 يا أبا عبد الرحمن إن ناسا يرمونها من فوقها ، فقال والذي لا إله غيره هذا مقام
 الذي أنزلت عليه سورة البقرة ﷻ * وقال عبد الله بن الوليد حدثنا سفيان

(١) أخبرنا

(٢) حجته (٣) فودع

(٤) في أصول كثيرة ح
وحدثني من هاشم الأصل(٥) وحدثني وفي بعض
الأصول ح وحدثنا

حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا بِأَبِ رَمِي الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ذَكَرَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْجَمْرَةِ
 الْكُبْرَى جَمَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ وَرَمَى بِسَبْعٍ وَقَالَ هَكَذَا رَمَى
 الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ **بَابُ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ جَعَلَ (١)**
 الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَاهُ يَرْمِي الْجَمْرَةَ
 الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ جَعَلَ (٢) الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ هَذَا
 مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ **بَابُ يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ**
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ
 سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ عَلَى الْمَذْبَعِ السُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا الْبَقَرَةَ . وَالسُّورَةُ الَّتِي
 يُذَكِّرُ فِيهَا آلَ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا النَّسَاءَ ، قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ
 لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ فَاسْتَبَطْنَ الْوَادِيَّ حَتَّى إِذَا حَازَى بِالشَّجَرَةِ أُعْتَرَضَهَا
 فَرَمَى (٣) بِسَبْعِ (٤) حَصِيَّاتٍ يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ قَالَ مِنْ هَاهُنَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ
 غَيْرُهُ فَمَا الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ﷻ **بَابُ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ**
 وَلَمْ يَقِفْ قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ إِذَا رَمَى الْجَمْرَتَيْنِ**
 يَقُومُ (٥) وَيُسْهِلُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَدَّثَنَا (٦) عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ
 يَحْيَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ
 يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يَكْبُرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ

- (١) وَجَعَلَ
- (٢) وَجَعَلَ
- (٣) فَرَمَاهَا
- (٤) سَبْعَ
- (٥) رَوَاةُ أَبِي ذَرٍّ يَقُومُ
- مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَيُسْهِلُ
- (٦) حَدَّثَنِي

(١) بِذَاتِ
 (٢) فَيَسْهَلُ
 (٣) ثُمَّ يَدْعُو وَيَرْفَعُ
 يَدَيْهِ وَيَقُومُ
 (٤) يَقِفُ
 مجرور عند أبي ذر كذا
 بهامش الاصل
 (٥) وَيَقُولُ
 (١) قَوْلُهُ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا
 عبارة السطواني
 (عِنْدَ الْجَمْرَةِ بَيْنِ الدُّنْيَا)
 والذي في القمع وأصله
 عِنْدَ الْجَمْرَةِ الدُّنْيَا لَيْسَ
 إِلَّا (وَالْوُسْطَى) اهـ
 (٧) النَّبِيِّ
 (٨) قَوْلُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ
 يَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ
 وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا
 رَمَى بِحِصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْبَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِيَّ فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا
 يَدَيْهِ يَدْعُو ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ
 كُلِّ حِصَاةٍ ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، قَالَ الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يُحَدِّثُ مِثْلَ (٩) هَذَا عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْعَلُهُ **بَابُ**
 الطَّيِّبِ بَعْدَ رَمَى الْجَمَارِ ، وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاصَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى ، ثُمَّ
 يَأْخُذُ ذَاتَ (١) الشَّمَالِ فَيَسْهَلُ (٢) وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ (٣) فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو
 وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، وَلَا
 يَقِفُ (٤) عِنْدَهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ (٥) هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ **بَابُ**
 رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ (٦) الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي
 أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ
 اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عَلَى
 إِثْرِ كُلِّ حِصَاةٍ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَسْهَلُ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَيَأْخُذُ طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ
 يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى كَذَلِكَ فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ فَيَسْهَلُ وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ
 الْقِبْلَةِ فَيَأْخُذُ طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي
 وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا وَيَقُولُ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ (٧) اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **بَابُ** الدُّعَاءِ
 عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ * وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ (٨) أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلَى مَسْجِدَ مَنْى يَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ
 يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحِصَاةٍ ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو
 وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ كُلَّمَا
 رَمَى بِحِصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْبَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِيَّ فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا
 يَدَيْهِ يَدْعُو ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ يُكَبِّرُ عِنْدَ
 كُلِّ حِصَاةٍ ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، قَالَ الزُّهْرِيُّ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يُحَدِّثُ مِثْلَ (٩) هَذَا عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١٠) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْعَلُهُ **بَابُ**
 الطَّيِّبِ بَعْدَ رَمَى الْجَمَارِ ، وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاصَةِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا

(٩) مِثْلَ (١٠) قَالَ

سَفِيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ^(١) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ
يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ طَيِّبَتْ رِسْوَلُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ حِينَ
أُحْرِمَ وَحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ وَبَسَطَتْ يَدَيْهَا **بَابُ طَوَافِ الْوَدَاعِ**
حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا قَالَ أَمِيرَ النَّاسِ أَنْ يَكُونَ آخِرُ ^(٢) عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ
حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ
وَالْعِشَاءَ ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحْصَبِ ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ * تَابَعَهُ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي
خَالِدٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ ^(٣) بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَاضَتْ فَذَكَرَتْ ^(٤) ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَابِسْتُنَا هِيَ
قَالُوا إِنَّمَا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ فَلَا إِذَا **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ**
عِكْرِمَةَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ، ثُمَّ
حَاضَتْ قَالَ لَهُمْ تَنْفِرُ، قَالُوا لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَّع ^(٥) قَوْلَ زَيْدٍ، قَالَ إِذَا قَدِمْتُمْ
الْمَدِينَةَ فَسَلُّوا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ فَذَكَرَتْ حَدِيثَ
صَفِيَّةَ رَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ **حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ**
طَاوُسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رُخِّصَ لِلْحَائِضِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا
أَفَاضَتْ قَالَ وَسَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ إِنَّمَا لَا تَنْفِرُ ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ
رُخِّصَ لَهُنَّ **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ**

(١) وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ
زَمَانِهِ

(٢) آخِرُ

(٣) كَذَا فِي بَعْضِ

الْأَصُولِ وَفِي غَالِبِهَا أَنَّ
أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَه

مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ

(٤) فَذَكَرَتْ

(٥) فَذَكَرَتْ

الْأَسْوَدِ عَنْ عَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا تَرَى إِلَّا الْحَجَّ
 قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحِلَّ ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ
 فَطَافَ ^(١) مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ
 فَحَاضَتْ هِيَ فَتَسَكَّنَا مَنْاسِكُنَا مِنْ حَجَّجْنَا فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ ^(٢) الْحَصْبَةِ ^(٣) لَيْلَةَ ^(٤)
 النَّفْرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجِّهِ وَعُمْرَةٍ قَبِيرِي ، قَالَ مَا كُنْتُ
 تَطُوفِي ^(٥) بِالْبَيْتِ لِيَأْتِيَ قَدِمْنَا ، قُلْتُ لَا ^(٦) ، قَالَ فَأَخْرَجَنِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ
 فَأَهْلَى بِعُمْرَةٍ وَمَوَاعِدِكِ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا ، فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ
 فَأَهْلَيْتُ بِعُمْرَةٍ ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَقْرِي حَلَقِي إِنَّكَ
 لِحَابِسْتُنَا ، أَمَا كُنْتَ طِفْتَ يَوْمَ النَّخْرِ ، قَالَتْ بَلَى ، قَالَ فَلَا بَأْسَ أَنْتَرِي فَلَقَيْتُهُ
 مُضْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَيْطَةٌ أَوْ ^(٧) أَنَا مُضْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَيْطٌ * وَقَالَ مُسَدَّدٌ ^(٨)
 قُلْتُ لَا * تَابَعَهُ ^(٩) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ لَا بَابٌ مِنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ
 النَّفْرِ بِالْأَبْطَحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ
 الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيُّنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ قَالَ بِمَعْنَى قُلْتُ فَأَيُّنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ
 النَّفْرِ قَالَ بِالْأَبْطَحِ أَفْعَلُ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَأُوكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنِ طَالِبٍ حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ ^(١٠) أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَرَقَدَ
 رَقْدَةً بِالْحَصْبِ ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ **بَابُ الْمُحْصَبِ** حَدَّثَنَا أَبُو
 نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَالِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنَّمَا كَانَ
 مَنَزِلُ ^(١١) يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ يَعْنِي بِالْأَبْطَحِ ^(١٢) حَدَّثَنَا

- (١) وطاق
- (٢) لَيْلَةُ (٣) الْحَصْبَاءُ
- (٤) لَيْلَةُ
- قوله لما كانت ليلة المحبة ليلة النفر كنا في الاصل للطبوع بنصب ليلة الاولى ورفع الثانية وبهاش بالمعكس كما ترى وقال الفسطلاني ونسبها لاني در في اليونينية ونسبها لاني در اه وعمل قبيل ذلك جواز رفع احداهما ونصب الاخرى اه مصححه
- (٥) تَطُوفِينَ
- (٦) نَبَى
- من غير اليونينية
- (٧) رواية ابن مسافر وانا بالواو افاده الفسطلاني
- (٨) هذا التطبيق كما في الفتح ثبت لغير أبي ذر وسقط له افاده الفسطلاني
- (٩) وَتَابَعَهُ
- (١٠) أَنَّ أَنَسَ بْنَ
- (١١) مَنَزِلًا
- (١٢) الْأَبْطَحِ

عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
 قَالَ لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ إِتْمَا هُوَ مَنَزَلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بَابُ التَّزْوِيلِ**
 بِبَيْتِ طَوًى قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ وَالتَّزْوِيلُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ إِذَا رَجَعَ مِنَ
 مَكَّةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ
 أَنَّ (١) ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ بَيْتُ بَيْتِ طَوًى (٢) بَيْنَ الثَّنِيَّتَيْنِ ثُمَّ يَدْخُلُ
 مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا لَمْ يُنْخِ نَاقَتَهُ إِلَّا
 عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ فَيَبْدَأُ بِهِ ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا ثَلَاثًا
 سَعِيًّا وَأَرْبَعًا مَشِيًّا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ (٣) ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى
 مَنَزَلِهِ فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ إِذَا صَدَرَ عَنِ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ أَتَاخَ بِالْبَطْحَاءِ
 الَّتِي بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْخِ بِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ
 حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ الْمُحْصَبِ (٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ
 نَافِعِ قَالَ نَزَلَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ * وَعَنْ نَافِعِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا بِعِنَى الْمُحْصَبِ الظُّهْرِ وَالْمَصْرَ أَحْسِبُهُ قَالَ وَالْمَغْرِبَ قَالَ خَالِدُ
 لَا أَشْكُ فِي الْمَشَاءِ وَيَهْجِعُ هَجْمَةً، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **بَابُ مَنْ نَزَلَ**
 بِبَيْتِ طَوًى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ * وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا سَعْدُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 نَافِعِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَقْبَلَ بَاتَ بِبَيْتِ طَوًى حَتَّى إِذَا
 أَصْبَحَ دَخَلَ وَإِذَا نَفَرَ مَرَّ بِبَيْتِ (٥) طَوًى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ يَذْكُرُ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ كَذَلِكَ يَفْعَلُ ذَلِكَ **بَابُ التَّجَارَةِ أَيَّامَ الْمَوْسِمِ وَالْبَيْعِ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ**
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ ذُو الْحِجَارِ وَعُكَاظُ مَتَجَّرَ النَّاسَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ

- (١) عَنْ ابْنِ
- (٢) الطَّوًى
- (٣) رَكَعَتَيْنِ
- (٤) التَّحْصِيبِ
- (٥) مِنْ بَيْتِ

كَأَنَّهُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ حَتَّى تَزَلَّتْ لِبَسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ
 فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ **بَابُ الْإِدْلَاجِ** ^(١) مِنَ الْحَصْبِ حَدَّثَنَا **عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ**
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي **إِبْرَاهِيمُ** عَنِ **الْأَسْوَدِ** عَنِ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ حَاضَتْ **صَفِيَّةُ** لَيْلَةَ النَّفْرِ، فَقَالَتْ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتِكُمْ، قَالَ **النَّبِيُّ ﷺ**
 عَقْرَى حَلَقَى أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ قِيلَ نَعَمْ، قَالَ **فَأَنْفِرِي** * قَالَ **أَبُو عَبْدِ اللَّهِ** وَزَادَنِي
مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا **مُحَاضِرٌ** حَدَّثَنَا **الْأَعْمَشُ** عَنِ **إِبْرَاهِيمَ** عَنِ **الْأَسْوَدِ** عَنِ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا أَنْ نَحْمِلَ
 فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ النَّفْرِ حَاضَتْ **صَفِيَّةُ** بِنْتُ **حُجَيٍّ**، فَقَالَ **النَّبِيُّ ﷺ** حَلَقَى عَقْرَى مَا
 أَرَاهَا إِلَّا حَابِسْتِكُمْ ثُمَّ قَالَ كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ **فَأَنْفِرِي** قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَلْتُ، قَالَ **فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ**، فَخَرَجَ مَعَهَا أَخُوهَا
 فَلَقِيْنَاهُ مُدْبِجًا فَقَالَ **مَوْعِدُكَ مَكَانٌ** ^(٢) كَذَا وَكَذَا .

(١) الإِدْلَاجُ . من الفرع
 (٢) فتحة نون مكان م
 الرفع اه من هامن الاصل

﴿ تم الجزء الثاني ويليهِ الجزء الثالث وأوله بعد البسملة باب العمرة ﴾



صحیح البخاری

رموز أسماء الرواة

وجدت في النسخ الصحيحة المعتمدة التي صحح عليها هذا المطبوع رموز لأسماء الرواة ، منها :

ه	لأبي ذر الهروي	إلى	وقد يوجد في آخر الجملة التي عليها « لا » لفظ « إلى »
ص	للأصيلي		إشارة إلى آخر الساقط عند صاحب الرمز .
س	لابن عساکر	بع	لعلها لابن السمعاني
ش	لابن الوقت	ج	لعلها للجرجاني
ط	للكشميهني	ق	لعلها للقاسبي . قال القسطلاني : ولعلها لأبي الوقت ايضا كما في نسخ صحيحة معتمدة .
ظ	للحموي	ح	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
ح	للمستملي	ع	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
ك	للكريمة	ط	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
ح	للحموي والكشميهني	خ	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
ح	للحموي والمستملي	ذ	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
س	للمستملي والكشميهني وتارة توجد تحت أو فوق « ح » و « حس » أو غيرها اشارة الى روايته عنهما .	ح	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .
لا	توجد تارة قبل الرمز اشارة الى سقوط الكلمة الموضوعه عليها ، عند اصحاب الرمز الذي بعدها إن كان .	ح	لم يعلم اصحابها . وربما وجد رموز غير تلك لم تعلم ايضا .

فهرس الجزء الثاني

من صحيح الامام البخارى مقتصرًا فيها على الكتب وأمهات الابواب والتراجم

صفحة	صفحة
١٤٣ باب زكاة الورق	٢ كتاب الجمعة
١٤٥ باب زكاة الابل	١٧ باب صلاة الخوف
١٤٦ باب زكاة الغنم	٢٥ باب فى العيدن والتجمل فيه
١٤٨ باب زكاة البقر	٣٥ باب ماجاء فى الوتر
١٥٤ باب خرص القمر	٣٣ باب القنوت قبل الركوع و بعده
١٥٥ باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجارى	٣٢ باب الاستسقاء
١٥٩ باب ما يستخرج من البحر	٤٢ باب الصلاة فى كسوف الشمس
باب فى الركاز الخمس	٥٥ باب ماجاء فى سجود القرآن وسنتها
١٦١ باب فرض صدقة الفطر	٥٣ باب ماجاء فى التفسير وكم يقيم حتى يقصر
١٦٣ (كتاب الحج)	٥٥ باب صلاة التطوع على الدواب وحيما توجهت به
١٧٤ باب التمتع والاقران . والافراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى	٥٨ باب صلاة القاعد
١٨٦ باب من طاف بالبيت اذا قدم مكة قبل أن يرجع الى بيته ثم صلى ركعتين ثم خرج الى الصفا	٦٥ باب التهجد بالليل
١٩٣ باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله	٧٥ باب ماجاء فى التطوع مثنى مثنى
١٩٨ باب التهجير بالرواح يوم عرفة	٧٦ باب فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة
١٩٩ باب الوقوف بعرفة	٧٧ باب استعانة اليد فى الصلاة إذا كان من أمر الصلاة
٢١٢ باب الذبح قبل الحلق	٨٥ باب ماجاء فى السهو إذا قام من ركعتي القرينة
٢١٧ باب رمى الجمار	٨٩ باب فى الجنائز
٢٢٥ باب طواف الوداع	١٢٣ باب ماجاء فى عذاب القبر
	١٣٥ باب وجوب الزكاة